Copyright © King Saud University

Copyright © King Saud University

مبارق شرح المشارق من الحديث

٢٠

تملك ايديكم اشبو كتابي شعوري افندي مرحومك كتبخانه سنه رضاء بارئ ايچون
بشقه جه وقف صحيح ايله وقف ايدم تبديل وتغييري اولنميه

في ٥ جمادى الآخر ١٢٩٨

قوجه محي زاده
مالكي سري

١٢٨١ قونداقجي تاريخنده ختامي يدي اولمشدر

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات
الرقم ٣٧٨٤ ف ١/٨٠١ ت ٢٧/٥/١٤٠٠هـ
العنوان مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار (ط)
المؤلف عبد اللطيف بن عبد العزيز ٨٠١ هـ
تاريخ النسخ ١١٣٥ هـ
اسم الناسخ مصطفى بن محمد
عدد الأوراق ٣٦٨ ق ٢٢×١٥،٥ سم
ملاحظات ٦/٢١٢
٢٠٢ م

Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام عليه احاسن التحيات واكامل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام ونهكت افراس بجزاء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الاطعام ليوث الاقدام وبعد يقول الضعيف العويز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحفوف بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما وضح وجوه المصالح وصح النظر في المآل صودف العلم اعلاها منارة ومنالا واجلاها مزية وجمالا اذ نماء بحمدة الاوهو السبيل اليها ومنقبة الاوهو الدليل عليها وما علاه اليه عند من كان له النقد شبه الى عين وشب الى ذبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا وان عد فقيرا حقير الايبالي ومن تخلى عنه فقد ذل وغالا وان خيل غنيا رفيعا يتعالى ومن افضل علم الاحاديث والاولى واجزله جذبا المرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ونظم في عقد تحصيله دررة ولأليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله قنيعا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبور الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالتراتيب البديعة ومنكب في الاساليب البريعة ومقصور على بعض الفوائد ومحذوف عنه ما هو كالزوائد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يضل المنشود وبعضها وسيط يخل المقصود فصرت اريد في نفسي واستخير الله يومي وامسي ان اشرح شرحا يخبر عن خبايا وكت عباراته ويظهر خفايا نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط وماسكا في تحرير الفرائد عن الوكس والشطط تاركا تعرض ما في الشروح الا قليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استسعاف بعض الاحبة من الطلاب اللالبة بما خطر في نفسي في مجالس درسي قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعة الفنون وتوزع روعي من نكبات المنون فقلت الله يحصل اوابد الاماني ويحلل على معاقد المعاني ويعذرني

في سهوي منه الناظر الراشي لان اذل الناسي في ذلك اول الناس وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار اسأل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآبي لديه ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا وباجماع آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة حل الصار للمتن بلا مهل لكان اجمل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه وغمره بجلابيب جنانه الحمد لله نقول الثناء على شيء بفعل يشعر بتعظيم المثنى عليه مطلقا واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح وبالجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قال الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قول احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله يقال كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي عم انا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يوذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطاء

يتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلال ربه الى الصواب والاختصاص ليس كذلك
فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احداً لا يتوهم شركة الغير
في الحمد المطلق او استقلال ربه ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف
لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتداء بلام الجنس يفيد
قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد
صدوره من الجهلة المعانيين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام
لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محي وهو اسم فاعل من احيى اى اوجد الحيوة الرمم
وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية
كذا قال الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه
وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي من انها نجسة
بيانه ان العظام البالية نجاة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم
قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احياءها ايجاد الحيوة فيها
يكون الحيوة حالة فيها فتكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وان حلت الحيوة
فالموت مؤثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية
ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها
من صفات الله خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية
لارادة معنى المضي والاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والتغير
بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم ان اريد به القلم الذي
يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه
مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى والا ما كما يسمى
العقل لوفور علمه وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف
وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان
اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيهاً على فضل الكتابة اذ لولا ها
لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا
والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة

يقال

يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت
بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برا بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء و
اصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفاً او تحذف فتتبع
حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله يبروه بروا
اى خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ
والبارئ قلت البارئ هو الذي خلق الخلق بريئاً من التفاوت والتنافر
متميزاً بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل
في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا يقال بارئ السموات والارض
النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها
وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماماً بذكره
ورداً على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر
من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف
وشح خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان
استعاراتها موديًا الى التطويل اقتصرت الى بعض ما فيها من صنايع البديع قلت
بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازٍ وهو ان يتفق الكلمتان
في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان
في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو
ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف السجع لا في الوزن متقارب وقوله ليعبدوه
ولا يشركوا به وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض
تهتان سيوبه صنعة تسميط وهي ان تؤتى بعد الكلمات المنثورة والابيات
المسطورة قافية اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صوته
وبان من عصر الشباب بونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حاكى لونه
طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر
العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها مرادة هٰهنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر
اى المصنف
لكونها لم ليعبدوه
لام كي

بإحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة في الدنيا ولا في الاخرة ولا عبادة فيها
اقول ان اراد ان كل واحد من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يبعد
ان يقال بجري القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث
هو مجموع سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا
كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون
سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب
يلزمه ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك
قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الاخرة تكليف
العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة
والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة
كما قال الله تعالى انه يبدئ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الاية لا المعرفة لانه
حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة
الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث
في توجيه تعليل افعال الله تعالى الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا
تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا
الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح
ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد
بما يفرض علة لخلقه بالترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة
عائدة الى العباد تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال
فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز
ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رض وما خلقت الجن والانس
من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها
كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان يراد منها المعرفة فلا اشكال لانها
حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن
الله فالق اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون

وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح
وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقويها ان يقال
علمه موكل الى الله تعالى وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص
قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو
مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح
تسامح فيه على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه
الاشياء سوى كون اخرها حاء واقول من ذهب الى الحشر لهما اراد بحشر الارواح
جعلها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها كانت فانية عند فناء
ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقل احد من المحققين فعلى هذا معنى
حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية
عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد
احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى
آخر اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان الواو في خلال الصفات بلا جامع
فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء
بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها
ببعض وقد توسط بينها الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو
المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يحسن اتيان الواو بين الصفات
المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الغاء ومفيد بان كل فقرة
مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس
بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح
العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح
والاشباح سجعا متوازنا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين
الفالق والباعث سجعا متوازنا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط
نحو نمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا
مضارعا مربح اي موجد هبوب الرياح بفتح الراء على يعني الامور باهرها في الحكم

بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو ولذا تجمع على ارواح ومريق اقداح
جمع قدح اي اراقة الراح بفتح الراء الخمر يعني الامر باهراق الخمر واهدار تقومها
ومبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه ومزيح الجناح
اي مبعد اصحاب الاثم من جنته او معناه آمر بازاحة الجناح ليمحوه اي
ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة
الاخيرة وما قال الشراح انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة
على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه كسبب
للاحتماء عن الاثم فلا يخلوا عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف
وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه
كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرباح تجنيس التحريف
وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبُرد وبَرد وبين مريح ومزيح تجنيس
التصحيف وهو ان يكون الفارق بينهما نقطة كالتقي والنقي واعتبار
الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن اتم لبيب لمن تامل
مدني التحقيق اي مقرب البعيد ومغني المضيق اي جاعل الفقير غنيا ومزجي
اي السائق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سائق سبب الغديق
وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها لان الله تعالى هو
الذي اعطاها قوة الجريان كانه سائقها وصحح بعض الشارحين العديق بالعين
المهملة فمعناه الكباسة فعلى هذا معنى ازجائه املاؤه ومنجي الغريق لشكره
في اسداده وهو بفتح الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل
وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من نجاه من الغرق في
جميع اوقاته لعدم نزع خلعة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة
يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني
مجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب
على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده في الاخرة للمجازاة وروى
انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى

اي نظرة

دولاه

يوشك ان يقيم القيامة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون التسريع بمعنى التقريب
والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اي لينزجر المجرم في حوبه
وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب
يعني تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب
جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال
بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اي يمتنع
من انتحل اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل
ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف
الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته
او كلامه بالفصاحة وبيانا او تمييزا قسامها موضعه علم البيان صحيح البيان
يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب
بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديد اي مستقيم
الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الحمى شب
اي اوقد نيران جمع نار حروبه جمع حرب وصلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته
واهل بيته الذين يتقوون به الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر
كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى
الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله
في اصحابه عليه السلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها
بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف
في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون
كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي
وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم
يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي عليه السلام سنة والباقون اعتبروا الثاني
حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالط
اياه عد منهم لحاقا بهم لا انه صحابي كذا قال النووي الكرام جمع كريم وهو

من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه مدة طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق ورفع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى الخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اي صب تهتانه وهو مصدر هتن يقال هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف وتهتان بدل من افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق للمعنى وجمع الخرق ثواب صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا والمعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه الثنا قال الملتجي الى حرم الله وهو مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال

اعمال

اعمال الصالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد به الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يقعقع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب الاقوى وصانه اي حمله على ان يعمر ربعه بالباء الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا او يشيد بتشديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي حائطه وابا حه اي انزله باحة اي ساحة سبوحة وهو بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة فوق اي قدر بها اي بمكة صبوحه وهي الشرب في الغداة وغبوقه وهو الشرب في العشاء اراد توطينه فيها واماته بها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول اماته اي مثنيا عليه في الناس فهذه مرثية دعا بها النفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره اي احياه فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه انه من دفن بمكة ولم يكن لائقا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكي ان المؤلف رح الله كان اماما دينا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ ترجت اي صعدت بتدريج ومنذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اي تناولت وهو خبران ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشنار جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة فوق اي باصابع

واثنى عليه خيرا والاسم الثناء

قوله حميدا او محمودا يقال رجل محمود اذا كثر خصاله الحسنة ونصبه على الحال

ساكني اصبع العزم وهو القصد مع القطع على امر في الجد حال اي مستعليا
على اعالي المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق فيكون
مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعي فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه
اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن
المذكور في كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري
في صحاحه بزاجها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكلها وهو بدل
من الشاتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشاتر وطرت من الطيران
استعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل لحزم
بالحاء المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار الحديث
وركوب ثبجها بالثاء المثلثة في اوله اي وسطها العلي وهو متعلق بطرت ان
من تسنم اي علا قنن جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة
انزل الى التحقر من الاذاء اي النجا بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه
للقنن ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اي اعالي المراتب
وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت بالذال
المعجمة اي انقادت له الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير
والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل
يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيدا للامم
وبالنصب وهو لكونه معرفة ماول بالنكرة اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر
جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح الجوهري قال الشراح القلاع جمع قلعة
وهي صخرة عظيمة تنقلع من الجبل يصعب مرامها اقول لم تثبت ما عندي
من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في
هذا المعنى بل القلاعة بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم
لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة اية او خبر متواترا واجماع وكان راويه عدلا
وفي مقابلته السقيم وحصونه جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح
ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص داخت بالدال المهملة

وطاء

حال م

على انه الانسب

وهو الاخذ بالقوة

والهاد المجمه اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير النافر
التي تنفر من الضبط ومن عانه اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ من العداد بالكسر
وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الاخر في طلق واحد بيني
ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عم المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر
عن الصحابة علاء مصدر عادى تقيدت اي صارت ذات قيد غير نافرة اوابدها
جمع الابدة وهو المتوحشة من الانس اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير
فيه للثوابت ومن صرد اي قلل شربه بالكسر هو الحصة للماء اراد به حظه من
الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه قاد حزبه اي ملك زمام طائفته وساد قومه
من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل اي صارت ذا محل
وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر في الصحاح الجوهري قال ابن سكيت يقال
امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال
من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث
حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن احيى ارضا ميتة فهي له هذا
لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف رح من غير اشعار بانه حديث فاشار به
الى سبب تاليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الجزاء
عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيه
علاني وعززت بالعين المهملة وبالزاء المعجمتين اي غلبت على المصاحبة اليها
رفيقي على هنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها
اي موضع طلب الحديث معاد الذياب العادية وهي فاعلة من العدوان
وصحاصحها بالصادين والحائين المهملات جمع صحصح وهو المكان المستوي
اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة
اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف
المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وتفاوت اماكن من
شاهده الشيخ من الاخلاف وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الا الاستبصار
ولهذا شبههم بالذياب الجاذبة من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاوز وهي

قوله معطلة حال بعد حال

صفة ثانية للاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدا وهو الصوت المسموع
مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهي الناحية اثمانية
اقوال متوطني الرباع بالصدا لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة
اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الى مائها اي ماء رباع
الحديث ويخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن في المواضع
الخربة بعدما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر
الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها
للاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة
تشبيها له بفحل الجمل قد لحمت وهو صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال لحم
الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنائب جمع الجنوب
وهي الريح التي تهب من القبلة بما اسدت اي جعلت ذات سدى بها الشمائل
جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه
زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه
ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن
التي جعلها الشمائل ذات سدى فح يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصول
كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست
بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى
بسف التراب عليه بخلافهما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع يد
الاسحار جمع سحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب
وامتداد ايدي الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال
عليها علاني البكاء اي غلبني وهو خبر كان وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء
المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن في
تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ
اورد هذين البيتين الآتيين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة
القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهو

الندف الحلقوم

وهو الاماكن على تقدير ان ما جعلت عبارة عن اللحمة

ان يأتي القائل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه
عليه لئلا يتوهم انهما سرقا لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك
من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر
بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء
المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء في فحومل بمعنى الواو والبيت الثاني
قوله وقوفا نصب على المصدر بها اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي جمع صاحب
وهو فاعل وقوفا يعني قفا مثل وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم
جمع مطية وهي الناقة التي تمتد بها في السير قيل انه منصوب مفعولا وقوفا
لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر
في الصحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال
الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على الحال
فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا مأخوذا من الوقف وينصب مطيهم
بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبي او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن
نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اي اجمل الصبر
قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني علاني البكاء وقوفا وان شفائي
عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اي يقولون لي
والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة اي مصبوبة فهل
عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح
الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما ذكر ان شفاءه العبرة
المهراقة علم بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام
للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء العمر
بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ خبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا
وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف
اي وَلِوَاهِبِ عمري والا فالقسم بغير الله منهي لا يرتكبه مؤمن تقي
ان هذه وهو جواب القسم اي ان الاشياء المذكورة في احوال رباع الحديث

الخائل اي لطفا جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض يقال انقاض اذا انشق من
غير سقوط حيطان جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط فعلى هذا يكون
في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدم التهمم الآن يحمل الجدار
للدور والحائط للكرم والبستان وانطماس اي اندراس هذا الاثر والاثر
ما بقي من رسم رباع الحديث الدال على العين اي على ذات الرباع وانبعاج اي
انشقاق كظائم جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم
السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت
العين بالكسر اي بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين
اراد بانبعاج الكظائم هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة
وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال البكاء السرور دمعة باردة والبكاء
للحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعته
وللمدعو عليه اسخن الله عينه اي ابكاه واحزنه حاصل معنى ما سبق ان من
شاهده المصنف في رباع الحديث كان اكثرهم غير لائق بها وقد بقي بعضها
من هو جدير لها وهم المشبهون برسم الدار والدال على الاسلاف
الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة
الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم
الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان وهي مخففة كان واسمها
ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي ابراك الابل بعرصتها اي في عرصة
رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل
من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت بعقوتها اي في
ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي ولا مستمع عفت الديار اي اندرست
محلها بدل من الديار وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون
فيها فمقامها بضم الميم مصدر ميمي من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها
هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصائد السبع
ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا

مطلع بمعنى ابتداء

في البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذه هي منى مكة ... تأبد
التأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان
اللهم الا قماها جمع قامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم
وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه
النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا
بان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذنا في هذا
الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله
اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه
يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة
عصر والله المستعان عليه وتخلي من اهله اليه اي من اهل العصر الحالي تحبير هم
في الحديث اي عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي
وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن
او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اي علامتهم من اختصر النجم اي كتاب
النجم هو تاليف ابي العباس ... او انتخب النخبة وهو خيار الشيء اي اخرج منه ما اختاره
فان انضم اليهما الخطب الاربعون التي زيفها بمعنى ضعفها اي نسبها الى الضعف
وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به
او ان يروي عمن لم يدركه او يضطرب اسناده بان يروي عن شيخ ثم
يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد
اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من
ضم اليهما الخطب الاربعون امثلهم اي اشرفهم طريقة تمييز اي مذهبا
واعلمهم في الحقيقة فان اشرابت همته اي امتدت من اشراب الرجل اشريبابا
اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع
وبالكسر مصدر وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله عم بمنى في حجة الوداع
قال المصنف في كتاب اخر انه من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة
الى النبي عم تسمى بفتح التاء اي تلقب بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء

الداع الواع اصله الواعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس اليبساء بكسر التين وهو منتظم فقار الظهر اصله على اليبساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولولا تخلى الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر بالاشجار من اسامة وهو علم الاسد الى الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبح براء في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بمكر وحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما حال اهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطيا له اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان وجود الدفع كائنا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلى الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني رمت عظام

من كان

من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدائد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا رضي الله عنه لما قدم المداين وراى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات السابقة بثة وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس وينفثه مصدور وهو الذي اصابه الضر ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب الصحاح اوله البزاق ثم الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره ولعلنا توجي الله تعالى بتشديد الواو اي البس التاج ودوجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الف الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج شمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانثال الناس اي مال الى الاشتغال بهما جدا اي بالكتابين المذكورين وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جدا بمعنى ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح عطف على الاشتغال كل حديث منهما واستكشاف معانيه رايت ان اتباع الحسنة الحسنة واجراء حصان وهو الجيد من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجراء تقول اجررت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعني به اطالة حبل حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه في العمر الذي سنه وهي الحسنين منه سنة بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان اي احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهي الخائضة العوالي جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راس الصعام جمع الصعدة بكسر الصاد وهي الصلبة من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهو راس الرمح فمزجت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدر جمع الدر

يعني الحوض وهو بالتركي دلو

وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهي صغار اللؤلؤ وضممت
الى ما فيهما ما صح من كتاب الشهاب والنجم لتجمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم لم
يجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا
من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين
الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة
اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه
وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حيوتي في الدنيا وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة
ان شاء الله في العقبى وكفى بالله الباء فيه زائدة الذي هو عاضدا اي معين من منع
لتعالي جده اي لاجل علو عظمة الله صحيفة خده اي بشرة وجهه وعاضد
اي قاطع من وضع اي اسرع لتعين سكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح
اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي في تجاوز قدره وضميره
راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدي حدود الله واوامره
قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالما تمييز او كفى من حيث العالمية
او حال مؤكدة كما يقال جاء في زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وافيه
مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه
وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صوب
في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف
اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفوي
خطا والصواب مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة البخاري لكتاب ابي عبد الله
محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض
وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج
النيسابوري طيب الله مهجعه وهو موضع الهجوع وهو النوم وعلامة
القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه ولك ان تعرف ان ائمة الحديث
المشاهير الذين جمعوا في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس
بن مالك هو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود

سليمان

سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح
الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي حقا هما من البين
على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران
العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الاخر قال بعض
صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت
ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني
وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح
وانبه على ما وقع من المصنف في بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع
بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه
غيرهما ولم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي
الحديث واقتصرت على ذكره مرة متتبعا في ذلك للكتب السابقة والشيوخ
الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم
كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين
بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام جمع عالم
وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين
وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين واسرته الاثبات جمع الثبت
بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمته بثبت اي بحجة
الطاهرين رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذليق
فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين وصونا
عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة
والشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة
فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم
٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما الباب الثالث
فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا

انيق بمعنى معجب
ذليق بمعنى حسن

٩٠

صورت

تورکیه جمهوریتی

قره‌ی ولایتی

تحریرات قلمی

٥٥٨

اجوز قره به سنه‌ی ایچون تنظیم و محکمه عالیه‌یه تقدیم ایدیلن بو وجوده ما صوریه و اخذ معاشاتی

داود جبید [illegible] اجور اتنك محکمه مرتبه تزییدی قطعه آتیه‌سه افندم .

طوره سوف بك قائممقاملغنه

تحریرات کاتبه‌یه نقلیات صوری وکاتبه‌نك هستق منك تحصا شدی لزو مه دائر داخلیه

جواباً داخلیه وکالت جلیله‌سندن تحریرات ١١ شباط ٣٤٢ تاریخ [illegible] نومرولی تحریرات صورتی

عیناً بالا به نقل ایله تبلیغ کیفیت اولنور افندم . ١٧ شباط ٣٤٢

والی وکیلی

تحریریه

تحریرات کتابتنه ، نقلیات مورلفه وکتابته

١٧ / ٢ / ٣٤٢

ويو الله لا الكبر ... عاص ... الله ...

ابا جهم حقا رفارکا
ساله بینه

چونکه قاپیده بیبی کلیب تعب
حقه دوش عداوتله ابر غضب
سهرنا جمه نقصه عمده اولور پتچقه
پس دوش جمه خوف و تشویش
اخلد فی بلوره اولور اوزنابد
ایصی به جنوار چیره اولور آرکه
نالنله اولور بیعه صواده
کشن آیه قت ایوه دیاده

قصه
قیسه قیه زیاده صفوده اوله
کوزه له نهال صوی چیره اوله
اول بیله اولنده طوغانه اوشاده
عالی لهقه به بوزنا برشاده
او سطنده طوغانی کاهل اولور
اخ نده جیانده کاهل اوله

سلیمان

صلوة الاوابين

يقرأ في كل ركعة منها بعد الفاتحة ٩ آية الكرسي وقل هو الله احد ستة والمعوذتين
كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشر مرات ثم يدعو
بهذا الدعاء ثلث مرات اللهم اني استودعك ديني فاحفظه علي في حياتي وعند مماتي
وبعد مماتي يثبته الله على الايمان ويأمنه من النزاع والخذلان شارح شرعة الاسلام
صحيح
١٢٩

اذان اوقوندقده اوقونه جق

دعا

اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة
والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته

١ رمضان ... شارح ...
٥ ... جمعه ...

٤ كلمة اذا **الباب الخامس** رتبه على فصلين **الفصل الاول** مرتب على خمسة
انواع ١ فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية
٥ ما بمعنى **الفصل الثاني** مرتب على اربعة انواع ١ فيما جاء اوله حرف يا والمنادي
كنى الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبلة ٣ اجناس شتى
٤ حرف ياء والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن **الباب السادس** رتبه على اثنى
عشر فصلاً ١ فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله
٥ كلمة لعل ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩ كلمة افعل التفضيل ١٠
كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد **الباب السابع** رتبه على سبعة عشر فصلا ١ فيما
جاء اوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة انما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضافا
الى مظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة الست
واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة اياكم ١٣
كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة
اما المشددة **الباب الثامن** رتبه على ستة فصول ١ فيما جاء اوله العدد
٢ واو القسم التي بعدها الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل
٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول **الباب التاسع** رتبه على خمسة فصول
١ فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم المحكي ٤ كلمة هل ٥
فعل الامر **الباب العاشر** رتبه على فصلين ١ فيما جاء اوله بلام الابتداء
٢ في انواع شتى **الباب الحادي عشر** في الكلمات القدسية **الباب الثاني عشر** في جوامع
الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي
يبتدأ بها فقط يكون اول حرف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء مؤخراً
في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بني وقوله
من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة
كقوله من تعار وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعي في الثالث
كقوله من ترك وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعي بعدها
كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازياً وكذا ان اشتركا في الكلمات

كقوله

كقوله من راني في المنام فسيراني وقوله من راني في المنام فقد راني وهذا الترتيب
دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سير السنن وخليق له ان يجي
رباعه وفي جمع الجماهير بمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه

خليق بمعنى لائق

الباب الاول ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس
وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عليه السلام راى في ثوبه شيئاً يحمله فقال
ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية
وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه لفظ رسول الله عم روي عن النبي عم
خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثاً اخرج في الصحيحين ستمائة وتسعة
احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين
منا من بالله وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق به
ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة
كتب الله ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما
ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان
ليس جزأ من الايمان ولا شرطاً له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام
المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم
انه جزؤ منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزأ شائبة
العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه
مع تمكنه منه مؤمناً عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار
جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى
لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في
جعل عمل جارحة جزأ من الايمان ولم عين به عمل اللسان دون اعمال سائر
الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملاً باطنياً
جعل عمل من ظاهره داخلاً فيه تحقيقاً لكمال اتصافه به وتعين له فعل
اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام كافر بصلوته بجماعة وان لم
نشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها

مخلوق لبيان الاشياء

عبر عنه الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجي بمعنى
الدام وفيه اشارة الى المواظبة لها ومن قوله تعالى يقيمون الصلوة كذا قال الجوهري
او لانه كنى به عن تعديل اركانها وحفظ سننها وادابها ماخوذ من اقام العود
اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عم قال اعدلوا في الصفوف فان الصف
من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع
في الصلوة من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب
الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان
هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك
الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم
بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على
الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام النفس عن المالوف خصوصا
مما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا و
نظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر
وما قال الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور
هذا الحديث فضعيف لان راويه ابو هريرة رضه متاخر الاسلام لانه اسلم
عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة
فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست من الهجرة وهما ارجح من قول
من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق
يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء
خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله المؤمن في الحديث
الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدق وعده ان يدخله الجنة لا يخفى ان المراد الادخال
بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق
الدخول في الجنة هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد كان هاجر
الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية

او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة
قبل كانت فريضة لكل من في الابتداء يجتمعوا عند النبي عم وينصروا دينه فلما
قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها وهذا اخير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر
جملة مستانفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر ق زيد بن خالد
الجهني رضه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها
اي ضم اليه وكل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي
اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى ارايت اذ اوينا الى الصخرة وقال
وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعماله
في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الآخرة وقيل بيان لحكم الدنيا اي
ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه
هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عم
في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني رحمه الله
ادنى التعريف ان يشهر عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك
ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل
والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا
التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله عم في حديث آخر
بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يؤخذ
حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه
ان لا يجب التعريف في الغنم ولا ياثم بتركه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عن عبد الله بن عباس قيل كان خير هذه الامة دعا له النبي عم بالفقه والحكمة
وما رواه عن النبي عم الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة
وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع
اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام

اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد رحمه
الله ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى
الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عن عبد الله
بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى
اعتق الف عبد ما رواه عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين
مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من
ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التابير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل
ذكر فاذا فعل ذلك بالنخل صار اصلاحا للتمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان
يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا
قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة
عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك فيفهمون من قوله بعد ان تؤبر
ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها
البايع لنفسه وائمتنا لما انكروا حجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة
لان الثمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع
ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتابير كله ومن
ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول
اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك
المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون
ماله للبايع وقال ابو حنيفة رحمه الله العبد لا يملك لقوله عم العبد لا يملك الا الطلاق
وتحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله
للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في
حالة واحدة ملك اثنين فتكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد
اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل
ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها

في

في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين
ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها ابنتان لها فلم يكن عندي
غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل فاخبرت رسول الله عم فقال
من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما
تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن بيانية
مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فسر شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج
بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان
اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم من ابطأ به عمله يعني من اخره في الاخرة عمله السيء او تفريطه في العمل
الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي
لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اقول لاح لي ههنا اشتباه
ثم اندفاع اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم
ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء
لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كان او كبارا يلحقوا اباءهم
في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء فلا شك انها متفاوتة فذرية
من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف
النسب نافع واما الاندفاع فبان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب جهة
الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء
والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي عم قال يكون رجل هو اخر من يجوز
على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فينادى
يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم الفان
ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا
على خيره فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال عم ايضا
وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة

قوله ما التناهم بمعنى ما نقصناهم

ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل
كيف اثنوا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون
الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين
والمتظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم
تحذيرا عن طرائقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث
من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا للافعال وليس معناه ان ثناءكم
مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه
وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن
مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة
وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم تكن للثناء فائدة و[illegible]هار ولانه عم
يؤيده ما روي انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل وقال يا محمد
ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعمل كذا ويترك كذا ولكن الله
صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عم وجبت في ثناء
الشر فمحمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمن
انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف
ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم
بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط
العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من احب
ان يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء هذا النهي محمول على
امور الآخرة بقرينة ما روي انه عم قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر
فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت على الجنة والنار
آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس
البكاء واكثر عم ان يقول سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات
التي عند الله علمها مستثناة منه الا اخبركم ما دمت اي مدة كوني ثابتا

في مقام خطر به مقام الحسن وهو المنجر لحصول مزيد المكاشفة لديه فهو
وما قاله الشارح يجوز ان يراد منه مقام المعنوية وهو مقام النبوة
ضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال
النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون المتفق عليه منها ثمانية وعشرون
وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا
يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي والمعنى رجلا كان يقاتل المشركين
وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعلم
النبي عم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار
قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عم م ابو موسى وعايشة رضه
روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن
النبي عم ثلثمائة وستون حديثا اتفق في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري
باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الآخرة
ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها
بشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي
افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرناه به لان المحبة على ما فسروا ميلان القلب
لا يليق اسنادها الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر
يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته
تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانه لا يليق اسناده
الى الله قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم
ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون
لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تعالى
ومحبة العبد رتبة تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الشمس في الماء على الجدار يؤيده
ما روي انه عم قال اذا احب الله عبدا اعشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه
في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو بسبب للاخبار بان الله

يجب لقاءه اذا فنا الله حلاوة محبته وافنا فنا عن يد عنايته خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه من احتبس فرسا الحبس عن الطلية يجي متعديا ولازما
ويجي بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه
لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل
الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عم ان يحمل عليه الحاج
ايمانا بالله وتصديقا بوعده في انابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون
الباء للوحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه
وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب عقدار هذه
الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل
ما رواه عن النبي عم جملة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر
ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة
وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل
مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا
والشافعي رح الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها
لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء
وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تامل
لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك
لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يقوله باجتهاد
فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث
مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة
واحدة قلت ذاك مسلم اذا كان في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين
قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رض فصيام ثلثة
ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون
بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم
ادوا عن كل عبد وبقوله عم ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل

ما ذكرت

ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه
الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر العامة حتى لو كان
عند انسان طعام يحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا
للضرر عنهم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد
في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي
نشتغل به ما ليس فيه اي شيا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة
فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عم
ثمان مائة وثمانية واربعون حديثا في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري
منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه
وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني
بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عم من جناية على نفس غيره او غصب ماله
او اتلافه قاله لمن سال انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام
اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث يخالف
لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق العقوبة
ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من اخذ من اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او بغيره
ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من الساكن في اخذ ادى الله
عنه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه بلطفه وتوسيع رزقه
ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار
عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقوله فيستحق لان يقال
في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا
والخبر انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط
الواجب عليه مقارنة لاخذه وزاد لخوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله
يعني انلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه

على الظلم فإذا هاق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل كان آخر العشرة
المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث له في الصحيحين
ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع
الشيء في غير موضعه ونصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير
المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى
دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعل ذلك طوقا يوم
القيمة ورد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد
منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عم في حديث
آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة ومعناه
ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة
وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن
قال اراد منه سبع اقاليم فقد اخطاء اذ لا وجه لتحميل شبر لم ياخذه ظلما بخلاف
طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد
بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لانه اخذ الارض ظلما غصب
وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن
ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور
ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون
بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة اخبار
ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين
وفيه اشعار بان الارض في الاخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج الى التاويل لان مدرك
ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة
لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب

لان

لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقييره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني
من كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد
يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا
للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غيرها لكا حسا
او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس
اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا
شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي عاله من غيره قال اصحاب الشافعي رحمه
البايع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد وياخذ المبيع
وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ
بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع
وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالاولى له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع
على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع
لا يخرج عن ملك البايع اذا كان الخيار له فتكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم
يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة
احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان
ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رض وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله
وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عم له بقوله اللهم سدد
سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي عم
مائتان وواحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد
البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء
بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال
فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة
تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير فكان هذا الفعل موجودا
في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل

ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا بل يصير الى الجنة ... فقال
بعضهم هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين
الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى و يعفى عنه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله
اى اهلكه الله بكليته عبّر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم
الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة
الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قلبهم يشبهون بالماء ومن
يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب
قال قوم هو مختص بمدة حيوته عم وقال اخرون هو عام وهذا اصح الا يرى
ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد
بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعتهما
فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث
آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب
الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اعني ذوب الرصاص في النار قيل هذا
في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها
فان قيل كان الانسان لا يؤخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا
يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من
قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز
عن امتي وفي رواية من كاده كان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة وستون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والاخران لمسلم من استطاع منكم
ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها
يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار
او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم وارادة الاخص بقرينة
ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت

مع النبي عم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عم الف
وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد
البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم
ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان
ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة
ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي
بن عميرة رض وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما
رواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه
من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان
استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا مخيطا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه
معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير راجع الى
مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق
الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم
وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة
تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم
عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع
الحديث قوم عدّى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون
الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه
او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله
وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة
اي الا قرية ولها كتاب معلوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه
شك من الراوي صبّ في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض
قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجيء عليه الواحد الا آنك
يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع
لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم

(في الهامش:) سوى هذا الحديث المذكور
(في الهامش:) ... بالترك قلاى

فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها من اسلم اى عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف
في الذمة بيدل يعطى عاجلا وفى رواية اسلف كان اسلم معناهما واحد
في تمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفى بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل
وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى
او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع
الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شئ السلم المؤجل جايز بالاجماع
واما الحال فجوزه الشافعى لما جاء في الحديث انه عم رخص في السلم وهو
باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان
الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره
شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم
في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل
معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن
الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه
معرفة مقدار المبيع وهى كما يكون بهما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج
فيها الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم
اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغى ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة
الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم
حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته
ان يصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من اشار
الى اخيه اى اخيه المسلم والذمى في حكمه بحديدة اى بما هو الة القتل لانه جاء في رواية
بسلاح مكان حديدة فان الملائكة تلعنه يعنى تدعو عليه بالبعد عن الجنة
اول الامر لانه تخويف مسلم باشارته وهو حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع اى يخوف
مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم
الى اخيه فانه لا يدرى لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اى المشير

الى المشار اليه لابيه وامه يعنى وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان
الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا ــ ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشترى
طعاما يعنى مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات
لان الذرع كالوصف فالزائد للمشترى واما المعدودات فكالموزونات
عند ابى حنيفة وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل فيما بيع
مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا
صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه
يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له
ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد
وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل
بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كال بحضرة المشترى لا يكتفى به
بل لا بد للمشترى كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل البايع
بحضرة المشترى ككيله فان قلت ما ذكرت يخالف لما روى نهى النبى عم
عن بيع الطعام حتى يجرى فيه صاعان صاع البايع وصاع المشترى
قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى
المسلم اليه اى بايع من رجل كذا كيلا وامر رب السلم اى مشتريه بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين
لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض
رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهى الحلوبة التى لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها
فيظن المشترى انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب
فيها وللمشترى ان يردها به فليرد معها صاعا يعنى اذا ردها بعد ان يحلبها
فليرد معها صاعا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشترى
وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع
صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس
مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت

ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال الخروي المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص
التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد
لبن ما لا يؤكل لشانه النجاسة وكذا لبن الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة
كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في
المحفلة وقال ابو حنيفة رح لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف
للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب
المثل والقيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان
جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رض روى عنه عم
من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يأمر ولا ينهى
الا بامر الله ونهيه ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني
لان اميره موافق له م ابو هريرة رض روى عنه عم من اطلع في بيت قوم بغير
اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح
فقد حل لهم ان يفقأوا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين
قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر والاصح من قوليه انه لا ضمان
مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة رح عليه الضمان لان النظر ليس فوق
الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقأ عينه فبالنظر اولى فالحديث
محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق
رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله
اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار
الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل
الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر
والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذا
المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن
فعيل وهو ايضا النصيب مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه

خلاصه

خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر
من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية
العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن فيه اختيار
كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص
من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت
المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي
الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم
عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره
نفي مطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه
الاصلية قوّم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها
ثم استسعي على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه
اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وانما لم يقل فيما بقي
قوّم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه منفهما
من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك
فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق
عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوّم عليه اي العبد على من اعتق في ماله
قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة
لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها
ثم عتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد لمن فان قلت لفظة
ثم يقتضي تأخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده
قلت معنى عتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه
تدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر
له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضميران المجروران
لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الى اولى ورثتي

وكس نقصان شطط زياده

فقد ... قوله ... هذا ... الضمير ... فيها اي في التي اعمرها وهي
... بناء المجهول اي كونه ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك
العمرى تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس
بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر رض وهو
بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري رح عنه قيل ما روى سوى
هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي
في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم
وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله على النار م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل
ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة
والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة
بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الاخرى وفضل ثلثة ايام
وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب
ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت
وان لم توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان مكفرات لما بينهن
رجونا ان يغفر الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان
لم تصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت له الحسنات وفي الحديث دلالة
على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل
اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان
الجمعة عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم
الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة
حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة
ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة

في ... فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد منها الابل
لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب
بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم
قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة
فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح
في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد
الزوال فتكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة
وقال الشافعي التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على
المسير قبل الزوال وما قاله الشافعي فعلى هذا يكون المراد من الساعات
في الحديث الساعات النجومية غير مردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة
بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به
لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر
ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة
على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان
ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في آخرها
مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء
في اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة
فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة
وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة
فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه
قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رض
روى البخاري رح عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عم
المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي عم ستون حديثا اخرج
البخاري رح منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر
بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس منه ثم ادهن

او مقرطيب للاينا ذي بجاره بر ايحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز
ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بينهما
بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقاربين
او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق
به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة
الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك
المواضع فلا قبح فيه ما كتب له اى قدر له من النوافل والكتابة يجيء بمعنى
التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام
وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر
تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع
الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين
الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون
موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة ناطق
وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة
او يقال حديث ابي هريرة متاخر عن حديث سلمان اذ يكون الجزاء اولا
سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة
الى من تاخر وحديث ابو هريرة بالنسبة الى من بكر م وايل بن حجر رضه
وايل بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها
بسبعة من اقتطع اى اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اى معرض
عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية
وهو مستحيلة على الله تحمل على مناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب
بالذكر بهذا العاصي مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله
وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس
بن ثعلبة الحارثي رضه امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة تحت

وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم
حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ
وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما
مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون
لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية
لانه يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفوا
عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون
الامر صعبا بيمينه اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة
وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان مولا تاويله
عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان
اى حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن
من اراك وهو بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رضه وهو بضم
الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث له في الصحيحين
حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا لا يغني عنه اى لا ينفعه
والضمير في عنه عائد الى من زرعا ولا ضرعا تمييز اى من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا
اى لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو يجيء لازما
ومتعديا وههنا لازم من عمله اى من اجر عمله الماضي فيكون الحديث محمولا على
التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة
وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله اذا نقص
من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط
وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل
صح في بعض الروايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق
بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما
اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة
ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين بان

اخرجه

لا ابو عمر ايضا نهيهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى حكى
انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رض روى مسلم
من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا
وفي الصحاح للجوهري يقال قربه بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت
منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن حضور
المسجد فانهي عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عم بقرينة
هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عم في حديث آخر فلا يقربن المساجد
فتكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي فان
الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة توجد في سائر المساجد فيعم
الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان
في جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروايح وانه مخصوص بها
او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على
انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم
مما روي انه عم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا
بريح الثوم ان علة المنع تأذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن
ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منها علة مستقلة
والله اعلم او يقال تأذي الملائكة يكون لتأذي الناس منها وفي قوله مما
يتأذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم
المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل تجنب الحكماء واجتنب
السفهاء فعلى هذا يجوز دخول المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تأذي الملائكة
بانتفاء تأذي الناس فاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم
من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من اكل
ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته
تأكيدا قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات
مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة

ارض الثمرات الخ

وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عم
الى ثمر المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع ق
انس وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة
اي الثوم والشجر في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض
ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما ييبس في الشتاء وعلى كلا القولين
اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث
او ماشية فلا ينقص اجر امساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية
اخرى الا كلب صيد واما امساكه للحفظ فلم يجوزه بعض لانه ليس
مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا
في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا
او وضع له اي حط من دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله
ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافه ملك والاوجه منه
ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان
اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش
فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه
كما قيل ينشأ من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته
وهذا هو المعنى من تغمد الغفران كذا سمعت من بعض اساتذي عمده الله
بغفرانه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين
كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم
ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه
زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان
قال فرسان او عبدان قال شارح المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق
والتعود به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجه الخير

دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل او تنوين
باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح
ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصناف الاعمال
باب اي فل اي حرف نداء وقيل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس
على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم
هلم اسم فعل يجيء متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في هذا الحديث
معناه تعال فقال ابو بكر رض يا رسول الله ذلك وهو اشارة الى من الذي
لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم
اي ممن دعاه خزنة الجنة بهذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو
وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال
ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل
وعلى ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان
عليه وقال علماؤنا المرتدة لا تقتل لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى
ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر
ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع
ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون
حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى
لله مسجدا اي معبدا فيشمل معبد الكفرة كما قال عم لعن الله اليهود اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بني معبدا لغير الله
يبتغي به وجه الله وهذا يخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف
من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال
مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله
وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه
الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء

اصحاب الاعمال

واقول

واقول دائما كيف يكون مطلوبة للباقي وهو غير معقولة للمصنوع واما
المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله تعالى لعبد يتبتل اليه عما سواه
وفني عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله لكن هو المعنى
دقيق وكونه مرادا من الحديث بتحقيق لا استبعاد في مقام كان الاكثر غيبا
العوام على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث
آخر مذكور في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابي وقاص رض لن تنفق
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في امرأتك بنى الله له
مثله في الجنة اي بيتا مماثل المسجد في الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف
متحدة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك
البيت يكون من جهة اخرى وقيل مماثله في عظم البناء يعني المسجد كما كان
ارفع من سائر البيوت فكذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت
التي يعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار
المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ويجوز ان يكون الحديث بيانا للوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت
في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من تاب اي رجع عن ذنبه
قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد
الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه
عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عم لا تنقطع التوبة
حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها
وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل
السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي
يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا
من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم تبطل توبته خلافا
للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل
نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل

ولانه مفهوم المخالفة لا يعتبر في الروايات عندنا

او على بيان ان فاعله يستحق بهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل واخبر ان المسلم
لا يخلد في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالخلد والتابيد يكون للتشديد
ومن تحسى اى شرب في مهلة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار
جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا
بها بالجيم والهمزة اى يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا
اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصين رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة وستون حديثا له في
الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك
صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر
خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط
وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه
من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا عجوة نصب على التميز وهو نوع جيد
من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر
لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عم او لدعائه عم بان يكون
شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من تصدق بعدل
بالفتح والكسر يعني المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل
الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه
وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين
في العادة كما قال الشاعر الم تك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها
في شمالك ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اى يعظم ذاتها
ويزيدها حتى يثقل في الميزان كما يربي احدكم فلوه اى المهر الصغير فلوه
بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب
المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي عم التربية
في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان
الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها

ببب

بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من تطهر بتشديد
الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اى مشى الى بيت
من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اى ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة
لاشارته عم اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال تعالى
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غيرها
يستحب ان يصلى في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء
ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعله ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها
فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا خبره تحط والجملة خبر كانت
خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي
لا للراكب خ عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء
قيل انه كان نقيبا للنبي عم وجهه عمر رض الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي عم
مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم
لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه
اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا
وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف
عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود رض
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له
هذا الجزاء مرتب على الشرط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية
ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب
لكنه عم لم يتعرض له فان توضا وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة
وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رض
روى عنه مسلم من توضا فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضا به

ويضمّ ما غسل الاعضاء المخصوصة احسن الوضوء اكمله بمراعاة فرايضه
وسننه وادابه ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة وانصت اى اسكت قال الجمهور
يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى فى احد
قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام
هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة
واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف لا انه
فى تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى
فقد لغا اى مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث
منهى عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون على الخطبة
م عثمان رض روى عنه عم من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها
الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اى من جميع
بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من
جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه عم قال اذا توضأ
العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع
الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق
قلت لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضى
بالتسمية وفى قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية
فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى
انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه طهر جسده كله ومن لم يذكر اسمه
لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من توضأ
فليستنثر اى ليخرج ما فى انفه بالنفس ومن استجمر اى استنجى فليوتر
الوتر ضد الزوج ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئى
هذا وانما قاله بنحو لان الشارح اى لم يقل مثل وضوئى لان وضوء احد لا يماثل وضوء
النبى عم اذ المماثلة تقتضى الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف

لانّ

لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روى ان عثمان رض توضأ فقال رايت رسول الله
توضأ مثل وضوئى هذا ثم قام فركع اى صلى عبّر عنه بلفظ ركع مجازا اطلاق الجزء على الكل
ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اى ترك العجب فى عمله كذا قاله
الطيبى او معناه لا يطلب بهما التسلّس والجاه وقال القاضى المراد به ترك
حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفى لفظة يحدث اشارة الى ان ذلك
الحديث مما يكتسب لا مما يقع فى الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح
احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان العسر مرفوع فيما يتعلق
بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضى ترتب ثواب مخصوص على عمل
مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحديث
بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له
ما تقدم من ذنبه اى من الصغائر قال حين توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح
فان قيل غفران الخطايا فى الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا
ترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب
ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون
بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا التخصيص
لا دليل عليه مع انه جاء فى بعض روايات مسلم ان عثمان رض توضأ
وقال رايت رسول الله صلعم توضأ مثل وضوئى وقال من توضأ
هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه
فى الجواب ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا فى الصدور عن النبى عم بان كان
غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة
ثم جعله الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد رض
روى البخارى عنه من توكل لى اى تكفل لى بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج
من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحى بفتح
اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم مكفولا له باعتبار انه
طالب لهذه المحافظة ونفعها عائد اليه لانه عم هو الهادى

واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء
مثل هذا في الحديث الغريب من وُقِيَ شر لَقلَقِه وقَبقَبِه وذَبذَبِه
فقد وُقِيَ النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب
مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور
الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة
فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رض روى البخاري عنه
من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت
في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز
سفره فله الجنة وروي ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عم
عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها ويقول
غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رض
اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له
اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم
اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا
له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى
جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن
كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من
القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس رض
لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له
ارفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء و
لم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر
الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء
فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كان قريشا

كان

كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان
مرتفعا برد النبي عم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى
ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي
بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه
معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يومه
بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في
الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ من افعال الحج قال شارح
حقوق العباد لا يغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها
لكن ما روي ان النبي عم دعى عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه
حتى استجيب دعوته فضحك متبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل
الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنهما
بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل
كان سمرة والي البصرة ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وعشرون حديثا
له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة
وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر
للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال
يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلتا الروايتين
معمولة بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب
على حذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على
صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة
النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله
ان يقول قال رسول الله كذا وامره بكذا وان كان ضعيفا يقول روي
عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله
ولم يبين انه موضوع فيندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري
على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على ان الاثم اذا لم يعلم او يظن انه كاذب

العشي والعشية من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم ان العشاء من زوال الشمس الى طلوع الفجر وقال الازهري العشي ما بين زوال الشمس الى غروبها
مختار

ونسبة الحديث الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن
انه كاذب خ عثمان رض روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة
وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد
بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها
م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها
عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة وسبعون حديثا له في
الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ
عشر ايات من اول سورة الكهف وفي رواية اخرى لمسلم من اخر سورة الكهف
عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب
والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في اخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا
عنهم وشر شملهم ق ثابت بن الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه
قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالاخر من حلف بملة غير الاسلام
بالجر صفة ملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به
وادخال بعض حروف عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه
داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة
قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا
يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعي وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث
على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي
وقد فعل فقد محل اختلاف الحنفية فيه قال بعضهم لا يكفر اعتبارا بالمستقبل
وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه
يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان ياخذه او
يدفعه عن نفسه تقييد بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان
اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث

من كتاب

من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله
اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول وايمانهم بما حلفوا عليه من
تصديقهم محمدا حين بعث والمستبدل شيء بشيء انما يكون بترك احدهما
والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الاية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس
والارتشاء الى اخر الاية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم
من الخير في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز
عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم
قيل الاية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط
فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان
اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا
فكتبوا صفته عم غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا غلطنا وليس هو
بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه
لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل وارادة البعض
فراى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والديه فليكفر عن يمينه
ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث
واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف
جوزها الشافعي متمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه
جاء في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك
بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على
الاطلاق هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة
والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث
عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى
ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف
الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه

مثل ربا ضربين لبن طعاما
متمارين
او طالبين طعاما

هذا اما و بليانا حديث الكتاب
لرفع التعارض بين الحديثين

بتخفيف التاء

بمن حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروى بالتشديد والعزى
وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان
حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه
لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند
ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكونه
الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي
ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة
ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر وابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنهما من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح
وهو ما اعد للحرب من الة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا
حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عامل سنتنا م جابر رض
روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من اخر الليل ومن فيه للتبعيض او
بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره
بالايتار عند خوف الفوت يرى على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة
ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان صلوة اخر الليل مشهودة
اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اي الايتار في اخر الليل افضل م ابو هريرة
روى عنه مسلم من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام
وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة
يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم
للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك
الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم
كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي
منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي
يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين
وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على فعلية من

العمي

العمي وهو الضلال قال النووي هي الحمية لا يستبين وجهها يغضب
وهو حال او اتينا في لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي
الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب
مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف
يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب
ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق
يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها
ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم
وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو
من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح
في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه باييه ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو امن قيل انما اكرمه النبي عم بهذا القول
لانه عليه السلام كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان امنا فجازاه
بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن
قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن
انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان
النبي عم لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه
م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال
الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة
الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق
الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء صلوات الله تعالى عليهم اجمعين
لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم
ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وبضمه الى اجر الداعي
ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك
من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى

فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى الضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة
واحدة وهي الدعوة اثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان
دعوة كل احد دفعة دعوة لكل من اجابها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي عم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين
سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر
فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه من راى من اميره
شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فات ميتة جاهلية وفيه
وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف
الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رض انفقا
على الرواية عنه من راى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين هي الرؤية
في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قال الجوهري فليقصها اي ليقل
ما راها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون
ويجوز ان يكون من التعبير اي افسرها واخبرها باخر ما يؤول اليه
امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستيناف وكان
يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتاويل
كيلا يعبر على ما فيه خلل وقد روى انه عم قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م
ابو سعيد رض روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي عم الف ومائة وسبعون حديثا
له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر
ومسلم باثنين وسبعين من راى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من
قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي اذا لم
يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول
فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه لكن معناه فليكرهه بقلبه
ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير
باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يتقدم المنع بالقول
ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون

الين

الين يكون احسن فان لم ينته بالقول فليغيره بيده فان قيل الحديث
مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت
معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم
فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب
لا يضره قيل هذا مختص لمن علم ان ما راه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل
ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل
مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس
بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر
لدفع الاصرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا
عليه وبه لا يسقط الواجب الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف
تابع للمامور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان
ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه
واقعا لان الحق هو النهي على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعل
كحوادث يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الاته ومنها ان يغلب على
ظنه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكراته متعنتا لانكاره
ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب
اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب
اليه الشافعي فما تاويله عند الحنفية قلت اضعف ثمرات الايمان
والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان
بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك
من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة
اذا انتفت كانت الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث
بن ربعي رض روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة الانصاري عن النبي عم
مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء

المشددة

من رآني في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي
يلتبس بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عليه السلام
قاله في جواب قصص انه رأى النبي في المنام وبعض اعبر جاني وقال
معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح الياء والقاف
خلاف النوم وقيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن
هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة وقيل المراد باليقظة
يقظة دار الآخرة كما قال عليه السلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا
وبرؤيته عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او لكانما رآني في اليقظة
هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي حسي يعني لا يتمثل الشيطان
هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم
غير مختص بنبينا بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان
بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما
رؤية الله في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى
في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ ليس له صورة
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني اي
فقد رأى مثالي يدل قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي
هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المحقق الصحيح ان
رؤية النبي في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه
ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه عليه السلام خ لا يتمثل في
صورتي يعني اتفق البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة على لفظ
لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي
م ابو هريرة روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب
على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل الاشتمال عنه تكثرا
مفعول له اي ليتكثر ماله لا للاحتياج فانما هي اي الاسئلة او الاموال

جمرا اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون
ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح
صحائف من نار فيعذب بها انما يستحق السائل المذكور بهذا العذاب
لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران النعمة
واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانة على
الحرام لكن يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر
هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية
بنت ابي عبيد رض اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد
الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر ادركت او سمعت منه ولم ترو
عنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سأل عرافا فهذا الحديث
مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر من المسروق ومكان
الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف
الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا
على عادة العرب من استعمالهم الليالي في التاريخ لرؤية الهلال في الليلة
قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض
المغصوبة لا انها غير مجزئة لان كونها مجزئة عبارة عن مطابقتها
للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء
فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم يكن
مجزئة لوجب عليه قضاء صلوة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا
كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال
ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله
من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه
ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما
تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين
فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا

البلس كالواهد و حق من اعتقد صدق العراف والكاهن وانما
الهم لاستهزائهما ولتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث
بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة
فان قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل
على محمد قلت اللائح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون
كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله
او ان الجن يلقون اليه مما يستمعون من الملائكة فصدقه من هذا
فلا يكون كافرا م ابو هريرة روى مسلم من سبح الله اى قال سبحان الله
في دبر كل صلوة اى عقيب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها لورود هذا
القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله ثلثا وثلثين
وكبر الله ثلثا وثلثين فتلك التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة
وتسعون قال وهو لفظ الرسول بدليل تمام المائة بالنصب ظرف اى في
وقت تمام المائة ما يتم به المائة وهي في المعنى جملة لان ما بعده عطف
بيان له او بدل فصح كونه مقول القول وقيل يجوز رفع تمام على ان يكون
مبتداء وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو
بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص
بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من
ضمير سبح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ
قال يكون للراوي وضميره عائد الى الرسول لكن الاول اولى وعلى التوجيهين
الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور
غفر له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه
اقول لاح لي هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم
ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته
وهذا متعسر غير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا
لان دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم

على معنى

على معنى ان هذا الجزاء مرتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة
هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق انس رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اى يكثر رزقه
وينسأ بالهمزة وضم الياء اى يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم
الشيء والمراد منه هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه
بكسر الحاء وهو في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة
رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها
ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم
التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة
كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا
تنقص بالنصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء
قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما تكتب ان وصل فلان
رحمه فعمره سبعون سنة والا فستون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو
المعني من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر
للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا
زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة
او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان
شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان بالصلة ويجوز فرض المحال اذا
تعلق به حكمة م ابو قتادة الحارث بن ربعي روى مسلم من سره ان ينجيه الله
اى يجعل ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس
لشدة وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله
الجوهري يوم القيمة فلينفس من معسر اى ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة
او يضع عنه اى يحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى
ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه من
سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قال لرجل قال دلني على عمل

اذا عملته

ذكر انا ... لما امر السائل العمل بما يقول الرسول ﷺ دخلت الجنة قال
اي الرسول ﷺ تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال
التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدأ محذوف
اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسول الله ﷺ
انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغني
عن ذكرها وقيل لعل ان السائل كان مسلما مقرا بالرسالة فعلى هذا
ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله
او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف
على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به شيئا تحذير
عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون
تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد
الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال
محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء
المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من القرب بالنوافل وتصوم
رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا شيئا ابدا
ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره
النبي عليه السلام قلت يمكن ان يكون قبل شرعها او يقال انه كان
وفدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه
لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص عما سمعته ووجه عدم ذكر الحج
هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عليه السلام في العلم
بانه يكون من اهل الجنة مع الاعمال بالخواتيم لعلمه بالوحي ان الرجل
يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر وابو هريرة رض روى البخاري
عنهما قيل اسم ابي ذر جندب وكان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام
ما رواه عن النبي ع م مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة
وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر سلك

طريقا

طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل نوع من العلوم
الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في حكمها
لانها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم الشرعية سهل الله له به الضمير المجرور
في به عائد الى المصدر اي سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم به
على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له
خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كان معدوما م سلمة بن الاكوع
روى عنه مسلم قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه
عن النبي ع م سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة
ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من
عامل سنتنا م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من سمع رجلا ينشد بضم الشين
اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد
لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا
للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله
فليقل يعرف منه كراهة كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث
العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة رح وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد
مجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء
بحق من اشرف العبادات م جرير رض روى عنه مسلم قيل اسلم قبل موت
النبي ع م باربعين يوما ما رواه عنه مائة حديث له في الصحيحين
خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام
سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن وهو الطريق يعني من اتى
بطريقة مرضية يقتدى له فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي
ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد ممات من سنها
قيده دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير
ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه
وزرها اي وزر عمله ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء

اي بتلك الطريقة السيئة

م عائشة رض روى عنها مسلم من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم
عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد
غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تخيير
من الراوي او المص للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا
فلما فرض رمضان قال عليه السلام الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر
الايام في حق الجواز خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من شرب الخمر في
الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي
في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وتخفيف الراء في الاخرة
يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان
من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما
في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما
تشتهي من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي
انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضي الله
روى عنه مسلم من شرب النبيذ وهو ماء الذي فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم
فليشرب زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا
فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليطين الانبذة
غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلا به وبما روى
عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد
على حدة وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل مفردا حل مخلوطا
وما ورد من النهي عن شرب الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قيل ما روت عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا
لها في الصحيحين ثلثة وعشرون حديثا انفرد البخاري بثلثة ومسلم
بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة
صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت تسمع في حلق الانسان عند
تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب

وروى

وروى برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا وانما جعل المشروب
منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على
حرمة استعمال آنيتهما واما التحلي بهما فجائز للنساء الا للرجال
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح و
والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو
معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء
المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها
انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى
عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما
القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين فهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم
تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى
ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة رض يسألها فقالت صدق
ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة

قوله فرطنا يعني قصرنا

بن الصامت روى عنه مسلم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما رأى العلماء ان
هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين
معذبون طلبوا التوفيق بينها قال بعضهم هذا في حق من
تاب عن كفره فمات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض
وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها
وفرائضها والاقرب في التوفيق ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة
بن الصامت اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يحتمل ان نسخ مسلم وقعت
مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر

تعريضًا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم
كلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله
تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها
اليها او روح منه سماه روحًا لانه تعالى يحيي به الاموات وكان كالروح
او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل
النافخ كان جبرائيل اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار
حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحد منهما ادخله الله
الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئًا او حسنًا وهو حال
نحو رايت فلانا على الكل اي اكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر
عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما ينا
عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن
ايمانه فيدخل الجنة واما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض
الى مشية الله قال الامام الطيبي في شرح المشكات لا يتصور
هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء
العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من
عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم
عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء
العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة
بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله
يغفر الذنوب جميعًا م ابو هريرة رض وابو ايوب رض روى مسلم عنهما
قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي م
مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري
بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال
اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في
استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام

صريحا

صريحًا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام
جاز الوجهان كذا قال اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية
عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك
كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرًا به عن تشبه الكفار وذكر
ان في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام
رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال
منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية
عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة
الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر
امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين اقول يفهم من كلامهم
انهم ارادوا من الدهر السنة ولا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح الجوهري
الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام
يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقديرهم
لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة
بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والاولى لي والله اعلم
ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد
الرغبة فيه الى الطعام بوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه
للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض
علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يومًا
في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن التنجية بطريق
التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدًا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه
البتة سبعين خريفًا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون
غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق
ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشي
يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر وصلوة العصر ولازم اداءها في الوقت

المختار

ينهض بعض يستقيم

على تقديرهم كم

دخل الجنة وانما حث عليها لكونها وقت التشاغل والتثاقل ومن
راعاها راعى غيرها غالبا نسأل الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل
عبادته م عثمان رض روى عنه مسلم من صلى العشاء في جماعة فكانما قام
نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة
فكانما صلى الليل كله يعنى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فصلوة كل من طرفى
الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه وذكر في شرح المشكوة يجوز ان
يجعل صلوة الصبح في الجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر
في المصابيح من انه عليه الصلوة والسلام قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام
نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول
م جندب بن عبد الله رض روى عنه مسلم جندب بضم الجيم وفتح الدال
المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي م ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر المتفق عليه منه سبعة والباقى لمسلم من صلى صلوة الصبح اي
باخلاص فهو في ذمة الله اى في امانة الله في الدنيا والاخرة وهذا الامان
غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها
كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان
فلا يطلبنكم الله من ذمته بشىء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف
اى لاجل ترك ذمته او بيانية للجار والمجرور حال عن بشىء ظاهره نهى
عن مطالبة الله تعالى لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة الله تعالى
وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على
تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فان الضمير فيه للناس من يطلبه
الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشىء يدركه يعنى من
يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ
لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه
فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم

م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن
اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى
لانها اول ما حولها في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة
في الصلوة ولا تضاف هى الى شىء من السور او لانها اصل القران باعتبار
اشتمالها على المقاصد القرانية اجمالا من الثناء على الله تعالى والامر والنهى
والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهى فلان قل مقدر في اول السورة
وفى الامر بالشىء نهى عن ضده واما القصة ففى قوله انعمت عليهم والوعيد
في قوله غير المغضوب عليهم فهى خداج هى خداج هى خداج ذكر ثلث مرات
للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت
ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت اذا
ولدته ناقصا وان كان ايام الحمل تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوة
ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اى خديجة
بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابى حنيفة
في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعى
لا تجوز بدونها خ انس رض من صلى صلوتنا اى كصلوتنا خص الصلوة
بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيره فانها في الهيئات ليست
كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات
منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه عليه السلام في بدء الاسلام
قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع مشروطة به
ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من
بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف
واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها
وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول
وانما ذكر ما يميز المسلم غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل
ذبيحتنا اى مذبوحتنا لان اليهود لا يأكلونها الفعيل الذى بمعنى المفعول

ان لم يذكر موصوفه يؤتى تأنيثه بالتاء وهذا التأنيث غير مراد
وانما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث
الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان
لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذى له ذمة الله اى امان
وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا
للاول فذكر الاولى باضافتها الى الله تكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين
حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير
فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهي بالضم العهد المعنى لا تزيلوا
عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام
كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين
عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة
اليه م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من صلى علي واحدة الصلوة من المؤ
الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة
عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او اعطاء الدرجات
يعني كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير
قال بعض الدعاء للنبي عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة
لانه ما تقدم من ذنبه وما تأخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل
ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف
بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليأمن عن انكشاف
عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد والامر فيه
للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالفه لم يصح صلوته
عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه فلا يخالفه والا ينكشف
عورته م ام حبيبة رض روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان

ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين
اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم
ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف روايتها على هذا
القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين
بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر
وكذا اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة
في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه تطوعا بني له بيت في الجنة
خ عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة يسكن
بالبصرة الى ان مات بها ما روى عن النبي عم مائة وثمانون حديثا له في
الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى
قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اى
مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته
على القيام انما قيدناه بالقدرة لان ثواب النفل قاعدا مع العجز عن القيام
يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان
ثواب نافلته عليه السلام قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وكان
هذا من خصايصه عم وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض
الذى جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذر اذا تحمل وصلى قائما يكون
اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض
قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت
هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون
عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يربو على العزيمة والرخصة
والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان
الاخذ اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه
ليس على النصف خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها

[illegible] ذي الروح [illegible] قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح
وليس بنافخ فيها ابدًا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم
مما في القتل لانه عم ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدًا فيها الخلود والخلود محمول
بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه غيّ العذاب
بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولًا على المستحل او على استحقاق
العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروهًا
من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا باس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع
الراس م ابن عمر رض روى عنه من ضرب غلامًا له حدًّا مفعولًا له لم ياته
اي لم يات بموجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها
او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يمحو اثم ذلك
الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك
وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعًا وفي
الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم
في تاديبهم بمقدار ذنبهم ومتى زاد عليه يؤخذ بقدر الزيادة م انس
ومعاذ بن جبل رض روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي عم
مائة وسبعة وخمسون حديثًا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة
احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدًا في سبيل الله صادقًا
اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد له والبارز للشهادة
يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق
سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي
قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلمًا كالطوق عليه
من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرًا
بغير حقه ق ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله
ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثًا انفرد البخاري بمائة وثمانية
عشر ومسلم بعشرة من عاد مريضًا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء

المعجمة

المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب الجنة
ومخارفها بحيث كانه يخترف فيها خ انس رض روى البخاري عنه
من عال جاريتين يعني من زق صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من
قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة
انا وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة
حال بغير واو اي جاء مصاحبًا لي وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره
جاء هو وانا لان في جاء ضميرًا يعود الى من وكلمة هو تاكيد له
وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلًا في تلك الخصلة وضم
اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه مشيرًا
الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من عرض عليه ريحان
وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون
المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابو داود من عرض عليه
طيب وافق الريحان خاص والطيب عام وكلام المحشيين محمول
بما وقع فيه لا منافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها
غير صحيحة لان المراد من الريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه
فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مرادًا منه فرد من افراد
الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي
انكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة
ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر
فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر يعني خفيف الحمل وقيل
معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلًا بتمام العلة
بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتاذى
المهدي برده هام عقبة بن عامر رض روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة وخمسون حديثًا في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها
بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه كلمة ثم

فيه نظر لان السكوت مثلا ليس قليل المنة

بهذا التراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر
عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا
للسنة ايضا فليس منا اي عاملي سنتنا خ عائشة رض روى البخاري عنها
من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اي
يملكها لكن اذن الامام شرط عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي
واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عم ليس للمرء
الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه
وفي قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام
غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا الدين فهو رد اي مردود
م ابو هريرة رض روى مسلم من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة
او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا بضم الزاء
وسكونها ما هيئ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من
دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار
يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا
او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياد على ذلك
م ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد
خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة رض قال النبي عم حين مر على صبرة طعام
فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى
يراه الناس م ابن عمر رض روى مسلم من فاتته صلوة العصر قيل المراد به
فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري
من ترك مكان من فاتته قال النووي معنى فواتها عنه ان لا يصليها في
وقتها المختار وقيل ان يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء
المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع

اي في اهله

انه في اهله او قيمته وروى برفعه فيكون النقص صفة للاهل تغيب النبي عم
خسران من فاتته صلوة العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والافضل
الثواب في المال اخسر فاتت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من
فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رض روى مسلم من فرج اي كشف
عن اخيه كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون
بماله او مساعدته ولو كانت برايه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه
كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيامة
قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة كانها ليست بكرب حتى تذكر معها ق
ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله
هي قوله لا اله الا الله هي العليا هو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو
يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في
الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور
بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد
وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاعلاء لما رغب اليها النبي عم
في الجهاد روي انه عم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض
فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كان ياكلها وقال ان حييت اناحتى
آكل تمراتي انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقي لنا بحث
آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال
او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح
ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثوابه مقدار ما يشرب ويأكل و
يستق ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به في كل وقت يطعمه
ويرسله ويتحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد
شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء
المثناة من فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول

لفظ انا راجع الى القائل يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس عليه السلام لاجل ما حكى
الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسوله ولا تكن كصاحب الحوت الاية
فقد كذب اي كفر كني به عن الكفر لان هذا الكذب مساوٍ للكفر ويحتمل ان يكون
لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على
يونس في النبوة فقد كذب لان الانبيا كلهم متساوون فيها لان النبوة
شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال
الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع
بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف
توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذ ابق
الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه من قال حين
يسمع المؤذن المضاف هاهنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف
على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوي ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا حال
اتينا فكانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام
دينا غفر له ذنبه يحتمل هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له
خ جابر رض روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم
رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة
او لانها امنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم
القيمة او لانه امر باقامتها فيكون هي قائمة آت اعط محمدا الوسيلة فسرها
النبي عم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان
اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عليه السلام
في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رض
في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلائق
تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه
معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام او

عطف

عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في
حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف في غير المغضوب عليهم
وصف للذين لان الموصول لا يتعين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني
حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب
كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة
قبل ذلك يعني استحق شفاعتي بمجازاة لدعائه يوم القيامة فان قلت شفاعته
عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عليه السلام
لدخول الجنة تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته عليه السلام
اللام للصلة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته
للاخراج من النار اولا وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار ثانيا وبعضهم
في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث
بمجازاة لدعائه ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من
اي قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح
سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده
او بمعناه غير زائدة تقديره وابتداء بحمده مائة مرة لم يات احد يوم
القيامة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التهليل
في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه
فيندفع التناقض والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان
الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل
ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل
مما جاء به او بمثله الا احد قال بمثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله
او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء
منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتي بما يساويه او زاد عليه فانه
يأتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله

الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع
اي في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر
لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال
لا اله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب
عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور
اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق متاخرا في الورود وللشارع ان
يزيد في الثواب قال النووي في شرح صحيح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد
عليها لزاد الثواب وليس هذا من امثال الحدود التي لايجوز مجاوزتها
وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل
ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره
وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من
الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا
رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم
مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح
ماحيا للسيات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم
منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم افضل الذكر لا اله الا الله قلت
ذكر في مقابلة التهليل عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه
لانه يعتق به من النار وذلك لايكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل
عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما م طارق
بن اشيم رض روى عنه مسلم طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد

على بناء

على بناء المجهول من دون الله انما صرح مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه
حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي
في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ
الشارح فيه لف ونشر مرتب قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه
على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان
ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول
غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض
الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد
فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوها
فبها ونعمت والا يحكم بارتداده الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه
لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل
الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى
انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
من قام رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه
ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما
على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير
معلومة فكيف يتصور احياءها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء
ليالي رمضان بوجه اخر لانها مخفية فيه وبمجرد احيائها موازن لاحياء سائر
لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية
الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة
من تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م
ابو هريرة رض روى عنه مسلم من قتل دون ماله اي في مكان قريب من الدنو وهو القرب

ورواية الاقليشي نحوه من كلام المص

فقيتم المال او مكان الثوب فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال
بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا
والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله
يكون شهيدا م ابو هريرة رض روى عنه عم من قتل في سبيل الله فهو شهيد
ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار
والمجرور حال او يكون بمعنى باء السببية لقوله عليه السلام دخلت امرأة النار في
هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب
في الاباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر
واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح انه عام قال المحققون
انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات
في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرها فهو شهيد ومن
غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا
والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم
يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الثواب
وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت
لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا بسقوط
الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق
ابو قتادة رض انفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قاله عام حنين سماه قتيلا
باعتبار ما يؤل اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه
من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على
دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي واستدل الشافعي بالحديث على ان
السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة رح
السلب غنيمة لا تكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل
جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس
امامك خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما

ماروه

ماروه عن النبي عم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمسون وانفرد
البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام
على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده
الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال
راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد ايجة شيء رايحة الجنة وان ريحها
الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية
عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها
في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرايحة
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قتل وزغة وهي بفتح الزاء والغين
دويبة وسام ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في
الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة تكون
اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضرب وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا
وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي وكانه نسي الكمية
فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عم وقد بين المكني عنه في حديث جابر رض
من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة
دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان
يطلب بالضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه
عن ام شريك انه عم امر بقتل الوزغة وقال كانت ينفخ على ابراهيم عم حين القي
في النار لعل هذا الحديث صدر بيانا لان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رض
انفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو للحال
وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حده في الاخرة واما في الدنيا
فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف
مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان تكون المملوك كما قال القاذف
فلا يجلد في الاخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه
اللهم الا يؤول ويقال وهو بريء في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف

الا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بري ليس للاحتراز
لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بري يجلد ايضا الا ان يكون
كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا
يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
اتفقا على الرواية عنه من قرا بالايتين من اخر سورة البقرة الباء زائدة
والايتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء
من كفى يعني اغنتا او يعني دفع من قيام تلك الليلة او من الشيطان او
من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع
بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت
وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة
على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ثم
معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة
ماروت عن النبي عليه السلام احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها
متفق عليه وهو هذا والباقي للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء
الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر
للوجوب لانه عليه السلام قال بعدما فرض صوم عاشوراء ومن كان
اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم
للتاديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مامور بنفس
الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صار اول اليوم فلفظ
كان زائد وان صار في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كان صبيحة احدى وعشرين
نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع
الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة
اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه
ورايتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني

ساجدا

ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع
بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس خصايصها في ماء وطين قال
ابو سعيد رضه ابصرت رسول الله عليه السلام وعلى جبهته اثر الماء والطين
في صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد
في مصلى ليلة القدر لانه لو عرفها لا اكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي
في رمضان خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر
اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا
هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره بتنقيص عرضه
ذكر في الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي
ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص من شيء آخر كاخذ ماله او المنع
من الانتفاع به والذمي والمستامن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص
عرض الفاسق بغيبة جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه
اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد بحيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار
ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه
وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون بهبة قال الشيخ الكلام بادي واما
ماروي عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته
فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له
عمل صالح هذا استيناف جواب من قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم
هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يوخذ من عمله كثير
وان كان قليلا فقليل ومعرفة مقدارهما مفوض الى الله تعا وان لم يكن له
حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ من انفس
الاعمال بان تتجسد فتصير كالجوهر وان يكون مما اعد لها من النعم والنقم
اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعا ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة يجزى بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات
المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الاية ان واحدا لو قال الآخر احمل عنك وزرك

رسول الله عليه السلام وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانها اخفى الله ...

لا بو اخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل
معناه ان ابى صاحب الارض من الزراعة والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر
على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال لما ادرك عمر رضه وهو يحلف بابيه
وفيه نهي الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة
مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهي به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته
كالنجم والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب النجم او نقول اليمين من العبد انما يكون
لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما
وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي
اضحيته استدل به ابو حنيفة رحمه الله على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة
في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس ضحى الامام اولا والحديث
حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة بعذر الى اليوم الثاني
ايجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون
الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول
كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي
ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا
او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد
او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة
على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد رضه
بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رضه بضم الجيم
وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه
النساء اللاتي تتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يتمتع بها

فحذف

فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها
اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى اجل قال النووي انه كان حلالا
قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام
تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال
شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض
متمسكين بقوله فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن
وما حكاه بعض الحنفية رحمه الله عن مالك من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن
بن ابي بكر رضه قيل انه كان اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة
فسماه النبي عليه السلام عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر ما رواه عن
عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث
متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
قال الراوي وكان النبي عليه السلام يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة
ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين
يكفي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال
عليه السلام اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود
من الطعام ان يكون غذاء كما قال عليه السلام يحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه
وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله
الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع
في صحيح البخاري فليذهب بثالث وقال القاضي هذا هو الموافق
لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب
في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في
تمام اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المصنف هذا الحديث مما يتفقان عليه
اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني
لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا
قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني

اوافاد النبي عليه السلام المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور فان قلت
قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي
الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف في اقتضاء
المقام ذلك بحسب كثرة الفقراء وقلتهم او تفاوت مراتب التغذي
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجة اخيه
كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر
على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما ويأتي
بمعنى صار نحو وكان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يتضح لكل
ما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة
يستلزم الكون فيها فتكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية
بمعنى قضى ذكر لفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله
حاجته اقول الاستمرار او الانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان
وههنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب
تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان
قضاء الحاجة انما هو لله وليس قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه
وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام
بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله
الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية الى التخصيص
العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه من كان له شريك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء
وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه
فليس له ان يبيع حتى يؤذنه اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ
اي ان شاء شراءه اشتراه وان كره ترك اي ان لم يشأ لم يشتره وآخر الحديث
فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي يأخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد
من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار

وفي

وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو
مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي بمعنى
النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه
كراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت
قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهو يدل على حرمته قلنا الحلال ههنا
بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح
ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رض روى عنه مسلم من كان معه
فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له
المراد به ان يواسي الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر
عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء ومواساته
تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان
عليه عبر عنه بالعود لما ذكرنا وللمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما روى مسلم عنها
قيل هي اكبر من عائشة رضي الله عنها اسلمت قديما بمكة ما روته عن النبي عم ثمانية وخمسون
حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون وللبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة
قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي
وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق قال عم من كان معه هدي
وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه ولا يحل منه
متى احرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي
ليحلل بعد افعال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رض
اتفقا على الرواية عنه قيل كان من موالي النبي عم ما رواه عنه مائة واثنان وثلثون
حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد
قال مدح رجل رجلا عند النبي عم فقال عم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة
بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي
ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت
مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير وايصاله النفع الى المادح وغيرها فقد بين

عليه طريقا او نوى للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان

بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي

على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب عنا عداه

بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته

احسب هذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعولان ثانٍ لاحسب المقدم ان كان يعلم ذلك

اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله عم فليقل قال الشيخ

الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما

قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافات

بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح

لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه

اليقين لئلا يفتتن المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضي الله عنه

روى مسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر

وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها

ست ركعات لما روي ان النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين

اولى قلنا الحديث دليل قوي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رض

روى مسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيمة وصفه بالاخرة

لتاخره عن ايام الدنيا او لانه اخر الية الحسنات والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال

والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما

فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح

خوفا من انجراره الى المكروه او الجناح وقد قال عم من حسن اسلام المرء تركه

ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد وهو بضم العين

المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع

تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا لمعاوية ما رواه عن النبي عليه السلام

احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله

واليوم الاخر فلا ياخذن بتشديد النون اي مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل

وفيه

وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في المقدار او في الاجل واما سقوط المماثلة

في الجودة عرف بقوله عم جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع

عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة

المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن

بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل

والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عم

اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا

فاوحى اليه اكرم فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف

ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الان اكرمت الضيف ومن كان

يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين

على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء

الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر

فليقل خيرا وليصمت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عم

الحسن وابصره اقرع بن حابس فقال ان لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا

منهم فقال عم من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روي

الفعلان مرفوعين على ان تكون من موصولة ومجزومين على ان تكون

شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله

من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي ههنا ينزل منزلة اللازم

اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول

مخصوص بقرينة رواية جابر من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي

رحمة الله عنه ما ولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل يتاخر

ق عمر رضي الله عنه قيل اسلم عمر رضي الله عنه سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى

عشرة امراة استبشر اهل السما باسلامه ما رواه عن النبي عم خمسمائة وسبعة

وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين

وسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله
في حديث من شرب الخمر م بريده بن الحصيب رضه روى مسلم عنه من لعب
بالنردشير فهو كمن لعب معروف عجمي معرب وقيل اسمه نردشير معناه على
لغتهم حلو فهو كمن غمس بفتح الميم يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا
الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب حراما لتشبيهه م
بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير متصور
في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير مايع وانما هو من قبيل ان يضاف
الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون
الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك
لقوة اختصاص المؤمنين بالله ذكر الله معهم وكذا هنا لقوة اختصاص الدم
باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شابور بن اردشير
اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول
الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار
والبيوت الاثني عشرية بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية
فيما للانسان وعليه والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به
بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المتكبرة على الله تعالى م
جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه
الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار
م جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد
وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم
يقطعهما اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد الشراك
لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا
من ههنا وفي ما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال
ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به لقوله عم
لا يلبس القميص ولا العمايم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل

بالمحرم

٧١

بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور
من عبارة عن الصائم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة
في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كناية بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان
الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة فاذا لم يحصل الغرض منه لم يبال
الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه
في جميع الاحيان خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه من مات من امتي وهي
تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم
امة الاجابة والثانية هي المرادة هنا لا يشرك بالله شيئا بهذه الجملة للحال دخل الجنة
وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة
وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهما انه بين الايمان والكفر
منزلة فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهما انه كافر
مخلد في النار ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه
صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحديث عمل احمد
والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام
لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت
اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه
انما يجب اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر
والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا
هو الاشبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث
نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل
معنى تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد آلته
كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اي على قطعة
تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين
المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم مخصوص بزمان النبي عم والظاهر
انه عام ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو

قوله [illegible] لا يكون [illegible]
[illegible] الصايم [illegible] قول الزور
[illegible] وهو صائم فان الله تعالى
لا يقبل صومه [illegible]

الواو في الحال من دون الله نداً اي مثلاً لله تعالى كذا قال الجوهري قال صاحب
الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون
اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة اشبهت
حالهم حال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على
سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازاً كالمرسن فانه
موضوع للانف المرسون فجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في
حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م
عثمان رضي الله عنه روى عنه عم من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد جزماً
دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق
الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب
المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي وهو
اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح
ورسالة رسولنا عليه السلام مذكورة حكماً داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى عنه عم من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة
والمنفعة والمراد به هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها
ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف
تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها
منصوبان على الظرفية اعني اول النهار واول الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية
قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف اي جمع اجراً جزيلاً والوجه الاول
اولى م عمر رضي الله عنه روى عنه عم من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء
على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه فقرأه ما بين
صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فات حزبه او بعض منه
عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت
لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء

بتفويته

بتفويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا
تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالباً واما تخصيص ما بين الفجر والظهر
فلانه وقت متسع قال الشارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه واقول
صحة نية الصوم فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو
الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل فان قيل كاف التشبيه
في كانما تقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه
لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصاً
بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيهاً خ عائشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه
المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح
فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه
وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم روى عنها م قيل وهي التي وهبت نفسها للنبي عم
في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة ما روته عن النبي عم خمسة عشر حديثاً انفرد م
منها بهذا الحديث من نزل منزلاً ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه
وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عليه السلام اعوذ بعزة الله وقدرته
التامات وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره
شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده
الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم
وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل
اقول المقصود نسيانا صومه لا حصول النسيان مطلقاً حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطراً
فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر فانما امره بالاتمام
لفوات ركنه ظاهراً فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف
الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان
جماع الناسي لم يفطر ايضاً لشهرته دونها على اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي

فاكلا او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل

وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله
فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة وقال احمد عليه الكفارة ايضا
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من
عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي
له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني
انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما الذي في الحساب فهو الذي عرض عليه
عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا
خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت
مع قول القبايح يعذب روى مجزوما ومرفوعا بما نيح عليه روى باثبات الباء
الجارة فما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين
ان تكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل
غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية
الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت
فانعيني بما انا اهله • وشقي علي الجيب يا ام معبد • في يعذب بفعله
لا بفعل غيره قال شارح المراد من نيح المشرف على الموت وبتعذيبه ما يصل
اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف
لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون
على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبايح في الشرع كما
كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان فيعذب بتلك
الاوصاف م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد
الى مفعولين احدهما الضمير المستكن فيه القائم مقام الفاعل العائد
الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو
ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اي صار محروما من الخير اللام فيه للعهد
الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من يدخل
الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اي

لا

لايفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول
وهذا تاكيد لما قبله فانما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يؤمرون لا يبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع
الجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه روى مجهولا اي يصيب
ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها
من الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل
قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابرهيم
فاذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى
الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين
اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة
من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا
باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخير
في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يستر الله عليه
في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد وفي الاخرة بتسهيل الحساب عليه
ومن ستر مسلما اي عيوبه وبدنه ستر الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد
ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هنا بمعنى المدة
اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان
في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر
استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه والله اولى ان يظهر لطفه
ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من يصعد الثنية
وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث
اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط
عن بني اسرائل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو

او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم العظيمة حيث خالفوا امر موسى عم وعبدوا العجل **فصل من الاستفهامية**

يعني هذا مبتدأ خبره محذوف اي هذا الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا

م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه مسلم من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال عم اي النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة

ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الامدار فيمدر الحوض اي يطليه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع عمل يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قال جبير دنا اي قرب من ماء من مياه العرب

م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى عنه مسلم من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المصنف خرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين

ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قيل كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان

ممن عاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبي عم واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رضي الله عنه نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي قدومه وقال عم الحديث معناه من كان لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام عليه السلام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال عم افلحت الوجوه فحمد الله على قتله

م انس رضي الله عنه روى عنه مسلم من ياخذ مني هذا فمن ياخذ بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله عم هذا قال الراوي لما قال عم من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال عم فمن ياخذ بحقه تاخروا فاخذ ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد

م انس رضي الله عنه روى عنه مسلم من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي رسول الله عليه السلام سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل السبعة وثبت مع رسول الله عليه السلام يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصارت طلحة مجروحا في اربعة وعشرين موضعا ولما كسروا رباعية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلبه الغشي احتمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقاتل حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول عليه السلام اوجب طلحة

خ عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام له اتبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذا اولى لاشعارها

والمضارع بنصب بان مضمرة بعد الفاء في جواب الاشياء الستة الخ

بالسبية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين
اي يكون مساويًا لغيره في الاستقاء منها ولا يختصها من بينهم بالملكية
يعني يقفها روي ان عثمان رضي الله عنه اشتريها بخمسة وثلثين الف درهم
فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف
من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم
للحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي
في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله
صاحب التحفة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع
ابو جهل يعني هل سقط مجروحًا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة
بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي عم من العسكر
في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرًا وما كان معهم الا فرس واحد
وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضي الله عنه
روي انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله اي فضحك الله
فضربه بسيفه حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو

الباب الثاني

خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عم
وانما كان جدًا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات
الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام
تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر عن قوله اعوذ بكلمات لئلا يلزم الاضمار
قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة يعوذ بها اسمعيل
واسحق ويجوز ان يقال بها ضمير مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى
فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب
لقوله يعوذ ان يقول اعوذ بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذ كما بكلمات الله
لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم
التعوذ على معنى ان ابراهيم عم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات
ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم

ومن

ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون من لمّه يلمه اذا جمعه ويجوز
ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة ليتشاكل
قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه
ولم يرجع الى الله تعالى والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة
بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره
فيؤاخذ الناظر لكونه سببًا لها ووجهها بعض بان العاين ينبعث
من عينه قوة سمية عنده تتصل بالمعيون فتهلك او تفسد كما قيل
مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم هذا الحديث للحسن والحسين رضي الله عنهما
حين كان يعوذهما م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان
جعل البر بارًا بناء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازًا او المراد منه
افعل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه
بضم الواو بمعنى المودة بعد ان يولي الاب اي غاب والغيبة اعم من ان تكون
بموت او سفر وانما كان الوصل باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدي
الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه
اذا كانت ابر الاحسان ففضل صلته يخرج من وصف البيان م انس رضي الله عنه
روى مسلم ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا
انما ذكره عم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما للاصحاب اشارة
الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر
بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونها
اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد
المعتنى به في العادة يكون له ظئران تكملان رضاعه في الجنة قيل انه
يكون في النشأة البرزخية لورود ان اتراب اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلثين
سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه
اولا من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يتحمل لكمال روحه
واستمداده بروح من مثل الروح الامين في خدمته ويصير له هيئة يقدر بها

على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير لانه يكون في الجنة متصلا
بموته وما ذكر من انه عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور
وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عم يرى اباه يوم القيمة
عليه الغبرة وهي ما يخطط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار
المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد
الكافر ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد
بتشديد الدال من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة
كذا قال الجوهري فيكون الخصم تأكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد
الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى
او لم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل
اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون
الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لدّ خصومته اي اشتدت م جابر رضي الله عنه
روى مسلم ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان
يقدر الله تعالى عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه
وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهي
كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانها استعمل في اية كما قال الله تعالى وهو
الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة
الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجعون بالحوقلة ثم يبعث سراياه جمع
سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم
فتنة يجئ احدهم هذا الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول
جعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم والنفي
ثم يجئ احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت
بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقرب الى ابليس ذلك المغوي ويقول
نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف انت صنعت شيئا عظيما اي ع

وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب
هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس
وانما ~~...~~ رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا
من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرها ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال
بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف
المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب وانما ذكر السيوف لانها اكثر
سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق
زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث ذلك اقل كلفة واعظم اجرا
فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركبه
وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصار متقاربين في المعنى
اقول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا
وقدرا جليلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رضي الله عنه روى مسلم
ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي فلما ساءه قال عم في النار
فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة
وذكر النبي عم اباه مع ابي السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم
وهذا مما خصه الله من حسن الخلق م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم ان احب اسمائكم
الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء
المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان احدهما اضافة الى اعلى اسماء الله
الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة وللاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال
على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا
بيا عبد الله فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله
شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما الهم والدي الحنيف ان سماني بعبد اللطيف
يا مولاي تفضل علي فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما
صدر عني واصح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم ان احب الكلام

الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله
على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم
يجمع خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ التاج يجمع من الاجماع لا من
الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا
في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روي عن ابن مسعود
ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المرأة
تحت كل ظفرة وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذاك
جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون
علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة
وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك
فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت
ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي عم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في اربعين الثاني
قلت المراد من قوله فصورها امر بتصويرها لان التصوير لان التصوير
قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك باربع قضايا
وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ
لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث
وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي عم قال يدخل الملك على النطفة بعد
ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب اشقي ام سعيد وهذا يدل على ان
الكتابة في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم
وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن باربع كلمات واجله وهو
يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء
اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة
قدم ذكر الشقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول
وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك

وقال

وقال القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى
سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى و
الشقي بالعكس وهذا فيما نطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير
ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة
لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين
وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوفا على ما قبلها
بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يسبق
عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب واللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها
وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست
بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم
واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري
احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاء
الى اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله تعالى اجرا فلما قدموا المدينة
فقالوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله
تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكر ابو حنيفة رحمه الله
واحمد متمسكين بما روي عن ابي ابن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي
قوسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها
اجاب بعضهم عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث
وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف
كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية
انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذها لهم بسبب
او يقال الرقية في القرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف
في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها
وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على تعليم القرآن جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك

بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين م عمران ابن حصين وجابر
رضي الله عنهما روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور
بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو
كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم
بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت النجاشي قام وصلى مع اصحابه صلوته
ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عم
وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي عليه السلام
نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به
من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة
النجاشي رفعت للنبي عليه السلام فكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم ان اخنع اسم اي افحش واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى
بفتح التا وتشديد الميم مالك الاملاك وكذا ما في معناه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
قال الراوي ان ناسا جاؤا الى النبي عليه السلام فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن
فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار
يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام
لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم حالهم وقال لهم
فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك
فرضيت عنا اي اعلموا بحصول رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة
فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رضي الله عنه روى مسلم ان اخوف
ما اخاف على امتي اخوف افعل التفضيل للمفعول وهو ليس بقياسي لكن لما كان
الفعل مستهجنا ذكر النبي عم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط
يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء
كما قال الله تعالى اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا
لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا الا الخنزير
والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من وجد
تموه يعمل عمل لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وبه عمل الشافعي في احد قوليه

قوم ٤

وذهب

وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم ان ادنى اهل النار عذابا اي اقلهم يتنعل اي رجل يشعل بنعلين
من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه
المتين وابقانا في مقامه الامين امين يا رب العالمين م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم
من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح
ان يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسم بل الوجه ان الخبر
محذوف وان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد
احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى
فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني فان قدر ان قائله
هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا
التوجيهين ليس الاستفهام من نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له
اي الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط
بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان حصوله محال فكيف يقال له
فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا
يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرط
م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر ويطلق
على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره
الاقليشي واختصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق
الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي
الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الان الى هنا كلامه لكن الاوجه
ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي
يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يشتهون من
اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح
يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال اخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم

متمثلة طيراً كتمثل الملك بشراً الاولى ان لا تشتغل بكيفية امثال هذا لها قناديل
معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتتناول
حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم
تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والاحقه ان يعتدى بعلى اطلاعة وهذا يدل
على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد
فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئاً قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح
من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات
فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا
في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة
يعني حاجة معتبرة لانهم سئلوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول
فان قلت رؤية الله كانت من اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز
ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله
اي صرف طلبهم
قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة
الروح الى الجسد ان كانت لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كانت لغيره فهلا اشتهوه
قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم
التي انعم الله عليهم م ثوبان رضي الله عنه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء
حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول
يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال عليه السلام ان اسمي محمد
الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذاباً يوم القيمة عند الله المصورون
قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة اي مشابهة
خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فان لم يقصد
ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذاباً الى هنا كلامه لكن
الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون
كذلك لكنه محل العفو ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب

هذه

هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز ما خلقتم
يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم ق سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرماً الجار والمجرور حال
عن جرماً معناه ان اعظم من اجرم جرماً كائناً في حق المسلمين من سال
عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم ان المسئلة على نوعين
احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسوال
عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة
دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت
اليه حاجة فسكوت النبي عم في مثل هذا من جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان
تغليظاً فيكون بسببه تغليظاً على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج
الاقرع ابن حابس
بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي عم حتى اعاد مسئلته ثلث مرات
فقال عم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعم
والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا من اعظم الكبائر لتعدي جنايته
الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اقل
ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة
المتقدمون في دخولها وان تكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن في النار
كثيراً فيكون سكناهن في الجنة قليلاً بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا
كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا توصف بالقلة والكثرة خ انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه وقال الراوي قال عم حين رجع من غزوة تبوك ان اقواماً
خلفنا بسكون اللام صفة اقواماً بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعباً بكسر
الشين المعجمة طريق في الجبل ولا وادياً الا وهم معنا يعني يشاركوننا في
استحقاق الثواب لكونهم معنا بالنية حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا
عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتاً ولا يظن منه التساوي في الثواب
لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجراً عظيماً ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو [illegible] بن قحطان

ذكر صاحب التحفة قال المصنف وابدان الاشعريين فهو كما قال لانهم يقولون يمانون
واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اى نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة
قوله جمعوا ما كان فى الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوى بالمدينة جمعوا
ما كان عندهم فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم فى اناء واحد بالسوية فهم
منى وانا منهم المراد المبالغة فى اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم
وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضى الله عنه روى البخارى عنه ان الاكثرين هم الاقلون
يعنى الذين كثر مالهم فى الدنيا هم الذين قل ثوابهم فى الاخرة الا من قال بالمال
هكذا وهكذا وهكذا يعنى من تصدق بالمال من جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل
فى الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ان الايمان اى اهل
الايمان ليارز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روى فى عينه الحركات معناه
ينضم الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال الهروى اراد بذلك المهاجرين
الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة
مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة
الى اليمن ثم الى المدينة وفى ذكر لفظ يارز الذى حروفه بديعة دون ينضم اشارة
اليه الا يرى ان الزئير مستعمل فى صوت الاسد والزفير فى صوت الحمار قيل هذا اخبار عن
آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفى التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها
بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام
فان زمان الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا
عما وقع بعد وفات النبى عم فى خلافة الصديق من انضمام المومنين الى المدينة
صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة
لنفسها ق جابر وعايشة رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذى
فيه الصور اى صورة ذى الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون
بالبركة لا الحفظة وعدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور
المنهية فيه اولان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما
عصى الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير كما قال الله تعالى

يعملون

يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت
تعمل فى المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم
اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل
كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة
الاوثان فقبحه عقلى والوجه اذ يراد بالتماثيل ما لا يحكى صور الحيوان لان
التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعايشة رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة
وهو مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به هنا
ما يطبخ من ماء الشعير والنخالة سمى بذلك لشبهه باللبن تجم بضم التاء و
تشديد الميم اى تريح فواد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعنى ان بعض الاشياء واضح حله وان الحرام
بين يعنى بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعنى
بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه بين دليلها لا يعلمهن كثير من الناس يعنى لا يميز
بينها الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اى اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعنى بالغ فى براءة دينه وصيانته
من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع التشديد فيه للمبالغة
كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف استعف
ابلغ من عف كانه طالب لزيادة العفة ومن وقع فى الشبهات يعنى من اتى بها
وتعود ذلك وقع فى الحرام يعنى يوشك ان يقع فى الحرام لانه حام حول حريمه
وانما قال هنا وقع دون يوشك كما قال فى المشبه به يوشك ان يرتع لان من
تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون انما بسبب تقصيره فى التحرى
واما لانه يعتاد التساهل ويتجرى على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع
فى الحرام وهذا معنى قولهم المعاصى تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة
الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك
محسوس يحترز عنها كل ذى بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذوو البصائر
ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله عم كالراعى يرعى حول الحمى يوشك

ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله
ثم اكد النبي عم التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله
محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان
يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه
يميله الى الفجور نبه النبي عم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام
اى انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح في الخيرات لانها
متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت
اى انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الالة في المنكرات الا وهي القلب
سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب م ابن عباس رضه
روى عنه مسلم ان الحمد لله نحمده اى على تخليصي عما ينسبون الي من الجنون فصله
عما قبله لان مراده تجديد الحمد وعطف الجملة الفعلية لايناسب البلاغة ونستعينه
على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له
لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه مهتديا بقوله واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لا يرى لغيره الا ما
يراه لنفسه وهو دعوة الى القبول وبعد ما بين في مرتبة ربه بين مرتبته بقوله
وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة بقدر الامكان قدم العبودية
على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له فمن الله روى ان ضمادا لما سمع
هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد
بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على
الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عم كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات
اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظفر ما ذكر النبي عم
بعده لعله عم لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام المصوح
المرام قاله اى النبي عليه السلام هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي ضماد بالضاد
المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة
في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا

يقولون

٦١

يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين
اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون
قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال
يا محمد اني ارقي بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح
يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها
لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من يشاء فهل لك يعني هل لك حاجة
الى دوائي م ابو سعيد رضه روى عنه مسلم ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها
بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضروات في سرعة
زوالها وفيه بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم
فيها اى جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم
وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون
اى تتصرفون وقيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم
اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رضه
روى عنه مسلم ان الدين بدأ بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود الدين
كما بدأ يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل
او المراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم
وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيسكون كذا في الآخر وانما
قال كما بدأ ولم يقل وسيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل
فطوبى مصدر من طاب كبشرى وواوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها
او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم
بل هو سبب لعزتهم في الآخرة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عم ان الرجل اذا غرم
اى لزمه دين حدث تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب
ووعد اى في المستقبل وفاؤه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان
م ابن مسعود رضه روى عنه مسلم ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب

اى اكتفاء وخلف الوعد

حتى يكتب كذابا للمضارعات يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا
او كذابا اظهاره في الملأ الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة
كل شيء سابقة م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل
بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل
اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان
يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون اخر اعماله خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجر
متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه
كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر
خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه خ
عن عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم
ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم
وما استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت
دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا
فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه
طرفه فيبقى بتلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر
او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان
الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان
اراد به هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني
يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره
ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده
لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام لكنهم اذا وقع لهم
ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية
وامروا مناديا ينادي في القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك
انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى

ينقلون

ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل
ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله عليه السلام بعرفة فاعلم ان ذا الحجة
وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة
اثنى عشر شهرا هذا الكلام تأكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون
السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام
ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما
لكن المشهور في ذو القعدة الفتح وذو الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا
عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى المضر وهي بضم الميم وتخفيف
الصاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين
جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام
هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجبا على حساب النسيء او يسمون رجب
وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة
بن اسيد الغفاري رضي الله عنه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري
بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت يقوم فيه القيامة سمي بها لانها ساعة
خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى يكون عشر آيات اي علامات يكون في الوضعين
تامة يعني يوجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه
في الارض وغيبوبته فيها وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك مكة
والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب
قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته
لانه عليه السلام سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما
وليلة والمؤمنون يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بان يقع كل
منها في وقت والدجال مأخوذ من الدجل وهو الستر والسير فانه [illegible] سياح
يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيان وصفه وخروجه في حديث
آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليمان

لايدركها طالب ولايفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصى وتحطم انف الكافر
بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنفان من الناس تسع وصفهم وخروجهم
وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى
ارضها تُرحّل الناس اي تحملهم على ان يرحلوا وسياتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي
او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الاية العاشرة في غير هذا
الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي عم فقالوا انكسفت لموته فقال عم
ان الشمس والقمر آيتان من ايات الله يخوّف بهما عباده هكذا ورد في حديث
آخر لاينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته
وكان توهّمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع لمن كان يتوهم
منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم انكسافها على
حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي اي تنكشف وهذان الامران
للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة
تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة
هذا هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت
هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع
قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية
لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضي الله عنه
روى عنه الى النبي عليه السلام من نسائه شهرا معينا فدخل عليهن صباح تسعة
وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا التسع وعشرين فقال عم ان الشهر يكون
تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل
من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر
شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين م جابر رضي الله عنه روى عنه ان الشيطان
اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون بالروحاء وهي بالمد بلدة قريبة
من المدينة بينها ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع

صوت

صوت المؤذن م جابر رضي الله عنه روى عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون
اي المؤمنون عبّر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر واراد بها
عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى
حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب
وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب
وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن
الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت
الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها
جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لا يرتدون
المصلون بل قال ايس الشيطان وامتداد اياسه غير لازم لان صدق علم عما
سيحدث غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها
في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الداعون على الصلوة باخلاص
او اللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام
لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني يكون الشيطان غير ايس في اغراء
المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في
شرح المشكوة ولما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين عبر عنهم
بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغرائهم اخرجهم
مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه
فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد
مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم واسرعا فقال لهما النبي عم على رسلكما
انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم
تتمته اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شرا فتهلكا المعنى ان
كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك
او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك

اسرعا وقال كما ذهبتا

جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف
فلا يبعد نفوذه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل
الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول منه قبله وانا
حضرنا مرة معه فبدأت جارية ان تأكل بلا تسمية الله قبل النبي عم
فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي مثلها فاخذ عليه السلام بيده فقال
ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان الا انه جاء في رواية
انه عليه السلام قال بعدما اخذ بيد الجارية احتبس شيطانها يستحل الطعام
اي يعتقد حله بان يجعل منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة
عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة عنه بحيث
لا يشبع من اكله كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب
ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكلا حقيقة لان
النص لما ورد به والعقل لا يستحيل لانه جسم نام متحرك بالارادة
وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر
اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من
استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين حصل اصل السنة
وبه نص الشافعي وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية
التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به
فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته
ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى
بذكر يدها عن ذكر يد الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدهما وهذا
هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه
عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله عليه السلام
من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله وآخره رواه
ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

ان

ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه
الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر
يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد
وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور
يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا المضارعان
هاهنا ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام للجنس من رضوان الله
اي حال كونه مما يرضى به لا يلقي لها بالا اي لا يخطر لها قلبه ولا يلتفت
عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ
لا يلقي بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه
باس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف وجواب عمن
قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي
لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد
يتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فرضي منه بها وربما يتكلم
بشر لا يظنه ذنبا فيستحق بها عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم
م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار
ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون
اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني
ابعد قعرا من البعد الذي حصل بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة
الكلام قال حكيم خلق الله لك اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه عند السماع اطول صمته
ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما
ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب
وروده ما روي عن علي رضي الله عنه ان جبرائيل اتى الى النبي عم فوجده مغتما
فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال عليه السلام الحسن والحسين اصابتهما
العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول

القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مُصَدِّقٌ بالقدر فما هذا الحزن
فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين داء يعرفه
العرب وقالوا العين يدخل الرجل في القبر والجمل القدر اى ان هذا الداء
يَقتُلُ والوجه هو الاول ق ابى بن كعب رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه
ان الغلام الذى قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طُبِعَ كافرا فان قلت
ما معنى هذا وقد قال عم كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة
استعداد قبول الاسلام وذلك لا ينافى كونه شقيا فى جبلته او يراد بالفطرة
قولهم بلى حين قال الله تعالى أَلَسْتُ بربكم قال النووى لما كان
ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله
اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ كان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى
غشاهما طغيانا وكفرا اى طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه
وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيان
فان قلت خوف كفر احد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله
الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يكون ذلك في شرعهم
او نقول هذا علم لَدُنِّيٌّ كما قال الله تعالى وعلمناه من لدنا علما ولهم شرب
آخر غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان
الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضي الله عنه
انقطاع الرواية عنه ان الفتنة اى الحروب والاختلاف بين المسلمين
ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث يبان له يطلع قرن الشيطان
اى ناحية راسه ولعل المراد به الشمس ذكرا للمحل وارادة للحال كما جاء في
حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرنى الشيطان وسيأتى بيانه
قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبى عم في المنام
قال وهو يشير الى المشرق م انس رضي الله عنه روى عنه مسلم ان الكافر اذا عمل حسنة
أُطْعِمَ بها على صيغة المجهول طُعْمَةً بالنصب مفعوله الثانى وهو بضم الطاء
الأكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعنى يجازى

بحسنة

بحسنة بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض
لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها
وقال الاخرون يثاب عليها لما صح ان النبى عليه السلام قال اذا اسلم الكافر فحسن
اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له
حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما
روى البخارى عنهما قال سئل النبى عليه السلام عن اكرم الناس فقال ان الكريم
بن الكريم بن الكريم بن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به
كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين
الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابرهيم اجتمع في يوسف
مع كونه ابن ثلثة انبياء مترا سلين شرفا النبوة وحسن الصورة
وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاى
رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رضي الله عنه واثلة بكسر الثاء
المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة
ما رواه عن النبى عم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهى بكسر الكاف
عدة قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسماعيل واصطفى
قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش
بنى هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفانى
من بنى هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم
هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة
بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله
امرنى ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا قاله اى النبى عليه السلام هذا الحديث
لابى بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابى رضي الله عنه مع سماعه
قراءة النبى عليه السلام كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس ياخذون
القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عليه السلام بالقراءة عليه ليتعلم

نسب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ... ولد اسماعيل بن ابرهيم صلوات الله عليهما ...

وآداب

ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضي الله عنه
ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم روي ان عمر رضي الله عنه كان
يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رضي الله عنه فقال ابي وسماني هذا معطوف
على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال
نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة عليه او خوفا
من العجز في قيام شكر تلك النعمة او سرورا قال النووي تخصيص هذه السورة لانها
وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص و
تطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان
فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل
الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال كنت جالسا عند النبي عليه السلام فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم
فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته
ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عليه السلام يغفر الله لك
يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده
فاتى النبي عليه السلام فقال ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر
صدقت وواساني اي شاركني واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا
قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في آسا وقد جاء في حديث آخر
آساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله يبذله في نصرة دينه فهل انتم
تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب
ذلك روي ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم
تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت
به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع
في قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين
ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد

وهو شارح المصابيح

والمراد

والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم
يصر عليه لامتناع الخلو عنه والا فلا يبقى لامتي فائدة وانما عفي النوع الثاني
عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه السلام ما لم تتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية
وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري
بما اصر عليه وجعل ما في ما لم تتكلم به للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه
دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة
لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز
ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه السلام قال ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة نوع
من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان
تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس
وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا
لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قال الشراح
لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة
على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على
تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عليه السلام
حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه وان عملها فاكتبوها سيئة
واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا
فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين
واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله
يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع
عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قال النووي في شرح صحيح مسلم
فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه قلت
اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون
حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عليه السلام

لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم
ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسم ثلثة اجزاء
فجعل قل هو الله احد جزأ من اجزاء القرآن وجه كونها جزأ يجوز
ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله تعالى يعطي قاري هذه
السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله
النووي وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات
الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عن ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة
ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج
الى الكعبة ليخربها وكان معه الفيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل
وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبيناهم
كذلك ارسل الله اليهم طيرا كل طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى
عليهم احجاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة
الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل
له عليه السلام كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل
كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة
شرفها الله حرمها ابراهيم عليه السلام لما صح من النبي عليه السلام انه قال ان ابرهيم حرم
مكة واني حرمت المدينة وما روي انه عليه السلام قال ان هذا البلد حرمه الله
يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابرهيم سيحرمه
وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة
المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد من موضعه
باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه
موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه
وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية

لايختلى

لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اي لقطتها
الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصائل المختصة
بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده
ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا
كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه
كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول
فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما
ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتل اي قتلته به
يعني ولي المقتول عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداه
وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي
وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عليه السلام
العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا
بين الدليلين يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية جبرا له
فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في
قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر وهو استثناء عن الحكم المفهوم
بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا
قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم دون ما يستنبته الادميون
لان كمال النسبة الى الحرم فيما ينبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه
استثناء النبي عم الاذخر من الحظر عند سؤال العباس فالجواب بان الاستثناء
يجوز ان يكون بوحي الله اليه في تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد
استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام
كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام كلامه بعده
ومن لم يجوز انفصال الاستثناء عن الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء
يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد
الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن

فقال الكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة
الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطب بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه
وهذا اذن من النبي عليه السلام بكتابة السنن وكان ينهى عنها في الاول قبل اشتهار
القرآن خوفا من الاشتباه فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رضي الله عنه روى عنه عم
ان الله حرم الخمر وهو اسم للنيّ من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد
عند ابي حنيفة رحمه الله وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف
مشهور فمن ادركته هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده
منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الاية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها
على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما كالميتة
والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث
امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء
الفلاح بالاجتناب عنها م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت توفي صبي
من الانصار فدعي النبي عليه السلام للجنازة فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة
فقال عليه السلام او غير ذلك يا عايشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه
اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو للحال يعني اتعتقدين
ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين
من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم
ذرياتهم فلا المفترون ذرياتهم عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الاية الحقنا
بسبب ايمان الاباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا
كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يتاهلونها تفضلا
عليهم وعلى ابائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به
متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بان النبي عليه السلام نهاه عن الحكم على معين بدخول
الجنة كان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بانه صدور هذه الحديث يحتمل
ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المؤمنين واما اطفال المشركين فالاكثرون

على انهم

على انهم في النار تبعا لابائهم وقال الاخرون انهم في الجنة لان النبي عليه السلام
اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا
يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف
وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان
المرئي في المنام كان في النشاة البرزخية فلا يلزم ان يكونوا في
النشاة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الاية عذاب الاستيصال
في الدنيا ولا يلزم منه نفي العذاب في الاخرة ولئن سلم فلا يلزم
ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه
طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه
وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور
هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق التغليب العقلاء على
غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على
حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل
فهو على الله ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك
يتكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب
التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعيذ من قطيعته
فيقوم ويقول لا ان ثم حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت
ان اقطع بحبتك فقامت بحبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ
بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك
من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف ايجاب مقررة
لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه
للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد ما نافية ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك قالت بلى قال الله تعالى فذلك لك اي الحكم السابق حصل لك

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق
استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الاية فهل عسيتم ان
توليتم يعني يتوقع منكم ان اعرضتم عن القران واحكامه اومعناه
ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو
خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى
عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم
كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لمشاهدته منكم
مخايل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام منكم
الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عايشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب
ابائهم يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل
باصلاب الاباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقهم لها
وهم في اصلاب ابائهم ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عن
قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخل العباس رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فعصب رسول الله
راسه بحاشية برد وصعد المنبر فخطب وكان ذلك اخر خطبته
واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره
لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عليه السلام ما في الاخرة
والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع
الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الاخرة من الدرجات
العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير
هو الرسول الا ابي بكر رضي الله عنه فبكى فقال فديناك باباءنا وامهاتنا
اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عايشة رضي الله عنها
انه عليه السلام قال لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة

ثم

ثم يخيرا قول تخييرهم انما يفيد اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق
واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم
وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون ما في الدنيا على ما في الاخرة
كما يقال فذلك ابي واي مع العلم بانه لا يكون م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
ان الله رفيق وهو اخذ الامر بوجه يسير يحب الرفق يعني يحب ان يرفق
بعضكم بعضا وقيل معناه يعني يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عم
ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول
يعني ان الله يعطي من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف
وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق على الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره
بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض
الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق
لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار
لا التسمية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق يوضحه
ما قال المازني اختلف المتاخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار الاحاد
هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من
باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب
الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب
جوازه م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها
فرايت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء
والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة
فيها اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه
على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءتها
للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره عم بكثرة امته عم وسيبلغ ملك
امتي ما زوي لي منها قال الشارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض
لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية

بدلا مما روى لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب
اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الاعضاء م جابر
بن سمرة رضي الله عنه روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون
حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان
وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عم
لان الثرب يستعمل في معنى القبح فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب
سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم
فارجعوا فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي عم شيخا يمشي بين
ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال
ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عليه السلام ان يركب تقديم
الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لانه يتحمل تلك المشقة جعل كانه
اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله
ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه عم الزمه دما عليه والشافعي
عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة رح وهو احد قولي الشافعي
عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه بما التزمه خ ابو قتادة
الحارث بن الربعي رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عم في سفر مع
اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه السلام
ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم
لان النائم كمقبوض الروح في انسلابها عنه حين شاء وردها عليكم
حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب
قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد
قال عليه السلام ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما
ان قلبه عم كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل الاته كالات السمع والشم
وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي

عدم

عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له عليه السلام حالتان
احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي
الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا
لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عم
قال اتموا الصفوف فاني اريكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني
ما روى انه عليه السلام قال ما القيت على نومة مثلها لعل الحكمة في اعلام
هذا الحكم باراءة فعل الرسول م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى عنه مسلم قال
اخبر ابو بكر رضي الله عنه انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بني هاشم
فكره ذلك فقال ان الله قد براها بتشديد الراء اي جعلها بريئة
من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث
في براها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امراة ابي بكر
قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة
فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رضي الله عنه بعده وفيه جواز خلوة الرجال
مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله اي الحديث للراوي
حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر الراوي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك
ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله
بالجر عطف على مجرور الباء في بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الراوي فلما سمعت ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز
الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه
الى النبي عم قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته

نحـ

وان زيدا الكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا
لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وفشت الملامة في الانصار
فكذبوه ولما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله عليه السلام
اذنه فقال الحديث م شداد بن اوس رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
نحو حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو
هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء يعني في اي امركم به في كل شيء
فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل
قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك
واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق
واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى
من هذا الحديث لان التشديد فيها ورد من الشرع فاذا ذبحتم
فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها
حادة وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد
وهذان القولان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض
بقوله عليه السلام من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول
على السياسة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن ادم
حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعني
ان الله تعالى خلق لابن ادم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه
القوى التي بها يقدر عليها وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك
لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال
هل يخلص ابن ادم عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس
تمنى اي تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء
لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه النفس
وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه
واسنادهما الى الالة مجاز اعلم ان هذا الحديث ليس على عمومه فان للخواص

معصومون

معصومون من الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله
على كل فرد من بني ادم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله
عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم
الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهي
تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله عليه السلام ادرك ذلك لا محالة يعني
حظه المكتوب عليه م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبي عليه السلام
ناس من اليهود فقالوا السام عليكم يا ابا القاسم فقال عليه السلام وعليكم
ففطنت قولهم فسببتهم فقال عليه السلام ان الله لا يحب الفحش وهو
اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيه وتعمده والسام هو
الموت ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض
العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز
ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز
ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اي
من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة
التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به
علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان
اشارة الى انه كاين لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة
والتنوين جمع راس وراس القوم كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع
رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع
الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى رضي الله عنه
روى مسلم ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع
النوم عنه لانه عجز والله يتعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد
بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع اخرى وبهذا قيل
وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به
العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله او يقال

معناه يخفض بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض
به العاصين والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط
مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير
العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض
والعقاب وفي الاخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل في
الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة
المجهول اي الى خزنة عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل
يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى
ينضم اليه عمل آخر ومعناه يقبل الله تعالى اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم
قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله
لمن عمل له حجابه النور سيأتينا فجوابه عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو
محتجب بنور عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره
كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا
اراد به مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى عن مرتبة الربوبية
اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتاويله انه
بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال
الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه
بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم
هيبته وسلطنته لفنوا لو كشفه هذا سيأتينا وايضا جواب عمن قال
لم لا يكشف هذا الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع
سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه
والضمير في بصره راجع الى علم الله تعالى والمراد انما انتهى جميع المخلوقات
لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل جميع
مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه ان
الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية

عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي
يتقرب بها الى الله تعالى ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان
الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز
ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد به انزاله من
الكعبين لما روي انه قال ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي للكبر
يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة
تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من
الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما في النساء فقد صح
عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده
اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق عرشه والله اعلم
كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه
مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط
الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق
ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم
الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم
الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا وقيل الرحمة سابقة
على الغضب حقيقة لانها اول القضايا اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء
من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور
لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت
لان كل صفاته تعالى قديمة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبي عليه السلام
جذبه حتى هتكه ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة
على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال
بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عليه السلام تشديد في الزجر عنه وهو

بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكراً لجواز
ان يكون حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته
وغاية تنزهه م عايشة رضها روى مسلم عنها قالت لما نزلت اية
التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا
الاية بدأ بي النبي عم فتلا علي الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك
ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني
معنتاً بتشديد النون اي طالباً للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني
معلماً ميسراً م ابن مسعود رضه روى عنه مسلم قال سأل رجل عن النبي عم
ان القردة والخنازير امن قوم مسخوا ام لا فقال عليه السلام ان الله لم يهلك
قوماً او يعذب قوماً فجعل لهم نسلاً المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها
كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوماً اشارة الى ان المهلكين
غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان
اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه الفعلين بالمسخ حتى
يقع جواباً وان قوله جوابه عم على توجيهه مع كونه زائداً على السؤال بلا فائدة
لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم
والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية
لان المعذب بشيء كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرها وقريش
عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي
فيكون المراد الاهلاك والعذاب المسخ بقرينة السؤال وان القردة والخنازير
كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضه
ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها
الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم يشربه واذا وضع لها البان
الشاة شربته اي القعيد نفعه حرصاً ومحبة كذا قاله الجوهري وهذا
يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث
يحمل على انه عليه السلام قال حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم

بذلك

بذلك وقال لا اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه
خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن رضهما وهو بضم الميم وفتح القاف
وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث انفرد منها
مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم في غزوة خيبر فقال لرجل
كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال
فتعجبوا انما قال النبي عم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجرح
قتل نفسه من شدة وجعه فقال عليه السلام ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل
الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عم
علم بحاله اخبر في شأنه ما اخبره فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م
انس رضه روى عنه مسلم ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل اي لان يأكل
الاكلة بفتح الهمزة بالمرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده
عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها وانما اتى ببناء المرة اشعاراً
بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ومن السنة
ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه لكيلا يكون
منعا لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك
من رجلين المراد من الضحك رضاؤه مجازاً لاستحالة الضحك المعروف
في حق الله تعالى واستتباعه نوع رضاء قال النووي يجوز ان يراد
ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحها ويكون اسناده الى الله
مجازاً ويروى يضحك الله الى رجلين عدي الضحك بالى لتضمنه
معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله
على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة
على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال

الاملاء هو الامهال
والتاخير في المدة

وليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا
اخذه لم يفلته بضم الياء اى لم يتركه ولم يخلص احد منه الله ثم قرأ
وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهى ظالمة ان اخذه
اليم شديد وفى الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر
بامهاله ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما
بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة اى
الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال قال النبى عم يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو امن قالت الانصار
بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة فى قريته
عنوا به النبى عم فنزل عليه الوحى بقولهم فقال يا معشر الانصار
قلتم كذا وكذا كلا انى محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم
يعنى هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم
يعنى لا افارقكم موتا ولا حيوة احيى واموت فى بلدكم كما تحيون وتموتون
فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا تخلا بان يشاركنا فى الله ورسوله
غيرنا فقال عليه السلام ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اى يقبلان
اعتذاركم فيما تقولون من دعوى التخل قاله للانصار وفى الحديث دلالة
على جواز التخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم م ابو موسى رضى
روى عنه عم ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسىء النهار ويبسط يده
بالنهار ليتوب مسىء الليل قال الشيخ الكلاباذى بسط اليد كناية
عن الجود يعنى يجود الله كما لمسىء الليل ولمسىء النهار بالامهال ليتوب
كما روى انه عليه السلام قال صاحب اليمين امين على صاحب الشمال واذا عمل العبد
حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال
امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فاذا استغفر لم يكتب
عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب
لقوله ليتوب مسىء النهار الا ان يراد به مسىء الليل فاضافته الى النهار

باعتبار

باعتبار انه اصر على ذنب الليل فى النهار ولم يتب وكذا المعنى فى قوله
ليتوب مسىء الليل او يقال معناه يجود الله لمسىء الليل التائب بالغفران
ليكون حثا على توبة مسىء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشىء
يبسط يده اليه فى العادة يعنى ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا
القول لا يناسب ليتوب مسىء النهار الا على التأويل السابق حتى تطلع
الشمس من مغربها م ابو هريرة رضى الله عنه روى عنه عم ان الله يبعث
ريحا من اليمن الين من الحرير وفى هذا التوصيف اشارة الى الرفق
بالمؤمنين فى قبض ارواحهم فلا تدع احدا فى قلبه مثقال حبة اى وزنها
والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى مثقال ذرة اى مكان حبة وهى
صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان
غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادة غير داخلة فيه
بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها
لا يكون مؤمنا عند الشافعى لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل
لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اى قبضت روحه فان قلت جاء
فى رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون
الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان تكون واحدة مبدأها
من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخر وتنتشر فان قلت الحديث
يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف لقوله عم لا يزال
طائفة من امتى ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله
الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح اللينة ق
عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق فى الامر كله
قالته لما سبت عايشة رضى الله عنها رهطا من اليهود قالوا السام عليك
بعد رده عليه السلام عليهم بعليكم م سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه روى عنه عم
ان الله يحب العبد التقى وهو فعيل من الوقاية وتاؤه مقلوبة من الواو
وهو من يبالغ فى اجتناب الذنوب قال عليه السلام لا يبلغ الرجل درجة المتقين

حتى يدع ما لا بأس به حذرًا مما به بأس الغني المراد به من له غنى النفس
وقيل المراد غنى المال قال الشيخ الشارح لا يبعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة
والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من
يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس
يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة
المختنقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن
عقيبه الحمد ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء
وميله الى الكسل فيمنع صاحبه من الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم
وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة وزن التفاعل كذا
قاله الجوهري وهو تنفس ينفخ فيه الفم من غير قصد وما روي
في بعض النسخ من التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس
فحمد الله فحق على كل مسلم يسمعه اي يسمع تحميده وفيه اشعار بان
العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت
ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير
والبركة وفي قوله فحق على كل امرئ مسلم اشعار بان التشميت فرض عين
واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام
وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله
حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما يستحق العاطس
بالتشميت لشكره نعمة الله وانما شمته صاحبه يدعو له العاطس
بالمغفرة تاليفا للقلوب وانما تكرر العاطس وحمد في مجلس قالوا
ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه (ابو هريرة) ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة
لان الله متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج
فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه
على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن

بعض

يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول
اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه
اي جعله مقرًا ومعترفًا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك
اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال
سترتها عليك هذا استيناف وجواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها
يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان باكتساب
العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله
الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهد وهو جمع
شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء
والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين ∴
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم يعني يامركم بثلث وينهاكم
عن ثلث لان الرضاء بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم
الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين
ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين
راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير
لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القران
كما قال عم القران حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته
والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله واعتصامه الوفاء به
جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف
احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نهي عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا
في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان
يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام
في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم يعني من جعل الله

والى امركم وهو الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكدها هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل
في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية و
يكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة
بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين
ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء
كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى ويقلد بها
من سمعه وانما جعلا مفعولين يكره على تأويل اللفظ قال
ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم
ما يتحدث به المتجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي
لهم خيرا وصوابا قال الطيبي رح لا بد ان يقيد هذا بالكثرة
التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث
بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة
الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به
سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه
واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رضه عنه
روى مسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقران درجة اقوام
وهم من امن به وعمل بمقتضاه ويضع به اخرين بفتح الخاء قال
الجوهري الاخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى
الاخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في
الصفة اي يحط بالقران اقواما اخرين وهم من اعرض عنه
ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضه عنه وهو
بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه
عن النبي عم ستة احاديث انفرد م منها بواحد وهو ان الله
يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رضه عنه

اي في يوم القيمة

انفقا

انفقا على الرواية عن ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون
لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري
السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد
اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر
لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل
رضيتم فيقولون وما لنا اي شيء لنا لا نرضى وهي حال من الضمير في الظرف
فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط
احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي
شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون
الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة
تكلموا وما بقيه سكتوا فان الكلام من كل واحد ادل على حصول الرضاء
فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم
بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب لمخالفة الاوامر
والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان
السعادة الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك
السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضه عنه
روى مسلم قال اهدى رجل الى النبي عليه السلام راوية خمر فقال عليه السلام له اما
علمت ان الله تعالى حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال
له رسول الله عليه السلام بم ساررته قال الرجل امرته ان يبيعها فقال عليه السلام
ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب
ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله
تعالى وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت
الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رحمه الله بيعها
بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف
الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا

الراوية والمزادة بمعنى واحد ومعناه في التركي قربه

لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين
بحرمتها فيحرم بيع الذي ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم
شرحه في الباب الاول في حديث من شرب من ذهب او فضة م ابو الدرداء
رضي الله عنه روى عنه عم ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان
رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه المرتبة الشريفة المختصة
بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون
ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين الخلق فلو بعدهم عن الرافة يوم القيمة
قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم
انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد
في الحديث من انه عليه السلام لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا
وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء
لكنه عليه السلام قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته
فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد
من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي
ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون بما يليق بتعظيم تلك
الحضرة ولا عن يمينه اي لا يبزقن على ما في يمينه وعن يمينه كذا قال الجوهري
تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا
قال عليه السلام كاتب الحسنات امين على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام
في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد
لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها
دفنها قال القاضي البزاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البزاق عن يساره
واما اذا لم يمكن بان كان مصلي من يساره ملاصقا له فله البزاق من يمينه

[illegible]

وفي

وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ
بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت
ثم جئت فقال عليه السلام اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت
ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي
لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة
وزعم ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص
بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روى
عن ابن عباس رضي الله عنه ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم
فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي انه عم قال لا احل
المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسة قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم و
حديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رضي الله عنه روى عنه مسلم
قال راى رسول الله عليه السلام امراة فاعجبته فاتى امراته فقضى حاجته ثم خرج
الى اصحابه فقال عم ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المراة
الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها
من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي عم
ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليوقع
امراته او جاريته دفعا لشهوته وجمعا للقلب ق ابن مسعود عقبة
بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على
اهله وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله
وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له
قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
روى عنه مسلم ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله
يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون

وبهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر
او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من
اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة
قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن
وهي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو
مكانهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون
اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان
يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار
بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل
المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها
ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين
او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما قلد وامن خلافة او امارة
او قضاء واهليهم اي وفيما يجب لاهليهم عليهم من الحقوق
على ان تفسير فتر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او
اقارب او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة
عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب
الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية
اي فيما لهم ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك
اصله وليوا فاعل وروي وُلّوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي
جعلوا واليين خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل
في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هنا تفسيرا من
النبي عم او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر
الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تعالى
كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون
بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون

من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن
وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم
ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم
الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون
بالكواكب فلا يخطي ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اجزائه
وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون
معها الضمير فيه راجع الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة
من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيها من عند انفسهم
فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من
قسم ما قالوه خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام
لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال عليه السلام
ان للموت فزعا اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام
تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى
عن علي رضي الله عنه انه قال كان النبي عليه السلام يقوم عند رؤية الجنازة ثم
تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام
للندب وقعوده عم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا
لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع اي صوت دق
نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس
بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة او لا ففيه اختلاف العلماء
فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي
بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبي عم رأى رجلا يمشي بين
القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين
خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الميت اذا وضع في قبره ليعذب
ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق

بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ
نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في
افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكاة
يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة رضي الله عنها ان النبي عم
قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر
اخرى في شانكم ايها المؤمنون واقول خبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب
وما روته عايشة ففيه اشتباه لمخالفته عموم الاية خ ابن عباس رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب
بالنار م انس رضي الله عنه روى عنه قال اخر النبي عم صلوة العشاء الى نصف
الليل فقال ان الناس اراد بهم من امن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا
وناموا انما عرفه عم بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة
هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها
ق مجاشع بن مسعود رضي الله عنه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
الحديث قال اتيت النبي عم مع اخي مخالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على
الهجرة فقال عم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها
اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد
والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال الخير فان
تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء
وفتحها فخالفوهم اي اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد
وانما قيدنا بهذا لما روي انه عليه قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد
قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة
بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق
غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا التزين

فغير حرام

فغير حرام لعل لما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم
بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جرباء بجيم مفتوحة ثم راء
ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون
الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين وهما قريتان بالشام بينهما
مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي
بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه
متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث اخر كما بين صنعاء
والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر عرضه مسيرة
شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا للسعة الحوض على
طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن
المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال
الناس في السير ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما
تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص
معينة عرف النبي عم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح
لهم او عامة فيكون الاصلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري
القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه
وهو من عقاقير البحر ينبت به النفساء ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت واغا لم يقل
بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث
رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به واطاف
اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من
العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها وقال البخاري فنزعت
خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك
الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة

وعلى من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون
حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد
مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت
اذا اعتددت فيه فرخص لي النبي عليه في النقلة الى موضع آخر فامرني ان
اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه السلام عنه فقال ان ام شريك
يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين
صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك
اذا وضعت خمارك ولم يرك قال لها اي لفاطمة حين ارادت ان
تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو وابن حفص البتة اي صارت مبتوتة
بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن
الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب
بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عليه السلام عن اكل الضب
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور
في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة
والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط
بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا
منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه
وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها
بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع
النبي عليه السلام رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم
الرجل الصالح توصفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا

وصوروا

وصوروا فيه تيك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف
المكسورة في اولئك وتيك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق
عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظ
يعني قول المؤلف لكنه لم تقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها
لان النبي عم اخبر بان من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا
منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال لها مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه
متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح بان يفسر بها فان جعل تفسيرا
لكنيسة واقعة في قول عايشة رضي الله عنها فبعيد لان المؤلف ليس من عادته
تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة مبينة
فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى عنه م ان اول الايات
اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس
ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء
بالمد قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الايات وقعت
قبله قلنا الايات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عم او امارات
متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم
لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن نمير ان اولها خروج الدجال لان
هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة
كذا في جامع الاصول وايتهما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكيرا اي
باعتبار معنى كل منها وتأنيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول
مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو ههنا بمعنى او
يؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة
اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح انه غير في البنية
في الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان
تأنيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى الضمير

فلا فرق اذا بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج
الى التمييز اذكون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه لي ان يكون
صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا
قريبا م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه عليه السلام ان اول زمرة الزمرة الجماعة تدخل
الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم
تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين
منسوب الى الدر يستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرء منهم زوجتان
اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة
التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد
لما روي انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون
زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى وارجاع ضمير التثنية
اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخي والدي تغمده الله
بغفرانه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان
بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا
لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه
الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة
عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع
الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري اسم رجل
فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه
ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب
المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعليها للسابقين واوسطها
للمقتصدين واسافلها للمختلطين من فوقهم كما تتراؤن الكوكب
الدري يعني يرى التباعد بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة
كالتباعد المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيفون لاهل
الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو

من

من الاضداد يقال للماضي والباقي غابر والمراد ههنا الباقي في الافق بعد انتشار
ضوء الصبح وحي يرى الكوكب اضعف وروى بالهمزة من الغبور وهو
السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في
الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها
فلا يناسب التشبيه في الافق هذا رواية البخاري وهو الظاهر ووقع
في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من ههنا
لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان
القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس
والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا
بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي بقي فيه
الكوكب من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف
كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل
الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها
رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف
المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول
اولى لانه بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه يبلغها غيرهم وهم رجال
عظماء في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن
القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين منازل الانبياء من
استبعاد امنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة
واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة
لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم
لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله تعالى في تنزيله قال
وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون
الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه
ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك

سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا ما يرى بضم الياء وما فينا فيه اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابا ايسر من عذابه بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضي الله عنه وعنهم قال كان منا فتى حديث عهد بعرس الى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث آخر ان يقول نسئلك بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان قال قوم الابتر وذو الطفيتين بضم الطاء المهملة وسكون الفاء للخطان الابيضان على ظهر الحية من الباب التاسع من هذا الكتاب من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي انه عم استثناها من هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي عليه السلام مؤذنان بلال وابن ام مكتوم

وبلال

وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت اصبحت فبين عليه السلام ما ينوط باذانهما فقال عم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي وابو يوسف ومالك على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عليه السلام لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي عليه السلام وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقبال العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنيئة م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين لعل المراد بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان هو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عم

وجلد حسن

فمسحه فذهب عنه قذره واعطى على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال
اى الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق
بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل
ام طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اى الابل احب الي
وقال الاخر البقر يعني لم يشك اسحاق في ان الابرص والاقرع انفرد
كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ولم يطلب كليهما فاعطى اى الابرص
على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي
اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اى جعل اعطاك
بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى النبي عليه السلام فاتى الاقرع
فقال اى شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد
قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال اى الملك
فاى المال احب اليك قال البقر واعطي بقرة حاملا اى حبلى انما لم يقل
حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت
الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجر وبكسرها ما كان على
ظهر او رأس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اى النبي عليه السلام
فاتى الاعمى فقال اى شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري
فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره
قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اى حاملا
فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة
واشتغلا بتحصيل نتاجها هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال
نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال
انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة
بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان
لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اى النبي عليه السلام
ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها
او الملك

الابرص

الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترقيقا للقلب فقال رجل
اى انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن
والمراد السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ
البخاري الجبال وهي جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي
في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء
الا بالله ثم بك اى ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة في التنزل وليس
هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف
خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربي وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا
اخي له تسع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسالك بالذي اعطاك
الباء للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا او هو
منصوب اسالك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات
والحوائج كثيرة فقال انه الضمير للشأن كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك
الناس فقيرا صفة ابرص ويقدر له حال فاعطاك الله يعني هذا المال
فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت
هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط
كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير
ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير
فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان
جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى النبي عليه السلام واتى الاقرع
في صورته فقال له اى السائل الاقرع مثل ما قال لهذا اى الابرص ورد عليه اى الاقرع
على السائل مثل ما رد على هذا اى كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة
قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته
فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي
اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري
فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشيء

يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالي التحذة لله
الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما تحتاج
اليه التحذة لله بما تحتاج اليه قال النووي الاشهر في صحيح مسلم
رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك
فانما ابتليتم فقد رضي عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك
الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن
شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رضي الله عنها روى
مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي عم
بعدها مارويته عن النبي عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين
ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي عم
يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال عم ان جبرائيل
كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرف تنبيه والله
ما اخلفني يعني لم يخالف في جبرائيل قط في غير هذا الوقت ثم
تذكر النبي عليه السلام ان جرو كلب تحت فسطاط فامر عليه السلام
باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل عم
فقال له عم قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكنا وكذا ك
لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان حمزة اخي
من الرضاعة قاله عليه السلام حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل
فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت
اخيه من الرضاعة م حذيفة بن اليمان رضي الله عنه روى عنه مسلم ان حوضي
لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة
بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند
قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة
ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني
ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى ان بعد ما بين حوضي

ازيد

ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع
عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم
من غير هذه الامة من الامم السالفة كما يذود الرجل الابل الغريبة
عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع
التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتأنيث لها
لازم كذا في الصحاح م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبي عم
مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال عم ان حيضتك
رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحاء
كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحائض ليست في يدك قال لها وجه
المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على روايتين احدهما ان عايشة رضي الله عنها
يحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عليه السلام في المسجد فلما طلب
الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من
ادخال يدها في المسجد فقال عليه السلام جواب لما الحديث يعني ليست يدك بنجسة
لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تأخذي الخمرة وتناوليني الخمرة وثانيهما
ان الرسول عليه السلام وعايشة رضي الله عنها يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة
في المسجد فلما طلب منها الخمرة قالت اني حائض فقال عليه السلام
الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك
فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول
الحائض في المسجد قلت قلنا حرمته ثبت بدليل آخر والترجيح للمحرم
خ المسور بن مخرمة رضي الله عنه وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة
وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة
ومروان بن الحكم رضي الله عنه بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري
من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه السلام لانه عليه السلام
نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة
فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع

اي ابن حكم يعني مروان

وفي بعض النسخ وتناولي الخمرة في المسجد

بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث
ليطلع حال العدو وهو حال من ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني
اذهبوا في السير جهة اليمين فاحترزوا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو
بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه السلام كان
لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود عليه السلام في خلافته كان يتجسس الناس
في امره ويسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا
في صورة ادمي فتقدم اليه داود فساله فقال نعم الرجل داود الا انه
ياكل من بيت المال فسال داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه
الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب النفس
وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر
وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب
ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له
لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عم
خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم
يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام
كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا
وهو مكة اكد النبي عم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج
بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه
لينزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء
موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله
احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه
بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة
على قاتل بعد اسلامه عاصيا عنه من القتل في الجاهلية وان اول دم اضع

من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال
النووي قيل اسمه اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا
يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل
بدأ النبي عم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب
السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك وهي صفة
ربا والعائد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا ابن عبد
المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على راس المال لان راسه غير متروك
لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية
واتقوا الله بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الربوا
واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما
عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن
بكلمة الله اي امره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء
يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم
عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه
يعني ان لا ياذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن ليس وطء الفرش
كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه او لا ولانه لو كان المراد
ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال فان فعلن ذلك
اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء
المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي
بلا اسراف ولا تقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده
اي بعد ترككي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به كتاب الله
بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي
التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القران وانتم تسالون عني على بناء
المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسالكم ربكم

على موجب حالكما حال الرجل

يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته فما انتم قائلون اى فى ذلك اليوم
قالوا نشهد انك قد بلغت وادّيت ونصحت فقال باصبعه السبّابة اى اشار
بها يرفعها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه
وينكبها الى الناس قال النووى ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق
اى يشير بها وروى بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو
الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ خولة بنت
ثامر رضى الله عنها خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة
حمزة بن عبد المطلب ما روته عن النبى عم ثمانية احاديث انفرد منها البخارى
بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون فى مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت
المال والتخوض فيه بغير حق التلبس فى تحصيله واخذه بما لا يرضاه الله فلهم
النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ان رجلا راى كلبا
ياكل الثرى وهو التراب الذى فيه ندوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل
يغرف له به اى للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعنى قبل الله عمله واثابه فيه
فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى الشريف او وضيع
م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد
زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته بمعنى سلكه
اى هيا على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه
القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب
بيان لمقصده ومقصوده ايضا فتم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل
السائل كان سائلا عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب
عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها
كذا فى شرح المشكوة وقال القاضى نعمة مبتداء ومن زائدة ولك خبره
وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها
تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله
غير بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارته الا محبتى اياه فى طلب رضاء الله
قال

قال فانى رسول الله اليك بان الله قد احبك كما احببته فيه بالجار والمجرور متعلق برسول
خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن
ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو
والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اى اولم
تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكنى احب ان ازرع فاسرع
اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون
فى النظر نباته واستواؤه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده
وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك
يا ابن ادم فانه لا يشبعك شئ وفى الحديث دلالة على ان الادمى على قلة القناعة
مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه
ان رجلا من بنى اسرائيل سال بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا
الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا
الباء فيه زائدة فقال فائتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها
اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند
مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك
التبرع كالوصى والصبى ومعاوضة فى الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم
بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض
جائزا فى شريعتهم ثم ينسخ فخرج فى البحر يعنى ظهر عليه وذهب وفى بمعنى
على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم
التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اى يقدم
المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام فيه
بمعنى الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها
واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هى بمعناها وللمضاف محذوف
واضافة بمعنى فى كضرب اليوم يعنى لاعطائه فى الاجل فلم يجد مركبا
فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا الاعلام حاله

منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلح
وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى
تسلفت من فلان الف دينار فسالنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا
فرضى بك وسالنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى
جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعتكها
فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة فى البحر ثم انصرف
وهو فى ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج
المستقرض الى بلد المستقرض بذلك المركب وهو ليس تينا فى وصفه فخرج
الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة
والباء فيه زائدة التى فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اى جمعا
للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته
فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى
كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعنى قدم
المستقرض المقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون
تعريف المضاف بحرف التعريف فى كل عدد مضاف الى معدوده والحديث
دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا فى طلب مركب لاتيك الباء بتقدير ان
بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى اى قبل الوقت الذى اتيت فيه قال هل (الرجل المقرض)
بعثت الى بشىء قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت
لم لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت
لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى
قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت والخشبة فانصرف بالالف
دينار راشدا الحديث ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن التجاء
الى غيره صغرت كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز
فى المال ق عايشة رضى الله عنها انقطاع الرواية عنها قالت امر النبى عليه السلام
بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى

كعب

كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت
فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق
لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقن اعراضهم تمزيق الجلد
فقال عليه السلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لى فيهم نسبا
حتى يلخص لك نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين
لى نسبك ابو بكر والذى بعثك بالحق لاسلنك اى لاخلصن نسبك
منهم كما يسل الشعرة من العجين يعنى تنزع فقال عم ان روح القدس
يعنى جبرائيل عم سمى به لانه كان ياتى الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس
بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة
للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة
ان تكون منسوبة الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون
منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعنى يمدك بالجواب
ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا وكان جبرائيل عم اعان
حسان عند مدح النبى عم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعنى مدة
دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روى عن عايشة ان النبى عم كان
يضع لحسان منبرا فى المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن ابياته
حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله فى ذاك الجزاء هجوت
محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابى ووالده وعرضى لعرض
محمد منكم وقاء وما عداها مذكورة فى صحيح مسلم قاله لحسان بن ثابت قال
النووى عاش حسان بن ثابت ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام
وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضى الله عنه
انقطاع الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابى خرج هذا الكلام
مخرج التشبيه يعنى ان شدة حر الشمس فى الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها
فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اى تجاوزوا عنها اوقاتها المراد من ابرادها
ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لان تؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا

وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة
في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه
وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء
في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف
لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت استاذن رجل على النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة
فلما دخل عليه السلام قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل
قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عليه السلام
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اى خافه
الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا
يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار
ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح
وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر
يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال
فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه
اى ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس اعم في قوله
ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى اتقوا من فحشه ادنى منزلة
من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار
كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم
اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم
الذى يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر
اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون
بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن هذا القول
غيبة ما قاله النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل
قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل ان يكون كافرا ابو منذر وكذا لو كان

فيحتمل ان

مسلما

[illegible]

مسلما لانه عم عرف بنور النبوة ماله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي
ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا
الى ابي بكر رضي الله عنه او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق
عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة
عبدا اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل وامرأة
توبيخ له حيث ترك رضاء مولاه لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث
المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل
على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل
هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد
فمن اقدم عليه اقدم على اى شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضي الله عنه
قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين
عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا على
عمار ما رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة
احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة
الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اى علامة
من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة
بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العنايات الى ما هو الاهم فاطيلوا
الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روى ان النبي عليه السلام
قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت
المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالسنة الى الخطبة لا تطويلها
بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء
يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء
م عثمان وعايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت استاذن ابو بكر على النبي عم
وهو كان مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه
حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى حاجته وهو في تلك الحالة ثم استاذن

اليه

عثمان فجلس النبي عليه السلام فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك
فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال عليه السلام
ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له
على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي
من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م
ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة التامة ثلثا
فبسط يده كانه يتناول شيئاً فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله
قد سمعناك تقول في الصلوة شيئاً لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت
يدك فقال عليه السلام ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب
من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات
ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه
لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه
العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله
لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقاً يعني لاخذت ابليس وجعلته
مشدوداً بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث
جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله
من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام
لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود
الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب
الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا يخالف لقوله عم ان الصلوة لا يصلح
فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور يبطل الصلوة برد السلام
قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام في الصلوة وقد نسخ كذا قاله
النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة
في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم جمعاً بين الادلة فتناول

مكة

مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل
القولي اولى اذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان عفريتاً هو الخبيث المنكر من الجن تفلتت
بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول
الغير الصريح وهو علي لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله عم
فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه
دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل
الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة
على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية
اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة
اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى
خبر مبتداء محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئاً
اي ذليلاً مطروداً لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا
الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق
انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين
واما دعوة سليمان عليه السلام ملكاً يختص فلم تكن للبخل كما توهم الجهلة
بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسال مطابقاً له او لان
مقصوده عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره
لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة اخي سليمان
خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله نمت
قبل ان توتر فنفخت بفمك فقال عم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي
وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال خطب علي رضي الله عنه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عم
قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة والميل
عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها والعداوة ابيها

للنبي عم وان كانت هي في نفسها حلالا واني لست احرم حلالا وفيه اشارة
الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله
وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه كونها تحت رجل بالنكاح انما
نهى عن الجمع بينهما لما فيه من خوف الفتنة على بنته ولانه يودى الى ايذاء بسبب
ايذاء فاطمة وايذاء النبي عليه السلام حرام وان كان مما اصله مباح وهذا
من خصايصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في
الدنيا والاخرة وقيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من
فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية
الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست
احرم حلالا لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا احرم شيئا لم اسكت عن
تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص
رضي الله عنه قيل انه فتح مصر لعمر رضي الله عنه ما روى عن النبي عم تسعة وثلثون حديثا
له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين
احدها هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة يعني فاصل ما بين صيامنا
وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني اهل الكتاب
اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واكل
تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه روى عنه عليه السلام
ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا
اي سنة فان قيل قد جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء
بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني
باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد
باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافات او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة
يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان
سبق الدخول ترغيبا الى الصبر الى الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء
في الرواية ان سليمان عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالى

يدخلونها

يدخلونها بعد ما ليكهم بخمسمائة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم
بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع
الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في
وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
سأله رجل قال الستنا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوى اليها قال
نعم قال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان لي خادما
فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة
بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم
الذين يكثرون الصوم لينكسر انفسهم ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب
العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم
من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث اخر وهو
من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف
الله مشية ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من
مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عم سموا صائمين لصيامهم
رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول
يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل
احد ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب
الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قال
الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركب الذي
يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال
من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك
الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رضي الله عنه روى عنه عليه السلام
ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد به هنا

بجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة على الاعيا رات ولا خطر على قلب
بشر فيه خذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني
في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال
القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي
فتحثوا اي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون
حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما
زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول
لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل
زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم
بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك
النعيم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة
هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة
او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين
السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا
فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه
فاذا سألتم الله فاسئلوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه
اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط
لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي
النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي
واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن وازين مما يحتويه وفوقه عرش
الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر حذف احدى التائين
انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن غير متغير
لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول
انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن
في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار

ولهم فيها من كل الثمرات ومغفرة من ربهم كمن هو خالد في النار وسقوا ماء حميما فقطع امعاءهم سورة محمد

معانيه

معانيه كذا في شرح انار النيرين ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كنا نسلم على رسول الله عم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة
سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان
في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا من غيرها والتنوين فيه
للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة
شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشتغل المصلي به
م عمار او حذيفة رضي الله عنهما شك شعبة هذا جملة معترضة من قول المؤلف شعبة
من التابعين وهو احد رواة هذه الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه
عمار عن النبي عم او عمار عن حذيفة عن النبي عم روى عنهم ان في امتي اثني عشر منافقا
وهم الذين قصدوا قتل النبي عم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ
النبي عم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنى عشر رجلا
في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله خشفة
القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة
فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عم
فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف
رواحلهم فقال عم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وسأخبرك بهم
ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين
قيل استر النبي عم امر هذه الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم
لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة
ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم
يعني تدفع منك شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة
فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم
الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار
هذا تفسير من النبي عم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة
يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر من صدورهم يعني يحدث في اكتافهم

جراح يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها روى مسلم
ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن
في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الف نفرا سوى ما قتل في حروبه وكذابا
قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبرائيل يأتيه
بالوحي وفي الحديث اخبار من المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبره ق انس رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت
مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال
القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا من عاتقه وقال
النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء
كما روي انه عم قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر
الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع من ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض
يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عايشة رضي الله عنها روى مسلم ان في عجوة
العالية شفاء او انها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان
التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة
نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي عم قال النووي العالية ما كان من
الحوايط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجدا والسافلة هي الجهة
الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها
ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عم ق ابو سعيد رضي الله عنه
رقم المصنف هنا على الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ
لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل
الاشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عم ولم يبادر الاشج واقام
عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما
اتى النبي عم قربه واجلسه الى جانبه فقال عم تبايعون على انفسكم وقومكم
قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه
فقال عليه السلام صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رويا مرفوعين

ومنصوبين

ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم التعجيل وترك
حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به
جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله
لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ
بفتح الاشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج
رئيس عبد القيس قيل كان اسمه الاشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي عم المنذر
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم اموال هوازن يوم حنين
وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله
لرسول الله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم
فلما ذكر ذلك لرسول الله عم قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية
ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني
اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية وآلفهم اما ترضون الهمزة
فيه للاستفهام وما للنفي فصل عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان
يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك
الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت
شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد
وانا في واد والمراد به اظهار النبي عم كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة
وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما شاء من الغنيمة م عبد الله بن عمر رضي الله عنه
روى مسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله متشابه
كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان
وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث
داعية وارادة يحدثها الله فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء
ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام
كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام
ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى كمال رحمته على عباده

انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين
بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره
وفي نظره نظر لان عدم اشعار احد الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى
كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب
واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع
في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض
لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء
واحد ايسر التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف
العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف
والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس
ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي عم اعظم انواع الكذب سوى الكذب
على الله لان الكذب على النبي عم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة
والاحكام ولذا كره قوم من الصحابة رضي الله عنهم اكثار الحديث خوفا من النقصان
والزيادة وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه
على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوئه
مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث ما ثنان من الصحابة
ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضي الله عنها
انفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عم مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه
فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق
هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه
الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه
ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان
حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله
مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلانه تخلفه كان لعذر

واما

واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له
من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى لثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم
عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله وسعد بن زيد كان بعثهما رسول الله عم يكشفان
خبر عير قريش ق انس رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن
الى رسول الله عم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة
فاخذ عم بيد ابي عبيدة ابن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه
وان امين هذه الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا
على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح جده قال النووي
الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عم بتوصيفه بها
لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه
بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على ما غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود
لهم بالجنة ق جابر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم الخندق
من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا
وحواريي الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم
اسباب الاخلاص اصطفاه عم ونسبه الى الاختصاص ق انس رضي الله عنه انفقا على الرواية
ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء
في هذه الدار كسليمان عم سال الملك ونوح عم سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني
اختبات دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم في جهة الشفاعة
في الاخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل
له يوم القيمة فكيف تكون مؤخرة قلنا يجوز ان خير الله النبي عم بين ان يدعو
تلك الدعوة للمستجاب في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة
فسمى ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد
من المسجد فكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء
فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عم ان لك
ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل يمشي الى مسجد النبي عم

ولا يركب ويرجع فآثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به
هنا خطوة الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان التعب فيها اكثر كان
النصيب من ثوابها اوفر قدم جابر رضي الله عنه روى مسلم ان لكم بكل خطوة
وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة
قال لم يحط جابر قرار اراد وا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما
اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته
السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله
كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل
من اسما ان او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط
بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين اولاحتمال ان يكون الواو بمعنى
او نظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة
كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط واحتمال
ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه
الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرازق وعلم ان الخير
والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة
وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل
معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها
وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من
احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان
قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء
لما جاء في دعاء النبي عم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك
او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب ق اسامة بن زيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عليه السلام ما رواه عنه مائة وثمانية
وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها

بحديثين

بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عليه السلام رسول يدعوه
ويخبر ان ابنها قد مات فقال عليه السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما
يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج
بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله انما قدم
الاخذ وان كان الاعطاء قبل لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله
وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر
مؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله يعني
ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى
ما قدر له من الاجل م سلمان رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها
رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله
غير متناهية فلا يعتورها تحديد وتجزئة المراد منه تمثيل مضروب
للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين
لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقة التي تكون بين العباد
لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها في صفات
الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات
وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من
رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق
يلتمسون خيرا واستيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويسمعوا
ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو الفكر في جلال الله
وصفاته واياته في ارضه وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته
وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث
وليس المراد منه التهليل وما يشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن
ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما
بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل

واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى
زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله
تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل
الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم
بفتح الياء وضم الحاء المهملة المخفوف هو الاشتمال حول شيء باجنحتهم الباء فيه
للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف
بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عليه السلام
فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم
فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال اي النبي عم فيسالهم وهو اعلم بهم
منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك
ويمجدونك قال اي النبي عم فيقول اي الله تعالى هل راوني قال اي النبي عم فيقولون
لا والله ما راوك قال فيقول اي الله تعالى كيف لو راوني جواب لو محذوف عليه
كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني ما يكون حالهم قال فيقولون
لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول
اي الله تعالى فما يسئلوني قالوا يسئلونك الجنة قال فيقول وهل راوها قال عم
يقولون لا والله يا رب ما راوها قال عم يقول فكيف لو راوها قال يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم لها
رغبة قال اي الله فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل راوها
قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك
قال عم فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة
عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم
نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم
اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر
الملائكة في عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم

فلان

فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة
قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم
استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد
الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة ومن
جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه
بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من
اللؤلؤ البيت والقصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق
الاستعارة يعني تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤ ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة
فان قارورة لا يكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة
وهو من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من
الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا
فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى
عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا
يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس رضي الله عنه روى عنه مسلم قال كان بعث رسول الله عم عينا
لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي عم ما حدثه فقال عم ان لنا
طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اي مركبه
حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عم واخفائه الخروج اليها قاله
عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به
فانطلق عم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان له عم قال حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب
المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج رضي الله عنه
بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وسبعون
حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال ند البعير اي نفر
عن بعير شرود فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان

ذات قوايم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية اوابد جمع ابدة وهي التي
توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين
اذا خلا عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد
الوحشي فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها وكذلك ما لا يقدر
على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الاوابد
ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يزكى بما يزكى به الانسي اعتبارا
بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه انس رضي الله عنه روى مسلم قال سألت
ام سليم النبي صلى الله عليه وسلم قالت هل على المراة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا
رأت الماء فسترت ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المراة
قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المراة رقيق اصفر اعلم
ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير
رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد تبيض مني المراة لفضل قوتها
فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها
نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمني ايهما بفتح الميم وكسر النون
وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي المائين علا
واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين
باعتبار تضمين الصدور في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان
غلب ماء الرجل ماء المراة نزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس
فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الاخر اشبهه الولد ايضا
قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن
على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي
كل من المائين اجزاء مشابهة لاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة
احدهما وسبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه
اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير
مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه

اشبه اعمامه

اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا
ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق
شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد
اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من التمحل ما ترى
ق ابو موسى رضي الله عنه انفقا على انه روى عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم
المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها
غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى
وجدان القلب موهبة العلم من الله تعالى ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا
اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي
ولذا كثر الله تعالى الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه
مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به
بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب
لتوقف اوله على آخره الا ترى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم
انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه
والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها والى ارض
لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس
وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث الناس عند
قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين في الغواية محتاجين الى
الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا عليه السلام فكانت منها
طائفة اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت
الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء
اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء مختصان بالرطب
والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على
العام لاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتاخر نباته
وقيل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت

قوله قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية التي لا ينبت فيها ولا ينتفع بها [illegible]

اجادب جمع اجدب وهي الارض الصلبة التي تمسك الماء [illegible]

منها أجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت
ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى
أجارد بالجيم وبالراء والدال المهملتين جمع أجرد وهو المتجرد عن النبات
كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون
امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها
طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان
بعض القيعان قد تنبت كلأ نفاه بقوله ولا تنبت كلأ فذلك اشارة الى ما ذكر من
الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت
الكلأ مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر معناه فهم والاول اشهر
في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك
راسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس
يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم
الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة
الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعني مثل هذا الطائفة رجل فات عنه
التعليم والتعلم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى يستلزم
لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال الشارح قوله فذلك اشارة الى النوع
الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة
الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب
الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي عم لهذا مثلا ليتقرر في
نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه
واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن
الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل الناس
يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة
يعني انا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمل وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء

بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان
آخر الانبياء وعيسى عم ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد
مبلغا بعده وعيسى عم ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عم مصليا الى قبلته
كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه التشبيه عقلي منتزع
من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة
بعثة الانبياء عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشرعية وقد كانت
حاصلة بالنقصان وبالنبي عم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رضي
اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى
الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم
تشبيه ولا يظن ان هنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا
تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال
يا قوم اني رايت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة
وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عم لان ما انذر به من الاهوال هي
التي راها بعينيه واما سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا
تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان وهو
الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم
فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة
الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عم فالنجاء
بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع
فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم
وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم تطع
طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب
تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا
عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم
بالكلية فذلك اي مثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع

ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة
الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع الكذب بالحق
ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا
فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي
يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رأى واحدا مكذبيه
في ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله عم فاذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه جعله الله نارا محرقة
لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال
تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعي رضه شريح بضم الشين
المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح
ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ
للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قولهم
في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق
فيها ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها
وان كان مما يباح في خارجها ووصف الامرء بالايمان لتحريضه على اجتناب
ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم
منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر
لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو
بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا زائدة فان
احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ان ترخص احد مستدلا
بان الرسول عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن

لرسوله

لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء
المجهول ولي قائم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن
له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم
كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث
فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم
وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر
الجهل ويفشو الزنا وتشرب الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى
يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن
لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا
بعض الاشراط تماما في الحديث مذكورا في بلدة اتفقت فيها هذه السطور
من غلو الزنا وفشو الفجور ورقص القينات بشرب الخمور وفور
الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش
وانشاء ما شاؤا من غير تحاش لا خير في امورهم نعوذ بالله من
شرورهم خ واثلة بن الاسقع رضه روى البخاري عنه ان من اعظم
الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة عن عمد ان يدعي
الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار
اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي المنتسب الى غير ابيه كان يقول
خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يري عينيه من الارادة
ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان يقول رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما
صار اعظم لان ما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول
على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي عم خ علي رضه
قيل ما رواه علي رضه عن النبي عم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في
الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر
ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة

وبحسنات الفاظ فيعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان
بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز عن الاتيان بمثل وهذا النوع
ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري ما اخرجه في صحيحه
عن عبد الله بن عمرو ولم يخرجه عن علي رضي الله عنه والله اعلم خ ابن عمر رضه
روى البخاري رضي الله عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا
حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني طيبة الثمر
دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحلي بانواع الطاعات
جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم
بالنخلة لكون الوجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان
المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان
النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رضه روى
عنهم ان من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان
يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي
لا يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه
الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك
كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل
كائن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه
من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روى ان جبرائيل
قال ان العرش تهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضه
اي اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي
هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله
على هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر
حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هذا وقع
في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم

ابو بكر

(٢٩)

ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش
او يكون خبر مبتدا محذوف كانه عم قال ان من امن الناس علي رجلا
فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما
اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا
قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع
اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة
اموري لجاي الى الله تعالى الى هنا كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال
انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب
على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري
لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه
ان ابا بكر كان اقرب بشرا من سر رسول الله لما روي انه عم قال ان ابا بكر
لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة
الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشارة الى الاسلام الذي
سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا
استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة
ولكن اخوة الاسلام افضل مما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان
بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله للنبي عم
يكون افضل من اختياره لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل
المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من
المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر
بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له
وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا
ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة
مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه
طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عم

واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي عم هذا الحديث في مرضه
في آخر خطبة خطبها واما ما روي من انه عم قال في حق علي رضي الله عنه سدوا ابواب
المسجد كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي كان في جنب
المسجد م عايذ بن عمرو رضي الله عنه وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم
قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث واحد
للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم ههنا الامراء
الحطمة على وزن لمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال
راع حطمة اذا كان قليل المرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي عم لولاة الظلمة
م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة
ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري بشر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا
يجمع ولا يؤنث فلا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير وقال القاضي الرواية
وقعت بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من
اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل
المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امراته اي يصل
اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا
وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا
ترتب بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره
كما قال عم اني لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه
ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل
قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا
الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد
انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة
كذا قال الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم لا يكون لهم الا القراءة
المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام
ويدعون بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون

هنه

منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام ههنا طاعة الامام
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم
لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد
المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر
ذلك القوم في زمن علي رضي الله عنه بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة فقاتلهم
علي وقتل كثيرا منهم قال الذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو
وكسر الصاد المهملة هو مع المضاف لقب رجل اسمه خرقوص بن زهير التميمي
وهو ابو الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا
في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة
وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في
ترابها غير مميزة عنه كان بعث بها علي رض هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن
بين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل
بالاضافة وباللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكليهما صحيحان
كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عم زيد الخير كذا قاله النووي
خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه عن انس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية
من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص
فقال انس ابن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي
بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال عم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا
الارش فقال عم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره الجعل بارا صادقا في يمينه
لكرامته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعل بان يقول بعزتك
يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى
ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية
واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من التقرير واما
لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم عازما على الله
ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان

ينبغي للمصاب ان يقول اللهم اجرني في مصيبتي لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب
مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في
رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت
بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف يتصور من الصحابي الحلف على خلاف
حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص
الى العفو لثقته انه لا يحنث او لثقته بفضل الله تعالى لا يحنث بل يلهمه
العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني ان مما بقي
بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام
الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرايع
ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والاخرة
لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحيى منه فمن اتصف به
يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد يعني افعل
ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف
الايمان شيء فيجازيه وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني ما صنعت
ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان يستحيى منه
يجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رض
اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى
هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران
لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم
قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه
صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده
في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد
العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا
بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي

يجتمع

يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين
موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك
فقال موسى يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك
العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق
زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء
المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه
الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير
في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان
يخدمه ويتعلم منه فصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع
الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع
قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة
فكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل
فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ
كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيلا كالسرب وهو بيت في الارض
يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله من الحوت جرية الماء بكسر الجيم
للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلاء البناء
وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع
ان يخبره بالحوت اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث
الى صاحبه وقد نسب اليهما في القران كما قال تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما
قلنا المراد بما في القران ان موسى نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه
نسي الاخبار بامره فلا يخالف فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب
وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا
الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا
وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عم
فيه نصبا لانه كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما الحق النصب

وذكر انه انجاب الماء عن مسلك الماء فصار كوة لم يلتئم الكل

والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر يوشع الحوت (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه ارايت
وهو يجيء بمعنى اخبرني وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف
وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما اصابني
حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان
ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان
لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت المفعول
ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعني اعجب
عجبا مما اخبرتني قال اي النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه
عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد الحوت فيه
هو الذي كنا نطلبه فارتدا على اثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان
ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي عم فرجعا يقصان اي يتفحصان ويتبعان
اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا
اي مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح
الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس وكان اسمه
بليا بباء موحدة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح
وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه اذا جلس على ارض بيضاء فصارت
خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي
والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين
ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان
حكايات انهم راوه في المواضع الشريفة وكالموه اكثر من ان يحصى
واني بارضك السلام اني بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام
على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال
انا موسى هذا من باب الاسلوب الحكيم يعني اجبت عن اللائق بك وهو
ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر

اانت

أأنت موسى بني اسرائيل (قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا) بفتحتين اي علما ذا صواب
(قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت
على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه) فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى
لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك
قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله تعالى او لئلا
يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى (فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي
لك امرا فقال له الخضر

صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر

فان اتبعتني فلا تسئلني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا
يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة
(ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون
اي بغير اجرة (فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا
الواو فيه للحال يعني لم يجئ حال الفجاءة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة
بالقدوم) بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة الالة التي ينحت بها
(فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها
لقد جئت شيئا امرا) بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع
معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني
اي لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها
الا بالعفو (قال اي الراوي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى
اي المسألة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي عم لقول موسى عم
بما نسيت قال اي النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها
فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر علمي وعلمك من علم الله
الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي
نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات
المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين
من الاخرى ولكن الخضر انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم

نسخة بالذي نسيته يعني وصيته بان لا يعترض عليه

نزل اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب
الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد
ومنها تأخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه ان
ناسا منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام
ان ليلة القدر كائنة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول واري ناس
منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع
الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر او التي تلي العشرين بعده قال الطيبي
هذا امثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغوابر واحد
فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر
في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار
العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط
ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في سنة
ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب
اوقاتها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي جواب آخر وهو ان النبي عم
كان يجيب على نحو ما يسالون عنه فاذا قيل له هل تلتمسها ليلة كذا كان يقول
التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي ق عدي بن حاتم
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر اخذت عقالين ابيض واسود
فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يتبين لي فذكرت
ذلك لرسول الله عم فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون
قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابلها انما هو اي الخيط المذكور في الاية
سواد الليل وبياض النهار قال له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل
نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان
تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بالمحال في الوقوع
ولان الامر لو كان كما قال لما نسب النبي عم الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال

ونطقا الى الصدق اذ لا ايقال في الصورة المذكورة انه ما ابحي نقص (ثم خرجا من السفينة فبينما هو
يمشيان على الساحل اذا ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده
فقتله فقال له موسى (اقتلت نفسا زكية) اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام
صبيا ظاهرا اما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عليه الصلوة والسلام لم ير منه ذنبا
(بغير نفس) اي بغير قتل نفس (لقد جئت شيئا نكرا) اي منكرا (قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي
صبرا قال

اي النبي عم وهذه اي المسئلة الثانية من موسى عليه الصلوة والسلام اشد من المسئلة الاولى
الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب شديد لان فعل الاول كان يمكن
تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك
ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قيل النكر اقل من الامر لانه قتل نفس واحدة
اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته
قال ان سالتك عن شيء بعدها اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد
بلغت من لدني عذرا يعني اتضح عذرك عندي في مفارقتي لانك لم تحفظ
وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها
او طلبا منهم الطعام ضيافة ثم اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما
اي من ان يجعلوها ضيفا واستبواء الطعام منهما فوجدا فيها جدارا
يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الحي ولا ارادة
له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي عم مائل اي في الصورة وانما
فسره عم اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر
اي اشار بيده فاقامه فقال موسى لخضر قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا
لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة تشتري به طعاما
قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك
سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله وددنا ان موسى
كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض
من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوائد منها

ترك

ذلك الفعل صدر عنه لغفلة عن البيان ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه
قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر وقت
الاسفار وصلى بغلس في اول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن
وقتهما في هذا المكان يعني تغيير المصر للصلوتين والمكان صلوة الفجر
عن المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط
محذوف وهو فأذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان
شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه
اي النبي عم لمعرفة اثر الجوع في وجهه عم خامس خمسة حال من مفعول دعاه وكون
الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال
بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الضيافة خاصة لم يدع
اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح لانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم
اول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع
وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت اذا جاء وقت الحضور بل اعلم
صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم
في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار
وينامون واستظل عم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعونا فلما حضرنا راينا عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط على سيفي
اي سل سيفي من غمده فحمل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا
اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا
اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال
كن خير آخذ قال الراوي قال النبي عم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عم
سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك
من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان

روى

١٢٤

روى البخاري عنه قبل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وستون
حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر
اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه
اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة
لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله
ما اقاموا بكب لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم
يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش
وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عم
انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله
فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في سبعة بل هو توسعة وتسهيل
وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني
كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه
لم يكن بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون هي الصور في التلاوة
كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها
الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن
وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق
لغته بشرط السماع من النبي عم وذكر العلماء ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ
جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت لحرف واحد والصحيح
انها اي القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي عم ضبطتها الائمة واضافوا كل حرف منها
الى من كان اكثر قراءة من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة
ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم
وفي رواية قال لها النبي عم كوني على حجك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج
اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت

وقيل المراد انا ما دام القرابة ... يتعلق بقوله ... اسم الكم

١٠ فانفضت

حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منا طهرت فاطفت بالبيت قال لها
حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال
من مكة فرآها النبي عم تبكي فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع
بفتح الواو قيل تزوج رسول الله ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق
ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى
فاقبلا انتما قال لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي اكثرت علي من ابشر
لما طلب من النبي عم شيا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عم ابشر وفيه استحباب قبول
البشارة والتبرك باثار الصالحين م زيد بن ثابت روى عنهم انه كان من
فقهاء الصحابة وممن جمع القران حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر
ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي عم اثنان وتسعون حديثا له
في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه
الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما
دينك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين
وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا
ان تدفنوا معناه فلولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول
دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت
فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه بيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه
ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاكم العذاب كما زعمه
بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا
بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا
عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم
وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقوا الميت في الصحارى
البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قال لما مر بقبور المشركين قال
الشيخ الكلاباذي انما احب النبي عم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من
الاهوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم

م ابو بصرة الغفاري روى عنهم قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث
ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم
فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ
عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثال امر الله واجر آخر من جهة
محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر
النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها
هي المكروهة واما الفوايت فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس يعني صلوة
العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي بفتح الحاء
والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه
عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلي
مع رسول الله عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم
بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم
فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال عم ان هذه الصلوة اشارة
الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به
المخاطب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس
الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان
السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح اثار النيريين استدل
به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عم
لم يامره باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان
قوله عم لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران
استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه
انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضه روى عنهم قال كان
رجل قيم المسجد ففقده رسول الله يوما وسال عنه فقالوا مات فدفناه
فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال عليه السلام ان هذه
القبور مملوءة بالهمزة اشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي عليها

ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي
على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبر
وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها
يؤدى مرة ق انس رضي الله اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح
لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يستقذر منه الطبع
كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد
التخصيص ولام الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله
والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد
ق ابو موسى رضه عنه اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله
في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عم فقال ان هذه النار
المشار اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت
ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوطة بها قلنا هذا
بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها
عنكم المراد به اهلاكها بحيث لا يخاف عن اضرارها والجار والمجرور متعلق
بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم م عبد الله بن عمرو رضه عنه روى عنه عم
ان هذه اشارة الى افراد صنفهما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها
قاله حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي عم قال
امك امرتك بهذا اي بلبسها حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به
انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي اغسلها
قال بل احرقها انما امر النبي عم باحراقها اضرابا عن غسلها لان المعصفر
وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله ابطال لنقصان .... تضييع خ
قيمته به والمراد باحراقها افناؤها ببيع وهبة او غيرهما عبر عنه
بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر
معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عم افلا كسوتها
بعض اهلك فانه لا باس بالنساء قال الخطابي المعصفر هو المصبوغ

بالعصفر

بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله
ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة
كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو
مفهوم من الحديث فلا فرق بينهما **فصل** م ابو هريرة رضه عنه روى
عنه عم اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء
المفضلة على غيرها وهي مسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي تتمته
صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية
في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه
الفضيلة مختصة بنفس مسجده عم الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه
م جندب بن عبد الله رضه روى عنه عم اني ابرأ الى الله يعني التجئ اليه
ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا
هذه بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث
ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رضه روى عنه عم اني احرم
ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية
وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع
عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث
مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة
الى نفيه لانه روي عن عائشة انها قالت كانت لآل محمد بالمدينة وحوش
يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها
يكون عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها
بجملة اولان التحريم لو كان على ظاهره لهم القتل والقطع كلاهما كما في حرم
مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رضه عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان
عندها فسئل النبي عم عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها اي معي
اراد به المعية في الحق لما روي انه بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان

بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم
تغيير المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم
واختها ام حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه
استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت
العشر الاول التمس هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر
الاوسط ثم اتيت بمجهول الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك
انها في العشر الاواخر انما وصف عشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه
وبتارة الياء كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف
فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني
فليعتكف في العشر الاواخر ق عائشة رضه عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت لما طلبت ازواج النبي زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت
يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدأ بي
رسول الله فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي يعني لا بأس
عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا شايع اذا امن اللبس وفي رواية
ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستأمري ابويك الاستيمار المشاورة
انما قال عم لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها قالت
قالت فقلت للنبي افي هذا استأمر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار
الآخرة ففرح رسول الله فشكر الله تعالى ق عائشة رضه عنها روى مسلم عنها اني على الحوض
اي على حوضي في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليقتطعن على بناء
المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دونه اي فرد
مكان مني رجال فلاقولن اي رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثانية
تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم
وهو عبارة عن ارتدادهم اعم ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام
الى الكفر كذا قال النووي ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم
وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي

الى الحوض

الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ
عليكم هذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت
فيهم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت على بناء المجهول
مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحة
خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا
فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا وتباغضوا والضمير فيها للخزائن
وفي الحديث معجزة لرسول الله عم حيث وقع ما اخبر في المستقبل
كما اخبر ق ابن عمر رضهما اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقوم
على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي
بعث الى النبي عم يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه في شعاره الذي
يلي جلده عم ليصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عم الى جنازته فلما هم
اي قصد النبي عم
بالصلوة عليه قال له عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا
وقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال عم اني قد خيرت
يعني خيرني جبرائيل بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سأل ابنه
الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت
على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عم للاستغفار وان
السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عم ثم انصرف
فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت
كيف جاز لعمر منع النبي عم عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي عم على المنافق
وكفنه في قميصه قلنا كان راي عمر في ذلك التصلب في الدين فكان تكفينه
وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر الايمان
وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا
للنبي عم كيف صليت عليه فقال عم ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي والله

ذلك بانهم كفروا بالله ورسوله والله لا يهدي القوم الفاسقين

ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون

اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك في آخر عمره بقميص النبي عم وانه عم اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه

هكذا روي م ابو ذر رضه روى عنه م قال خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة م لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله عم المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله عم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال عم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رضه قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق

م جابر رضه روى عنه م قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله عم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عم فقال له رسول الله عم

او وهبت له عبدا

اي عطية العبد لابنه

اكل

اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال عم اني لا اشهد على جور استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر النبي عم باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة وعائشة رضهم قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله عم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله عم قلت هل يقبل الصائم امرأته قال سل امك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عم اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب عما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله عدي الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما انفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبي عم وقال تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال عم وانا تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عم اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق وحيز الباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال

اي انا اقصر

واجباتها لما اعلم من فيه بمعنى الاجل من شدة وجد امة ومن هذه بيان لما الموصولة
الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى الاجل وفيه بيان الرفق للمؤمنين
والتيسير عليهم ابن مسعود رضه روى عنه انه قال لاعرف اسماءهم واسماء
اباءهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوى يعنى عشرة فوارس هذا تفسير لضمير
اسماءهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذى يبعث ليطلع على حال العدو
وهى فعيلة بمعنى فاعلة يستوى فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال
النووى هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاول وبعدها نون
ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور
ونقل القاضى فى المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدينة
مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذى قد فتحت قسطنطينية فى زمان
بعض اصحاب النبى عم ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اى يقول الشيطان
للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم
ان الدجال قد خلفهما وصار خلفا لهم فى ذراريهم جمع ذرية ابو موسى رضه
ارقام سعاتهم — يريد النسل
انه قال على الرواية عنه انى لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها
جماعة يوافقه فى السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر
فى اليمن بالقران اى بقراءة القران وهو حال من الاصوات ومتعلق بقوله
لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووى هو بالدال هكذا فى جميع نسخ مسلم والبخارى
ووقع فى بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل واختار البعض
هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون فى منازلهم اذا خرجوا لشغل
واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا
بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل من الحكمة اذا لقى الخيل اى الفوارس او قال العدو
شك من الراوى اى او قال مكان لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اى قال الحكيم
للعدو ان اصحابى يامرونكم ان تنظروهم من الانتظار وهو الامهال قال النووى
لعل طلب الانتظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى

وهو كان

وهو كان حكما فى امر على ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين
بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق فى الحديث
من ذكر قراءتهم وفى الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن
فيه ايذاء لنائم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته يتعلق ايضا بغير القارى
والخير المتعدى اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القارى ويجمع فكره جابر بن سمرة رضه
روى عنه انه قال انى لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على قبل ان
قيد به لان كل الاحجار كان يسلم على النبى عم بعد كونه مبعوثا لما روى عن على رضه عنه
انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة
ولا بحجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كنا
نشاهد نبوته عم بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقى
بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبى عم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عم
بل احياء الجمادات اقوى انى لاعرفه الان هذا استيناف وفيه بيان ان النبى عم يعرفه
الموات سعد بن ابى وقاص رضه انه قال على الرواية عنه قال كان النبى عم يقسم الغنيمة
بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن
فقال عم انى لاعطى الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الى منه اى اولى للاعطاء من ذلك
الرجل خشية مفعول له ان يكب فى النار على وجهه يعنى انما اعطى بعضا لعلمى انه
ايمانا ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط فى النار على وجهه واترك بعضا
فى القسمة لعلمى انه تام الايمان واثق بجميع ما افعل وفيه بيان ان الامام يجوز له
ان يرجح البعض فى قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ابن مسعود رضه عنه
انه قال على الرواية عنه انى لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة
رجل اى هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشى على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة
فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعنى يلقى الله فى خيال ذلك الرجل انها ملاى
بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له
اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يا رب
وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها

الاست بمعنى العجز

اوان لك شئ من الراوى مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اى العبد يارب اتسخر بى
بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بى شك من الراوى وانت الملك
ولما كان السخرية فى حق الله تعالى محال حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعنى اتحقرنى
بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك
الرجل لغاية سروره حيث سمع مالم يخطر بضميره لم ينضبط لسانه وتركه فى الخطاب
مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح
اللهم انت عبدى وانا ربك او يقال دار الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤخذ
فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه
للانكار ومعناه نفى السخرية التى لا تجوز مع الله تعالى واقول ما جاء فى بعض
الروايات من ان الله تعالى جاء بقوله انى لا استهزئ منك ولكنى على ما اشاء
قدير يقوى الوجه الاول قال ابن مسعود رضى الله عنه فلقد رايت رسول الله عليه السلام
ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس
ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء فى الخبر ان كل
ضحك النبى عم كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوى وذلك اشارة
الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اى اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل
على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا فى ذلك
المكان بغير عسر ولا هوان ق عائشة رضى الله عنها انقطاع الرواية عنها انى
لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى غضبها على النبى عم كان
من جهة الغيرة وهى معفوة عن النساء حتى قال مالك رحمه الله اذا قذفت
امراة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روى
ان النبى عم قال لها ما يدرى صاحب الغيرة اعلى الوادى من اسفله قالت فقلت
ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عنى راضية فانك تقولين
لا ورب محمد واذا كنت على غضبى قلت لا ورب ابرهيم وفيه جواز
الاستدلال بالافعال على ما فى البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره
قلت اجل وهو حرف تصديق المخبر والله ما اهجر الا اسمك يعنى هجرانى

مقصور

مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف
مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهى غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد
انقطاع الرواية عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبى عم خمسة عشر
حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر متفق عليه وهو هذا قال راى
النبى عم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام
انى لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجده من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة
يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها قالت سال النبى عم رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما
الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عم انى لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول
فى كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووى انما قال عليه السلام
بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع فى نفس السائل ولهذا اكده بان وانا
الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا فى اول الحديث فيفهم منه الوجوب فيكون
الكلام بعده لتقرير ذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه
دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح
عرف ذلك بدلالة قوله انى لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها من البليغ الا
فى امر مؤكد وهو الواجب واقول هذا التوكيد انما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم
عليه وبمجرد تحقق الفعل من النبى عم لا يدل على وجوب لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل
فى قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المرتب على الاكسال اذا استمر
من النبى عم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم
ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبى عم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره
لا يلزم علينا اتباعه وان حصل الاستمرار وفى الحديث دلالة على ان فعله عم يفيد الوجوب وعلى
جواز ذكر استماع المراة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضى الله عنه انقطاع الرواية عنه انى لانقلب
الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشى او فى بيتى فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة
فالقيها فى الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته عم حيث لم يتعاظم من رفع شئ محقر للاكل

بسكون الياء

يقال اكسل الرجل فى الجماع اذا خالط اهله ولم ينزل

اوفى قوله انخر

وارشاد للامة وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب
عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي عم لما روي
عن جعفر بن محمد رض انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب
من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات
الامور لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى عم
فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي
النبي عم ما جرى بينهما فقال عم اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى
متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي عم قال انا اول من ينشق عنه القبر
فكيف يرى عم متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث
صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقة في الطور فحين
رفع عم راسه من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد
من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قال القاضي الحديث يدل على علو
مرتبة موسى عم ق حفصة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من ام المؤمنين
حفصة بنت عمر بن الخطاب رض فضائلها المروية انها كانت طلقها رسول الله عم
فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة
قيل ما روته عن النبي عم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها
بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحلل انت
من عمرتك فقال عم اني لبدت رأسي تلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ
او عسل ونحوها لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة
نعل ومزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عم
كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى الاكل فيما يتخلل صوم الوصال
يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها ولست هيئتي كذلك فان مزاجي
محروس عن التخلل لغاية انجذابه الى جناب القدس قال عم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا

انك

انك تواصل اني اظل اصبر بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله
لي قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو
الاول لان لفظة ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل
ولو كان النبي عم طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رض
قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الى آخره من
آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه
الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله
فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عم اني لم اومر ان انقب
بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم
يعني اني لم اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم
السرائر م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عليه السلام
اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن
الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين
فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس بن مالك رضه روى عنه مسلم قال بعث رسول الله عم
جبة سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب
المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه من لا خلاق له
في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال
الشيخ قال لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما هو عادته
عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي اتفقا على الرواية عن عبد الرحمن
بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن
شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان
الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت
روى البخاري عنه اني والله ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي
يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم

وقال تعلم لي كتاب يهود والكر

كتاب اليهود قال فما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقرائته وفي الحديث
جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تعالى في
حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا فصل م الشريد بن سويد الثقفي شريد
بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو
قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة ثم اسلم فسماه النبي عم الشريد ما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون
حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع البايعة من جهة الرسول هو
الوعد بالثواب ومن جهة الاخر التزام طاعة قاله لرجل مجذوم من وفد ثقيف جمع وافد
وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه
وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من
الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم
الطب وقد تتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد
نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قال
النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي عم اكل مع
المجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه مما يخاف
على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا جاء رسول الله وفد هوازن مسلمين
فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عم اختاروا احدى الطائفتين
اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عليه السلام فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءوا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم
فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا قد طيبنا ذلك
يا رسول الله فقال عم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم ياذن
فارجعوا الخطاب للآذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع عريف وهو
القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعدما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين
قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة
ق م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت

لاعينك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عم انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك
وما روي انه عم استعان بصفوان بن امية قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة وذهب
الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يساوي
المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع
اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم انقطاع الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد
ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع كفار قريش النبي واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين
على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى
عليهم في وقعة بدر الكبرى وفيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا
ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا
بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا (بتشديد اللام)
المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط
مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي فعلوا يعني بعد ان شاؤا
المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا
فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة
والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي
اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون
الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة
الكفار اذا كان فيهم مصلحة وجواز قتال المحرم من منعه من البيت ق الصعب بن جثامة
وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل
ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر
متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عم حمارا وحشيا فرده علي فتغير
وجهي لرده فقال عم انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها
يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال له قال ابو حنيفة ما اصطاده
حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته
لما روي ان المحرم سألوا النبي عم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا

فالكلوا قال الطحاوى حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي عم في حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له

فصل م ابو هريرة رضه روى عنه عم انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووى عمله بالعين المهملة هكذا في نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدى وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبى لعل من لم يمعن النظر رجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا

م عايشة رضها انه خلق كل انسان فيه انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بنى ادم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهى عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل الحجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا عمن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل راينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه يكون الجزاء متعلقا بان تقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باى وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عم كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتى الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها او منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل الخيرات المذكورة وغيرها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من

العقوبات

العقوبات فانه يمسى بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشى بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشى يومئذ وقد زحزح اى باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما روى عن النبي عم سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هناة وهناة على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اى والحال انهم يجتمعون على امام واحد يعنى من قصد ان يعزل امامهم الذى اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووى من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اى سواء كان من اقاربى او غيرهم وهو حال ومن فاعله وهو بعمومه قائم مقام العائد الى ذى الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا

ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضه انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج

خ على رضى الله عنه قال لما علم النبي عم بالوحى ان حاطبا بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عم واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم وانى لست من نفس قريش ولم يكن لى قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالى والله ما فعلت هذا شكا في دينى فقال عمر رضه دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال عم انه قد شهد بدرا يعنى حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعنى اى شىء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبى الترجى فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر

محقق عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء في رواية ابي هريرة اطلع الله بدون
لعل واقول الاقرب عندي انه ذكر لعل لتلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع
عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا
ما شئتم قد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص
لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر رض منافقا على
التأويل لكون فعله شبيها افعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي عم في هذه
التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف
المسود لهذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي يعني حاطب
بالحاء وبكسر الطاء مهملتين هذا تفسير من المص لضمير انه بن ابي بلتعة بفتح
الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس
المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك يقتله الامام ان رأى فيه مصلحة خ ابو هريرة
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي
يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه
منزلة جليلة من منازل الاولياء وانه كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب
لم يرد النبي عم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم
واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر رضي الله عنه
كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي
سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر رضي الله عنه فضيلة عمر لا يخفى على احد الا على احد
لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري
وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد
الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في
الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر ومما اتفقا عليه
هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ بضم الياء والهمزة في اخره وفي
بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة
لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأة القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع

صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو
ولكنه يكسر السن ويفقأ العين اي يقلع يعني الحذف وهو بالخاء والذال المعجمتين
رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث
نهي عن الحذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى
ق عائشة اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول
من الاراءة مقعده بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا
والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى عنه مسلم انه لم يكن نبي قبلي الا كان
حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه
لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور
تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية
لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة
الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة
بعضها من بعض وروى فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن
جمهور الرواة على الاول بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي
بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن
احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا
فلتأته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليأت الضمير فيه عائد
الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعني ليفعل
بالناس ما يحب ان يفعل لنفسه قيل هذا الكلام من جوامع الكلم ومن بايع اماما
اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي به لان التصفيق ضرب اليد
باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عقده
او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ما استطاع فان جاء
آخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر اي ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروى مثلك
فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ

مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط
احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه فبسطت
نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فانسيت من مقالته عم شيئا
وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
انه ليأتي الرجل العظيم اي اعظم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين
يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو
قلبه من الايمان اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق
الكفار ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليبكي عليها الضمير في انه
للشان وانها لتعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير
للضمير في عليها م وايل بن حجر روى م عنه انه ليس بدواء ولكنه داء
يعني الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء
م ام سلمة روى م عنها قالت تزوجني النبي عم فاقام عندي ثلثا
ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عم انه ليس بك اي بسببك على اهلك
هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة
في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل
النبي عم نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك لاني لم امنع من حقك
شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت
لك سبعت لنسائي هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه
وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية بتواليها وفي الثلث مزية
بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تقضى في سائر الازواج فيقرب
عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث روى
انه عم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو ح لا مزية
للجديدة بل تجب التسوية لعموم النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان
حقا للثيب لكان من حقه عم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير
اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها

ماهو

ماهو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزني روى م عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث احدها هذا والاغر للبخاري الاغر بالغين
المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه
ليغان الضمير فيه للشان الفعل المشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار
والمجرور نائب عن فاعل يغان اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة
اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همة لامته واطلاع على ما سياتيهم بعده
من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه
وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه
نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو
حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء وان كانوا امنين من العذاب لكن خوفهم
خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عم اظهار الافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار
معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين
فكان عم يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عم كان يدوم على
ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فان غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد
ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى
يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصحح وكان النبي عم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال
وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه
ابى بعض العلماء من تاويل هذا الحديث تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص احواله
فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي عم لكنت
افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب م ام سلمة رض روى م عنها
انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظ انه فتعرفون
يعني ترضون بعض اقوالهم واحوالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه
قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه
وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه
برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه الشيخ المظهر بانه

والنبي عليه السلام

خ ام سلمة رض روى البخاري عنها خ

هذا التغيير

غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من
انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص
باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بسائر الاركان من غير انها الا يرى ان المنع غير مفيد
اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في
فمن كره فلا يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا الامام ائمة الدين ان يخرج من فيه كلام
غير مستقيم لاسيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن
من رضي وتابع من فيه مبتداء خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم
بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل** عمر رضي الله عنه روى مسلم انهم خيروني بين ان يسالوني
بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم
لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسالوني بالفحش والتعنت في الطلب
او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا بر ضاء القلب
ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قال حين
قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء
اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم
وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة **فصل** عائشة
اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها
قال عند انتصار عائشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روي
ان ازواج النبي عم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يجريهن كعائشة
فدخلت عليه وهو مع عائشة في مرطها فقالت ما قلن فقال عم اتحبيني
قالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن
لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش
فكانت في ازواجه ازهدهن قالت عائشة في حقها لم ار قط امرأة
خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عم يضاهي منزلة عائشة رض
فقالت ان نساءك يسالنك العدل في بنت ابي قحافة يعني يسالنك التسوية
بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها فلما استطالت

عليها

١٢٦

عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث
دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح
فاجره على الله **ق** ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة
بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراءكم عليكم من ليس
فضيلة او معناه ستكون ولاة تكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون
الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها في بعض النسخ امور بلا عطف بدل من
اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتبرة قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال
تؤدون الحق الذي عليكم وهو طاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو النوال
ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله اعرابي فاصابه
حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عم عنه فخرج الاعرابي فقال عليه السلام
انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل عم بيعة الاعرابي
لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي
لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي
الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا
كان في زمانه عم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال
النووي هذا ليس بالظاهر لانه قد صح ان النبي عم قال في حديث الدجال انه
يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق
والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة **ق** ام عطية واسمها نسيبة ام عطية
بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وبفتح السين المهملة
قيل كانت تغزو مع النبي عم فتداوي الجرحى مارواه عن النبي عم اربعون حديثا
لها في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت
الضمير في انها للشاة وقيل انها للشان والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت
الصدقة موضعها وتمت قال حين بعث رسول الله بشاة اليها اي الى نسيبة
من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء من جهة الهدية فجاء رسول الله عليه السلام
الى عائشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا الشاة التي

بعثت بها اليها معنى الحديث ان اللحم وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت
هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله عم لانها وسيلة الى الالفة والوداد
ولا كذلك الصدقة لانها يذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك
بمنزلة تبدل العين خ عايشة رض روى البخاري عنها قالت كان النبي عم يكثر ذكر خديجة
فيبعث لاصدايقها هدية وكان غيرني عليها مع اني ما رايتها اكثر من سائر نسائه
فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن امراة في الدنيا الا خديجة فقال عم انها كانت وكانت
هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد
والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عم كان من خديجة سوى ابراهيم
فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي رض روى مسلم
قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت
حمزة فقال عم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة م ابو ذر رض
روى مسلم قال لما سمعت خبر النبي عم اتيت مكة فسالت عن مكانه فمال علي اهل الوادي
وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي ففررت منهم واختفيت بين استار
الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله عم يطوف فحييت بتحية الاسلام فقال لي منذ
متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام
الا ماء زمزم فقال عم انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم
الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد باضافة الطعام الى الطعم
انه طعام شبع او اجود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير في انها
والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك
جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير
راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت
ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال
شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن
ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب
فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول

الخطاب

الخطاب في اخر الحديث غير مختص بما ذكره من العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك
بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي
ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان
كلفتموهم عليه اي على الاعمال الشاقة فاعينوهم قال الحسين عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء
المثناة تحت اي سبّ غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه
قال مرضت عام الفتح فاتاني رسول الله عم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا
لا يرثني الا بنت لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا
قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتداء ورثتك اغنياء خير
وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط من ان
تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسالون الناس بمد اكفهم
اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله عم الثلث بيان ان الايصاء
بالثلث جائز له وفي قوله عم الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث
لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا بنت فمحمول على الارث من جهة
الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة
السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث
خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها
او صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امراتك يعني حتى
اللقمة تجعل في فم امراتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين
عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء
ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر
وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي ابتغاء لوجه الله لكن النية المجملة
في كون الانفاق لله تعالى كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول
في حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا قال اي سعيد بن ابي وقاص فقلت
يا رسول الله اخلّف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني
هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته

بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف
على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك
ان تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود
وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول
بك اخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك
الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عم فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه
العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم
على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها
كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على
ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم
برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد عن سياق الحديث وقال اخرون الهجرة
لا يبطل بتعلق المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان لغير ضرورة
باختياره فيبطل لكن البائس اي الفقير لا تتداركه من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة
وهذا توجع ورقة من رسول الله على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد
بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قال له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده
اي حين عيادة النبي عم الراوي ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم
معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن
هذا اذا لم يبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار على بني المصطلق
وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك
اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم
اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال
باداءها يرجح الاول بان المذكور في الحديث الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح
الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ
بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة
خذ

الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز
نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك
ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشار
الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة
في حق الظالم ولو قال المصدق في آخر الحديث قال لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى
كما قال في اخواته سلمة بن الاكوع رضه روى عنه مسلم قال اعطاني رسول الله عم عام الحديبية
ترسا ثم راني مجردا عنه فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيت عمي عامرا رايته اعزل
فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني
بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب
حبيبا هو احب الي من نفسي قال له اشار به النبي عم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث
اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه وكان فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة عمرو بن عبسة رضه هو بفتح العين المهملة والباء
الموحدة قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال
كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا
بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان من امن به معه ابا بكر وبلالا وكان قومه
متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء
ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا
فقلت اني متبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا
الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني
قال له بمكة حين قال اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله عم المدينة
اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان
المسلم اذا خاف على دينه يجوز له التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن
ظهوره في المستقبل انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها في نفس السائل
وقعا عظيما ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال لما قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من جر ازاره
بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء

بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثنات تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له
قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار بهذا تغيير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رضي
اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل
من قبيل رجل عدل اي كائن او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصف
بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني
اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن الوجه
الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته لسوء منطقه فيغلبه خصمه
فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه
راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني
الياء في فاقضي ساكنة بنحو مما اسمع منه من في مما بمعنى لاجل فمن قطعت
له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت
الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق
الاصوليون على انه عم لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم
ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطا كمجتهدات غيره بل يلهمه
الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة
واليمين واذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان
كتمان الحق من الشهود وبجحد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت
فهلا تبين له عم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا
لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور
وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق
من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وعمله
ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضعيا
مسئلة الفقه م ابو قتادة رضي روى عنه الكل تسيرون عشيتكم اي وقت
عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله
غدا قاله قبل ليلة التعريس بيوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووي

لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته
وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضي روى عنه الكل انكم
ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما
اخرجه مالك في الموطأ ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت
خالتي لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي عم
رواية معاذ بن جبل وانكم لن تأتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحاه
فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين
تبوك وكان فيها ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها
فدعا الله بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وكان
هذا الا معجزة من معجزاته عم خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه انكم
ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل
الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح
والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة
الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا
لمفارقتها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان
فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم
والحقت ببئس اشارة الى ان ما يناله الامير في الآخرة من الباساء داهية
بالنسبة الى ما ناله في الدنيا من النعماء ق جرير رضي اتفقا على الرواية عنه
قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون
ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه
المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم
اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف
الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض
بل تستوون كلكم في رؤيته تعالى وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول

عليه افضل صلوات الله وسلامه

اي عظيمة

فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا تصيروا
مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليها وعلى تجي بمعنى من فافعلوا
وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة
عليها خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ
غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب
م ابو ذر رض روى عنه مسلم انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط
بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار
ويروى ستفتحون مصر وهي ارض تسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون
استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى
هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل
يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي
الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في
المسابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه
والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم
باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل
الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم
لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو
ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة وامانا
من جهة ابرهيم بن النبي عم فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة
وهي من جهة ان هاجر ام اسماعيل كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا
وفيه معجزة للنبي عم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رض روى البخاري عنه
انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتح اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني
على الحوض يعني امراءكم يفضل عليكم من هو دونكم فاصبروا على هذه الشدة
فلا تخالفوهم لو قال المصنف قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به
وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابو سعيد رض روى عنه مسلم انكم

قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنى من مكة
للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم
يقال صبحت فلانا اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة
اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار
والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا
ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله عم بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم
غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا
يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون
يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول
قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله
كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي عم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا
مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره عم
باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي
اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة
بينهم لان الكمية لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم
يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر عم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام
يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي عم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال
من اصحابه يواصلون فقال عم انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر
يعني لو تأخر هلال شوال او مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه خبر
ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم
اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله ومحرم على امته
وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم
ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف

قبل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روى
عن النبي عم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر **م** ابن عباس رض روى عنه
انكم ملاقوا الله حفاة مشاة جمع ماش حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري
وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن
يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها
فصل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عم مرضه الذي
توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال عم مروا ابا بكر رض يصلي بالناس فقلت يا رسول الله
ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس
فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر عمر ان ابا بكر
لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم انكن لانتن صواحب يوسف يعني من
جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس
قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمته فلما دخل ابو بكر في الصلوة
وجد رسول الله عم من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر
حسه فذهب يتاخر فاومى رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار
ابي بكر فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله
ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر
ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده
وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي رض قدمك رسول الله فلا نؤخرك
وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا
فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز الاستدلال به
على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض
وانما كانت صلوتين متغايرتين **فصل خ** ابن عمر رض روى البخاري عنه انما اجلكم
في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في
جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة

العصر

العصر والمغرب في جنب النهار وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل
استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط
في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط فعملت
اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة
العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط
ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو
حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس
على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء
الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني
قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا
ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثم مقاولة حقيقة ويجوز
ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم قال الله تعالى وهل
ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث
دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم
الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق
لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل
على من يشاء بما يشاء **ق** سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم
يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره
ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسأل الله
بآلاء الكرم والافضال ان يختم لنا بحسن خاتمة الاعمال **م** ابو هريرة رض روى عنه
انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال
شارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام
جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على
جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوايجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين
ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والمبين مع المبين

تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره
بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من
امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي
ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري
بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله عم من مكة قاضيا لما فات من عمرة عام
الحديبية فاتبعتهما ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها
وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي رض هي بنت
عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي عم لخالتها وقال انما
الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف وجد
رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند
عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم
فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت
اخذتها خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي بها فيناسب بذلك جبره قال صاحب
جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة آخى النبي عم بينه وبين عمه حمزة
لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه عم كان يدعي
محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عم منها فوهبته فاعتقه
فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار
من يأتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير
دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية ق اسامة بن زيد رض انفقا على الرواية عنه انما الربوا
في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها
ولم يدرك اوله وكان النبي عم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عم الحديث
يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كان يدا بيد وانما يدخلها الربوا
اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم

بالدرهم

بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى
ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء فما فيه
شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل
قوله عم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ عايشة رض روى
البخاري عنها قالت دخل رسول الله علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت
اخي من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من ترضع لبن ام
اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا
يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل
على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م
ابو سعيد رض روى عنه مسلم انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني
فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث
معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان الختان
فقد وجب الغسل ق جابر رض انفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق
الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد الفاء من التنفية خبثها الزق بالكسر ظرف
وهو بالفتحات وروي مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به
هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل
او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قال الامام
التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من الثلاثي يعني يظهر وطيبها
بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري يبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة
من ابضعه اذا دفع اليه يعني ان المدينة يعطي طيبها ساكنها لكن الرواية المشهورة
هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز رح كان يخرج من المدينة فالتفت اليها
فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رض روى عنه مسلم
قال قدم النبي عم المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لهم لو لم تفعلوا
لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر ذلك لرسول الله عم فقال انما انا
بشر اذا امرتكم بشيء من امر دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي

فانما انا بشر اخطئ يعني واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان
غير مستبعد من الانسان اراد بالراي الراي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى
ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عم برايه واجتهاده واقر عليه كان حجة
مطلقا يدل عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تواخذوني
بالظن ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عم صلوة الظهر
خمسا فلما اخبر بذلك بعد سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما
تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عليهم السلام
وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع
عليهم في الاخبار عن الله تعالى من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة
والسهو فيما ليس سبيله البلاغ فجائز وسهو نبينا عم في الصلوة كان لمقام
يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول كيف سهى • والسهو
عن كل قلب غافل لاهي • قد غاب عن كل شيء سره فسهى • عما سوى الله في التعظيم
لله • وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القران
ق ام سلمة رضها انفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه ياتيني الخصم وهو من يخاصم
يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي افصح
حجة فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا
للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به التوبيخ لا
التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في فصل
الحكم ق عايشة رضها انفقا على الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية فاراد
النبي عم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عم يحبه
ولم يفعل فقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك
الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا
سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية
كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم
الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل

وقال

وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله عم
شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على الذنب مندوب
اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم
على السوية خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقاؤكم
فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا
الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه
عن النبي عم ستون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة
ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم خمس
خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي
القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عم انما بنو
المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف
هو الجد الرابع لرسول الله عم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من
بني عبد شمس والنبي عم من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما
في الجاهلية كانتا متحدتين في الحلف على ان يعاونوا محمدا ولا يسلموه الى قريش
حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني المطلب ان لا ينكحوهم
ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عم فبقيتا في الاسلام على تلك النصرة
وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله
شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى
هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة
مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة
ق سهل بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق باب النبي عم
وكان في يده عم مدرى يحك بها راسه فقال عم لو اعلم انك تنظر طعنت بها
عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستيذان
في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان

مَنهيًّا كالدخول مِدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه
وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك
وذهب ابو ح والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روي ان النبي م
صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي م بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال
هلا اخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال م انما حرم
من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن
وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه ان لا يجوز
بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة
روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي
خضرًا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات
فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره
الثعلبي من ان اسمه بَلْيا بباء مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه
مَلْكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب
ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات
ق عمار بن ياسر رض اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي م في حاجة فاجنبت فلم اجد
الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي م فذكرت ذلك له فقال م
انما يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم
مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب
بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قال له وفي الحديث دلالة على ان المحدث
والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في
التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض
بحيث يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب
عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله م

التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين للجواب عن حديث عمار ان المراد به
بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رض روى عنه م انما مثل هذا
مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي يصلي هذا من لفظ
الراوي او المصنف تفسير للفظ هذا وراسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل
المصلي المعقوص راسه في الكراهية كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا
لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان
ساجدا على الارض في السجود م ابو هريرة رض روى عنه م انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل
استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تساقط في النار
يقعن فيه وانا اخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة
وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا اخذكم
حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تاويل المذكور واصله تتقحمون
فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي م في منعهم عن المعاصي والشهوات
المؤدية الى النار وكونهم متقحمين متكلفين في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب
عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب
ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم
وسلامه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان امراتين من هذيل رمت احديهما
الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي م في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام
بدية فقضى بجليتها على عاقلة القاتل فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب
ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال م انما هذا من اخوان الكهان قاله
لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما
ذمه الرسول م لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذاهب الكهان
في ترويج اباطيلهم بالاسجاع بطل اي يبطل م عبد الله بن عمرو رض روى عنه م قال سمع
النبي م اصوات رجلين اختلفا في اية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال م
انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني الامم السالفة اختلفوا في
الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا ولا تختلفوا انتم في هذا الكتاب فالمراد

بالاختلاف فيما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني

ق زينب بنت جحش رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي م احد عشر حديثا

اخرج لها في الصحيحين حديثا متفقا عليه لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما

بل مما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر

ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور

في المتن مما انفرد به مسلم رواية زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة فجعلها من

المصنف انه اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت

الى النبي م امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها

فقال م ثلث مرات لا فقال م انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجع الى

عدة الوفاة وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قيل

رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج

اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها

من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال

فيها لان عدتهن للوفات في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة

اشهر وعشرا قيل في تكراره م النهي ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها

دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر

كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث

محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى الاحتجاز فيه الترخيص بالتداوي

م حفصة رض روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر رض انه لقي ابن صياد فقال له

قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما

علمت ان النبي م قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يتحلل بها سلاسله يغضبها

ضمير مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي

المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوزه ان يكون

ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رض

روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر راسي افانقضه

لغسل

لغسل الجنابة فقال م لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين

فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثي التراب اذا اثاره والمراد

بالحثيات الغارات التي تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر

في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل

الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليهما ثم تفيضين

عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب

في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رض روى عنه م انما يلبس الحرير من لا خلاق له

يعني من لا نصيب له في اعتقاد الاخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن

فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة

فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا

في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه

المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الكفر ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة

اذى اي الكلام المؤذي من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق

الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت معلوم ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما

ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل

لما قبل ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم

يعني يقول بعض عباد الله واماته ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله تعالى

يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع

من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رض

اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل التفضيل من الله تعالى من

الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة

شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لان

الغيور على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة

ما يجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه

والخمر والقذف وغيرها

اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به
لا انه في هو حد عائد اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس
روى البخاري عنه لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك
من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى
تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لان حمى تغلي كغليان القدر قريب من ان
تزيرني القبور فقال النبي عم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بطهر لك اذا لم تقبل ما قلته
الاطهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان
البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسماعيل عم سواء كان
ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رض روى عنه عم لا تاكلوا بالشمال
فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين
لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم ان يفعلوا كفعله ويجوز
ان يقال شمال الانسان مشوم بدليل ان النبي عم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به
كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لانه نفسه مشوم فكره النبي عم
للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال
لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى لان الشيء اذا احتقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة
روى عنه عم لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى اخر الحديث تفصيل لبعضه اجمله
واذا قال ولا الضالين فقولوا امين بمد وقصر وتشديد الميم خطأ معناه ليكن
كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه عم قسم
والقسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها
حديث اخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن
حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روى عن علي وقيل معناه قبل الله كما يقال
سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوايد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والراحة
والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم
ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عليه السلام
قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله البينة للمدعي

والبمين

واليمين على من انكر وقال اصحاب الشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة رض عنه
ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رض
لا تباشر المراة المراة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امراة بشرة امراة اخرى وهي
ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه
ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة
هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة الاتفاق لكنه
مما انفرد البخاري اخرجه عن ابي وايل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة
روى عنه عم لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث
ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به
في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر
عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا
الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة روى عنه عم لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام
قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام
لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام
ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له
واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث اخر انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه
ويكون الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي عليه السلام
لقحة فقال عم اللهم جمله فبقي اسود شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم
احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة
الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رض انقطاع الرواية عنه
قيل لم يوقف على اسم ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث
لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد
اوتار القوس او قلادة شك من الراوي في ان النبي عم قال قلادة من وتر او قال
قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير عند
شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار

فلا ينهض اي لا يقوم الحديث حجة للشافعي

اللقحة الناقة الحلوبة محاح

لئلا يصيبها العين ونهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من يعلق ذلك للزينة
فلا باس م ابن عمر رضه لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة
رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضه روى عنه عم لا تبيعوا الدينار بالدينارين
ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب
بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اى لا تزيدوا في البيع
بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في الزيادة والنقصان
وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يونث ولا تبيعوا الورق بالورق
الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا
تبيعوا منها غايبا بناجز اى نسئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اى احضاره
م ابن عباس رضه روى عنه عم لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى اى هدفا يرمى
بالسهام ونحوها قاله عم لما راى الناس يرمون دجاجة مجثومة للرمي قال النووي
هذا النهي للتحريم لانه قاله عم في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب
للحيوان وتضييع المالية من غير فائدة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار
في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في اخر فصل ان في حديث ان هذه النار
عدو لكم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اى فاثبتوا
اى العدو يستوى فيه الواحد والجمع كما قال تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمنى
لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام
بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا تجعلوا
بيوتكم مقابر اى كالمقابر في خلوها من الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من
القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عليه السلام
ان الشيطان ينفر من البيت الذى تقرا فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى
ولان النبي عم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم
لا تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال
سورة وحجة على من كرهه وقال ينبغى ان يقال السورة التى فيها البقرة م ابو مرثد
ابو مرثد رضه بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوى بفتح الغين

المعجمة

المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبي عم حديثان انفرد مسلم
بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من
الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روى ان ابن عمر رضه كان يجلس على القبور
وعليا رضه كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للحدث ولا تصلوا اليها لان فيه
مشابهة الكفار خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تحاسدوا والحسد تمنى زوال نعمة
المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنين اى في خصلتين اثنتين
رجل اى خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل من اثنين ويروى
في اثنين بلا تاء اى في شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل اتاه الله
اى اعطاه القران وهو يتلوه اناء الليل اى في ساعاته واناء النهار فهو اى الحاسد يقول
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اى في
حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت
مثل ما اوتي اى المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد
لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمنى زواله عنه وهذا مرضى اذا كان
المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه
وان الحصر فيها غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من القرب
والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا
الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا
ولا تناجشوا النجش هو ان يزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب
رفعة على احد وقيل هو تحريض الغير على شر ولا تباغضوا ولا تدابروا اى لا تقاطعوا
وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذى معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء
والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا
اى لا تفتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضه
وهي امراة العباس اخت ميمونة زوجة النبي عم يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة
ما روته عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري
ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراة

الصبي لبنها مرة واحدة م عايشة رضـ روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت
الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم
واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سبق لبيان
المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب
م ابو جري بضم الجيم وفتح الرلء المهملة وتشديد الياء الجهمي بضم الهاء وفتح الجيم و
كسر الميم وتشديد الياء ايضا قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما
والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان المصنف نسب
الى مسلم قال اتيت النبي عم فقلت اعهد الي فقال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا
المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان
اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن
الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد
ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا
مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الله بن سمرة رضـ
قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث
لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها يطغى بها ويجوز سبب الطغيان
ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا بآبائكم فان قلت اقسم
النبي عم على الاب حين قال في حق وفد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على
لسانه على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رضـ روى مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبي عم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي
اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا اي مجازا
قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عم واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام
على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين
الايام قال النووي تختص باثبات التاء في الاولين الخاء والصاد وبحذفها

في النا

في الناف هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في
صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم
صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة
اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه
ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله
استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان يخص العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به
وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل
فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف وادائها بلا سآمة كما استحب
الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او
بعده ما يجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة
جدا على الايام ولكن لما كان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عم عنه حذرا ان يلحقه العام
بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء
فانه يندب صومها ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال
بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر
انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون
يوم السبت والاحد بالصيام وليلتها بالقيام زاعمين انها اعز ايام الاسبوع
فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة وقال النووي
في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة
المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها
وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى خ ابن مسعود رضـ روى البخاري عنه لا تختلفوا
المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رضـ
وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رضـ القرآن بحسن
اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله وامر بنسخه في المصاحف
وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضـ
اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم

بعده او جزء فيه باب يوم الجمعة وان جعل
فوزه وظائفه بسبب صومه لكن يكون
له ما يحصل به فضيلة الصوم الذي قبله
ع

او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه
لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضائل
اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض خ ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تخيروا ونحوه بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني
في حديث اني لاول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق
الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة
صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل
في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي
فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا يحمل لفظ البعث مجازا على
الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى
اي ملتبس برؤية موسى اخذ بقائمة خبر مبتدأ محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية
حال من موسى من قوايم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي
على بناء المجهول بهمزة في اخره اي اكتفى بصعقة الطور خ ابو طلحة رضه قيل انه مشهور
بكنيته كان من الرماة روي انه عم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل
ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث
والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب المراد به
غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام
في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه عفوا على في البيت
حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة
تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني
اهلكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم
الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال
الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على
ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم منازل واوطانا

كيلا

١٢٩

كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة
عند موته ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا لانفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون
على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضه روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة
وهي الثنية وهي من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت
خمس سنين الا ان تعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون
قبل السنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزي
في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب
لقوله عم نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث
لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل
يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفي بعض نسخ مسلم جهجها
بهائين وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق
ابو بكرة وجرير وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد
فراقي من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على
ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مؤول
لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقيل المسلم الاخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام
فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا
او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي ملتبسين
بالسلاح او المراد به حقيقة الكفران استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف
جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء
لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضي
الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة
طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها
رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة

قال تقديره ان تكفر تدخل النار
عند الكسائي فان العرف
قرينة الشرط المثبت
والعرف قرينة فقط
واما تقديره عند الجمهور
ان لا تكفر

قدمه وفي رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه ومذهب السلف فيه التسليم من غير
كلام فيه ومن التزم تأويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها
كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم
او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتمتلي منهم جهنم كما يراد
بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق
اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان
موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن الاستعارة لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم
من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال تعالى فنفخنا فيه
من روحنا وكان النافخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله
لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة
يبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم
ان الله يختص بنقمته على من يشاء كما يقال يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة
غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى
سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا
فيضعهم فيها فان قلت اذا لايم مزاجهم النار فانى يتصور التعذيب قلنا
الموعود ملؤها لا التعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها
وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هو المعتمد
عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان للتاكيد
وعز تلك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء
المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رضه روى عنه لا تزال طائفة
من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون
يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون
او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون
بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي
يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون

ومنهم

ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان
هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي عم الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اي
الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم عم
فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عم تعال بفتح اللام خطاب
لعيسى عم صل بنا فيقول لا اي لست انا باميركم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم
بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول له للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة
مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم
او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبرا لمبتداء
محذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق انس رضه قال جاء اعرابي فبال في المسجد فقال
الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة
اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا
الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي
فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه فعلمه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي
للعبادة ثم امر النبي عم فاتى بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه
لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه
في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب
الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة
تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين
رايحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عم ذكوة الارض
يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة رضه
ربيبة النبي عم اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نشا
زمانها ما روت لها من النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله عم زينب فقال لا تزكوا انفسكم
تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم تفضيل مرضي وفيه دلالة
على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر كان يقال لها

فانه المذكر والمؤنث سواء في افعل التفضيل اذا استعمل بمن وههنا كذلك

عاصية فنتماها رسول الله جميلة م ابن عمر رضه روى خم لا تسافروا بالقران فانى لا امن
اى لا اكون امينا من مخافة ان يناله العدو فينتهك حرمته يفهم من هذا التعليل انه
ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة فى السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب
الى الكفار كتاب فيه اية او ايات لان النبى عم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون
ق عبد الرحمن بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها
على بناء المجهول من غير مسئلة اى سوال اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله
على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها
عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت يعنى لا يعينك
الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك
الامارة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اى فى كونها من بنات
آدم لتستفرغ ما فى صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعنى لتجعل تلك تلك المرأة قصعة
اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة
وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعنى لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة
وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعنى لتنكح
ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروى على صيغة المجهول يعنى لتجعل منكوحة
له وروى وتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعنى لتثبت
تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه
لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها
او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها ان كانت صالحة
للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعنى ان الله تعالى يوصل
الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى
ما فى ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى
الهاء وفى بعض النسخ فانما بانتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عايشة رضه عنها
اتفقا على الرواية عنها لا تسألنى امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره فى حديث
ان الله يبعثنى معنتا يعنى باختيار عايشة رضه اياه يعنى تف... م ابو هريرة رضه
بخدم

روى خم

روى خم لا تسبوا اصحابى لا تسبوا اصحابى تكرار النهى للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور
من سب واحدا منهم يعزر فقال بعض المالكية يقتل فوالذى نفسى بيده لو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه
وهو لغة فى النصف كالخميس فى الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه
للاحد وشارح اخر للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى النصيف لانه اذا اخذ مكيالا
فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق
احدكم مثل جبل احد ذهبا فى سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابى
مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية
ومزيد الاخلاص مع ما كانوا فى وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين
وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا
الصحابة ففير مستقيم وان كانوا من بعدهم ففير موجودين قلت
يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبى عم
ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ عايشة رضه روى البخارى عنه
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اى وصلوا الى ما عملوا
من خير وشر فلا فائدة فى سبهم قيل هذا النهى انما يعم فى اموات المسلمين
اذا لم يتعلق لسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق
واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان
احكام الشرع مبينة على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز
واما سب المعين منهم ففير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون
ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابى لهب وابى جهل وامثالهم م سمرة بن جندب رضه
روى مسلم لا تسمين غلامك اى عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر
تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبى حرا كان او عبدا كما قال
الله تعالى حكاية من زكريا رب انى يكون لى غلام اجيب بانه تفسيره بالرقيق
مروى عن الراوى يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا
من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام

الارقا جمع رقيق

وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اى لا يوجد ذلك المسؤل عنه
في ذلك المكان فيقول لا يعنى اذا سئلت رجلاً عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء
وقلت له اهل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا
فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن على بضم الدال هذا مع ما قبله
من كلام الراوى معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على
في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان
يلحق بها ما في معناها فان قلت روى عن جابر رضه انه قال اراد النبي عليه السلام
ان ينهى عن ان يسمى بمقبل او ببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك
ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى
عنها نهى تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رضه انقطع عنه الرواية
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره
يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه
اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير
الى الكاف وفي نسخة والدى تغمده الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو
بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف
دراية وهو انه يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون
جائزا لان وكيله لا يتسامح المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه
قاله له حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلاً غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عم
ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه
في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤل الامر اليه لان غرض
الواهب تمليكه غازيا ان يستعمل فيما هو عادته فاضاعه الذى كان عنده اى جعله
كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد الواهب وهو عمر رضه ان يشتريه
قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون
كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يتسامح المتصدق
في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذى سومح به

ذكر

ذكر في شرح السنة انما منع عم عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه لله فاذا اعاده اليه واشتراه
بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة
دورهم ق ابو هريرة رضه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل
بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى
مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة
وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه
بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايليا
بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد
للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد
لكونها ابنية الانبياء عم ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلى في احد هذه
الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلى في احدها له ان يصلى في آخر قال
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو برزة رضه عنه
روى عنه مسلم قيل انه غزا بعد النبي عم خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما رواه
عن النبي عم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم باربعة قال لعنت امرأة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل
هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى
ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عم لعنة صاحبتها اياها
قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل النبي عم ذلك لعلمه انه قد
استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قال عم زجرا لها وقد كان
سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به ويستعملها في الانسان
فلما رآها انها لم تمتثل نهيه عاتبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة
في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته فجائز لان النهي ورد في المصاحبة
بالنبي عم فبقى الباقي على ما كان م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم لا تصحب الملائكة رفقة وهي
الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا
ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم انه شبيه بالناقوس وقيل
جرء

كراهة صوته يؤيده انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه
اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال سمع
النبي عم ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عم
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهى
عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه
فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن
ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر
سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة
م ابو هريرة رض روى عنه عم لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد
الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه
رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه
فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه
يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه
يعني لا يحل لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم
الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي
بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث
آخر لا تحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن
قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز
فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وانه نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك
تكون المرأة مأذونة به وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما
اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح
اذنه وهذا هو المراد من الحديث الآخر فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر
يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في
اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى
تقادم نخ

المالك امرأة او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون
اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا
استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عم فنصف اجره له فمعناه قسم
من اجره له وان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي
قال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر
فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تطروني
اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطري عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه
حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقولوا عبد الله ورسوله
يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق
وهو مما انفرد به البخاري ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر
اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي اي يميزه عن انسابهم
حتى لا تدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لامزقنهم
مزق الاديم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار
قاله بعدما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رض روى عنه قيل ما رواه
عن النبي عم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد
وباقيها لمسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتأكيد هل انتم تاركون
لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا
بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف
كما في قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون
اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول
ابلا او غنما اي طولب رجل برعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها
بالنصب مفعول يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت
صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان
الرعايا يأخذون صفو الاموال وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة
يبتلون بمقاسات الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها

في وجوهها ومنه وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال الشارح معناه
اذا امركم امراءكم بمعروف فثوابه لكم وان امروكم بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول
اولى بهذا المقام يعرف بالتأمل قال لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء
المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابي قبيلة اليمن سميت القبيلة به وهو
غير منصرف في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي
قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة
وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن
الوليد فتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة
آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول عم معهم في تلك الغزوة
فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم ابن رواحة
فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل عم يقول وعيناه
تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه
اي القاتل سلبه لما استكثر بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول
ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون الما مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه
يعني قال النبي عم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف
فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف
لخالد لابينن انتقي منك الى رسول الله عم في منعك السلب وسمعه رسول الله عم اي سمع
قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل في لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند
الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عم امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه
ذلك ثم نسخ بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق لهم عندنا فعنه
فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي عم السلب عنه بوجهين احدهما انه عم
لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاق لسانه في خالد وهتكه حرمة
الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين
وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب
جائز وليس كذلك قلنا ان النبي عم القضاء في الغضب لمخافة التجاوز عن الشرع وانه لا

ما فعله عم شرعا لم يكن حكمه في الغضب طائرا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تغضب
يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال اي للنبي عم اوصني
فلما راى النبي عم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل رض
بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البادية
خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم
المغرب بالرفع خبر مبتداء محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر
صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا
على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم
على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت
قال اي النبي عم او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ
العشاء على المغرب ولا يستعملون في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم
الا انها العشاء الاحرف تنبيه الضمير في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته
وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا
يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم
العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام
بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عم عن اتباع تسميتهم تغليبا
لتسمية الله عليها فيجيء انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء
وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله في حكم الله الذي اوحاه
الى النبي عم وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير ان
للاعراب وعلى الثانية للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رض انقطاع الرواية عنهما
قال كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله عم اكل تمر خيبر هكذا قال
لا انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم
وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة
نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي

فيه قوله وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم
ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه
اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره
قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد استعمل على خيبر اي جعل عاملا او ساعيا للخراج وغيره
م ابن عمر رضه روى عنه عم لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهر ولا صدقة
من غلول يعني لا يقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا درهما
لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي عم لما روي انه عم قال نحن معاشر الانبياء عليهم السلام
لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا موروثين
لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض
ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا واني خفت الموالي من
ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها
من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه
من موالي لكونهم شرارا من جهة تغييرهم احكام شريعته وهم بنو اخوته وبنو عمه
فطلب وليا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل
من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي عم
يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر رضه يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية
على ملك رسول الله عم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو
خليفته لكونه خادما له قائما بامره عم تكرمة للنبي عم ولهذا منع ابو بكر فاطمة
عن الميراث حين طلبته لانه لا ال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله
بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة
ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان رضه استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه
ق المقداد بن الاسود رضه قيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه يتبناه والتقرب به
المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه

من النبي عم مائتان واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق
عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فيناذلني
يضرب ويقطع يدي ثم اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله
خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال عم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله
يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك
بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل
كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه
منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرو ان النبي عم
اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول
محمد رسول الله وانما نهى النبي عم عن قتله لانه بعد ما اتى باحد الشهادتين كان
قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سأله
المقداد عن قتل من اسلم من الكفار افتراكان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال
لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروق من الراوي وهذا القول بعد ان قطع
يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي
لم يخبر عن وقوعها بل سال النبي عم على وجه الاستفتاء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه
من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار
او في عشرة دراهم لما روي انه عم قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة
في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب ‍ رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون
عن الحديث بانه موقوف على عايشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع
دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله
عليك قاله اي النبي عم للحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب

مفعول مطلق اى ضرب الشكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء
وامثاله لان العاصي اذا سمعه آيس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك معونة على الشيطان
في اغوائه خ الربيع بنت معوذ ابن عفراء رض روى البخاري عنها قالت جاءت بنات الانصار
يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي ع م فجلس فلما قالت اخرىهن
وفينا نبي يعلم ما في غد قال ع م لا تقولي هذه اى هذه الجملة انما نهى النبي ع م عن ذلك القول
لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من
الغيب ما اخبره الله به كما قال الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
او لانه ع م كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك
وقولي ما كنت تقولين اى من ندبة المقتولين قبل نكاح البنات لم تكن بالغات
حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل م انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى
تاخذ امتي ماخذ بمد الهمزة جمع ماخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون
سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم
وخلفت في قرن فانت غريب كذا قال الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون
الماضية في المعاصي ومخالفة الامراء لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى
عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني حال كون شبر من طرق امتي متقدرا (?)
بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون الماضية في خصالهم
السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون
كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن عم بن نوح قال ومن الناس الا
اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك
وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاء وهو يتعدى ولا يتعدى
وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة
بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد
[بمنزلة / بمنواه (?)]

اى في زمان النووي

من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز في جنب المدينة الشرقي
وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي
بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر
البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اى تتحرك
اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو
وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة
بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله
فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى
اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل
نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فيتحرك اكفالهن ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها
من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم
القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعدها
من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه يحدث من الغيب شيء
فبكوا فتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها
فاذا راها الناس امن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم ياتي بعض ايات
ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن امنت صفة
نفس نكرة الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول
او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري لم طرح
الشيخ فلا على ان ابينه او كسبت عطف على امنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع
الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز
ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك
النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت

وح طلوع الشمس مغربها

تخصوص بمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده اولم يشاهد يقبل كلاهما منه
لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير
مخصوص بمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى
يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت
لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما ايمان لحق في الهلاك كما قال الله تعالى فلما
راوا باسنا قالوا امنا ق عايشة رضه انفقا على ارو ابه عنها لا تقوم الساعة حتى
تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضه
روى عنهم لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا اي رياضا ومزارع
قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون
معمورة باشتغال الناس في اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض
المروج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضي العرب تبقى معطلة
في اخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى
لا يناسب قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا تكون الا بالكرى
والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه عند الراد يعني خلفه
اليهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج
الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود خ ابو هريرة روى البخاري عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف
هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان
منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس
وهو الذي ينخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان
بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة
هي التي البست طراقا جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدورها
وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم تكون
جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات

المذكورة

المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله عم الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رضه
اجمعا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة
ق ابو هريرة رضه اجمعا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اقواما نعالهم الشعر معناه
ظاهر ق ابو هريرة اجمعا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحد
يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رضه روى عنهم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم
بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء
الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب
عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق
ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا
تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم
وسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء المجهول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب
وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا
ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم
وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل
معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله
التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع
خبر مبتداء محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول
اي لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ
فيفتحون بناء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع
موقع الفتح فبينما هم مزيدة معوضة عما يستحق من المضاف اليه وقد يترك
الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجره
اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم
يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون
وذلك اي ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين
الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهية للقتال يعني بين

احوال يهيئون فيها الالات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة
يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين
ياخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى م يؤمهم و يقتدون به كذا قاله
الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال وتابعيهم يعني قصد باهلاكهم
فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى م الدجال ولم
يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى م فيريهم
اي عيسى م المسلمين والكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي م قال
في صفة عيسى م لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه
فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى م حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال
مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب
المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى م اول نزوله ثم
تكون زائلة حين يرى الدجال و دوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي ووالدي
تغمده الله بغفرانه يقول وجها اخر وهو ان نفس عيسى م الذي يموت به الكافر
يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاكه كافرا لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال
يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم عما نقل من الحديث ان من
وجد نفس عيسى م من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم منه ان يكون ذلك
اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى م دم الدجال
في حربته تعييرا لهم على اعتقادهم كونه الها م انس رض روى عنه م لا تقوم الساعة
حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي انه روي بالتكرار وبالرفع وقد يغلط
فيه من لا يعرف معناه ولا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره
وقيل الاول مبتدا والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب
يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في
تكرارها فائدة وهي ان في الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد
يذكرون الله تعالى بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث
ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعلم هذا الذكر كناية

فيكون بها

عن

عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مخفي مع ان لزوم هذا
الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فاني ينقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان
لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيئا وانكره يقول في العادة متعجبا متحققا
الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رض
روى عنه م لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي تنقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره
عن جبل من ذهب يعني عن كنز من ذهب هنا يعني على يقتتل الناس عليه فيقتل
على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو
هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره فنظر الى المبتدا وحمل الخبر عليه ولم ينظر
الى الموصول الذي هو غائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من
القتل فياخذ المال خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه
يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك
الرجل القحطاني هو الذي يقال جهجاه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه
حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته
الموصول مع صلته فاعل يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال
فقدان من يقبل صدقته و ذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب
اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قومي ليتني كنت ميتا حتى انجو
من كثرة الكربات ولا ارى ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رض روى عنه م لا تكتبوا عني
ومن كتب عني غير القران فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقران وحدثوا عني ولا تكذبوا
علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله م اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصنف
ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عمدا لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل
في هذا الوعيد الناسي فانه من يكذب علي يلج النار اي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية
وضمها على ان يكون موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء

واختلفوا في معناه ... قال معناه لا يقوم الساعة ... لا يبقى في الارض ... ولا يستعمل هذه الكلمة ... تكرار لفظ الجلالة فائدة

من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوزالكرامية وضع الحديث بما يغرهم فيه ترغيب
وترهيب زعماً منهم انه كذب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي
متعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير
صحيحة فعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة
يعني ان عاقبة كذبه على النبي صلى الله عليه وسلم صائرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه ال فرعون
ليكون لهم عدواً وحزناً ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبس
في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن
اليمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها
نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة
ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع
الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي الكفار في الدنيا ولكم في الاخرة م
معاوية بن ابي سفيان رضه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة الالحاف هو الالحاح والمسئلة
مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئاً فيخرج له مسئلته مني شيئاً سواه
وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول
جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير
الالحاح في المسئلة كما يقال ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي التحديث على تقدير الاتيان
قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سبباً اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه
ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعل سبباً وسبباً
بل يكون رفعاً على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لا تستقبلوا الجلب الجلب
بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى منه على
على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي بائعه في الطريق
فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه
عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضراً لاهل البلد ولبس في السعر على التجار ثم لو تلقاهم
رجل واشترى منهم شيئاً لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبائع

بعد

١٠٩

بعد قدومه ومعرفته بتلبيس المشتري عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا الاخيار له لان لحوق
الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كان همته تنقيص
الثمن واما الحديث فتروك الظاهر لان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار
للبائع في اصح قولي الشافعي فلا ينهض حجة م جابر رضه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة
انما نهى عنه لانه يخالف للوقار او لانه يعسر مشيه بها وربما يكون سبباً للعثار ولا تحتب
في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما
بثوب او بيديه ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب
حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانباً فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت
اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي
على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من رفع الهوام
وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت
وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل
بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ان انكشفت به العورة
فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم استلقى في المسجد واضعاً
احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله صلى الله عليه وسلم في الجامع
كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد
جمع الامة في ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة
يعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاماً لكن خروجهن يختص بان يكون
في الليل لقوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا تكون
الخارجة متطيبة لقوله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح
احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن سبباً لتحريك
الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع
للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه قال صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله
مسجد الله واقول انه يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لا المسجد الحرام فلا يتقوى به
ما ذكره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلام

للشفقة كيلا يعثر عند المشي على اذيال الازار

قيل انما سمي ذلك صماء لانه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي

اشتمال الصماء على تفسير الفقهاء

هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر بالفلاة
فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب
المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل
النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه
روى عنه عم لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل
يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر
يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به
وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما يستخرج
به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر
والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان
الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او الخلاص مما لزمه
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا
فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد ضان مألوف في البيت فذبحتها
وطحنت الشعير ثم جئت النبي عم فساررته فقلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم
يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعو اليه فحيهلا بكم فقال عم
لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المعروف
المتخذ من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى
اجيء قال له قال الراوي فجاء رسول الله عم معي يقدم الناس فبصق في عجيننا
وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك ثم قال ادعي خابزة فلتخبز معك واقدحي
من برمتك ولا تنزلوها واهل الخندق كانوا الفا فاقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا
وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت
او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر
هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح

وجه

وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان
الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم
تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما
اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رضه
روى عنه عم لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين
ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت
الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في
الوطي بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب وهو
قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا تنكح المرأة على عمتها ولا
خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تواصلوا فايكم اراد
ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على رواية لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد
البخاري منه بقوله فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم
لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله
ليس مال الا ما دخل علي الزبير افا تصدق فقال عم لا توكي اي لا تحفظي فضل مالك
في الوعاء وهو الظرف فيوكى الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك
مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايكاء ليشاكل قوله لا توكي ارضخي ما استطعت اي اعطي
شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها النبي عم
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في
شيء يسير يجري به التسامح في العادة ككسيرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء
بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة
الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار
اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته
فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك
بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة القلة او يكون
معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضه روى عنه عم

لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل
في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد واما حلف
ما فيه زائدة كان في الجاهلية المراد به ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام
ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اى تاكيدا وحفظا على ذلك
م ابن عمر رضه روى عنه عم لا شغار في الاسلام الشغار بالشين وبالغين المعجمتين
اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني
ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع
هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث
وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه
من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى
خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا
لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله قال لا صاعين تمرا بصاع ولا
لا يجوز وفاء لا بيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين
حنطة بصاع ولا درهما بدرهمين م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا صلوة الا بقراءة
الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده
وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا حلف
ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر
مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث
مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين
لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان
ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة
قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا
قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة
فانما جاز بدون القراءة لقوله عم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني

قراءة بيان
القولوة بيان
اى يغنى بسجانه

تنوب

١٦١

تنوب عن تلك م عايشة رضه روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر
المراد نفي جوازها قال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذى
يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة
حاصلة للمصلي والحالة انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما
المصلي للاداء الوافي وهو للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث
لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل ياكل
ويتوضا وان خرج الوقت لان الخشوع الذى هو المقصود من الصلوة اذا فات
فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه
لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة
حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روى عنه عم قال لا تجزئ صلوة
لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب قال ابو حنيفة رحمه الله فرضية القراءة انما ثبت بقوله تعالى
فاقرءوا ما تيسر من القران وهذا الحديث خبر الواحد لا تثبت به الفريضة لثبوت
الشبهة في نقله فيثبت به الواجب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة
فان قلت الاية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر
الا لحم الضان فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد
لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله عم
جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء
قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى
قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله
افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عم
فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف
وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر
الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير
كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية
اذا قصد واحد الحاجة واتى من جانبه الايسر طيرا وغيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة

فابطلها النبي عم بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفأل بسكون الهمزة وربما يخففها
الناس فسره النبي عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفأل كسماع المريض يا سالم فان قلت
هنا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عم لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه
قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيل
على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة
في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء
الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عم يتفأل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج
لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو
مجاورة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها
الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عم لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من منافاة
الاصول الطبية من التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قربا يعنا له
فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون
انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق
ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب
بان كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله تعالى عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول
بل ما يزعم العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء
مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء
البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة
كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام
يذبحون الفرع لله تعالى ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم من ذلك لان المقصود ان يكون
الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رضه انفقا عليه
على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي صدقت في انها زنت فهو بما استحللت
فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت
كذبت عليها فهو اي حصول المهر ابعد لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك
مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امرأته فقال

مارسور

يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على
ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل
بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق
لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضه انفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة
فسماه النبي عم عبد الله وله ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله عم
ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي عم مائة واثنان
واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر
ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي وورثت ابي وورثني
نورثنا ما تركناه صدقة هذا اثبتنا في جواب عن قال لم لا يورث الانبياء تقدم
الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي خ عبد الله بن هشام روى البخاري عنه
قال كنا مع النبي عم وهو اخذ بيد عمر رضه فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي
من كل شيء الا نفسي فقال عم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك
يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك
المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد مجبول على حب
نفسه اشد من غيرها قال له عمر فقال له عمر فانه اي فان الشان الآن والله لانت احب
الي من نفسي فقال عم الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا خ انس رضه روى البخاري عنه
قال كان عباس عم النبي عم مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة
ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس
ويتركوا فداءه له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم (من نصيبهم)
طلبا لرضاء رسول الله فلما استأذنوا في ذلك من رسول الله قال عم لا والله
لا تذرن بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس
انما ابى النبي عم عن ذلك واكده بالقسم تأديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار
في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على
الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضه روى عنه مسلم
لا وجدت اي قال عليه النبي عم زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له

عليه كذ

ما فيه عبارة عن العبادة عبّر عنها بالموصول تعظيما لشانها قال لرجل ينشد اى طلب ضالة
في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي فهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اى فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها المعنى
كما كانت قبل لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضه روى عنه لا هلك
بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا لي غمري يعني ائتوني به الغمر بضم الغين
المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون
عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول
كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره بقية ماء من وضوئه وقد اوصانا بحفظه
فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ثم صب فقال اشرب
فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم آخرهم شربا قال فشربت
وشرب رسول الله عم م ابن عمر رضه روى عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة
وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي
ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان تاخر
ذبحها النهي في الحديث للكراهية وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث منسوخ
نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عم في حق لحوم الاضاحي
كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المصنف ذكرنا للتفال
اولنا ليفهم البناء الخامس قبل هذا الباب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان
وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله عم مؤمنا بان يقاتل الكفار حتى
يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه
ان السلامة في امتثال امره عم وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه
عن دوائه ولكن يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عم اعطف علينا
منا ومن آبائنا واولادنا لانه عم يبتغي لنا الا الغرض قال القاضي ومن محبته عم
نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس
لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول

وكان

وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب
الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة
الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبل فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات والاشياء
المباحة لما جاء في رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال
في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة
يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد
ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عم فيستوي
فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا
بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال
شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضيا العقد فان علم ذلك
فياتي آخر فيعرض سلعته مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم
على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة
غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه
م جابر رضه روى عنه لا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان
من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل بالبادية كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل
البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي
لابيعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة
قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا يشعر به قوله عم
دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له
ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرى والمشترك في موضع
النفي يعم خ ابو سعيد رضه م ابو هريرة رضه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري
ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر
المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم

وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عايشة رضه روى البخاري عنها قالت لددنا
رسول الله عم في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء
فلما افاق قال عم لا يبقى احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي الا لد على بناء المجهول اللدود
بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك
وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت
السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه
بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى
ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما
م ابوهريرة رضه روى عنه عم لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه
ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال منه تماما بالغ فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج
عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي
لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مبسوطات الفقه
ق ابن عمر رضه انه عم على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام
عليه يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان
الياء عطفا على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان
عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرائض والنوافل
جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي لقوله عليه السلام
من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابوهريرة رضه
انه عم على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون
رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما معتادا بصومه اعلم
ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عم لا يصام يوم الشك
الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت
اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن
اذا وافق صوما معتادا بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم
او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام

اي عالجنا

وانما نهى

وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم
ايا ما من جهة الفريضة وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه
صومه ق انس رضه انه عم على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت بضر نزل به انما نهى عن
تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت
لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت
فتنة في قوم فتوفني اليك غير مفتون ق عثمان رضه انه عم على الرواية عنه لا يتوضا
رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرائضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات
الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور هو الصغائر ونرجوا
من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابوهريرة
روى عنه عم لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتل لاعلاء كلمة الله في النار ابدا
اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجميع ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك
فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابوهريرة رضه روى عنه عم لا يجزي
ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسان على والده وقضاء ما
عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر
لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى
انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلص
ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من
بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لم يوجد الا في صورة
ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء
لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح
اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد نكاح منكوحات الاباء
ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه للتفسير كما في قوله تعالى فتوبوا الى باريكم
فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابوبردة بن نيار رضه انه عم على الرواية عنه
بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون
وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثان

اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي تلك الصلوة فيه وبين الوقت الذي تقع الصلوة التي تليها فيه

او عتق الوالد بشراء الولد

لـ في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله
الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشرة ولكن
الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة
والشافعي ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واول الحديث بانه
لا يزاد على العشرة بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه
قريبا خ ابو بكر رضه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين
جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعين شاة وللآخر كذلك فيجب فيها شاتان
فاذا جمعت ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته
ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق
يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن تكثر
الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل
مال الرجلين كمال الواحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقها والمقام يأبى عن
عن ذكرها م عايشة رضه روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد
قوتهم التمر وليس بعادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه
على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن من الملال ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من احبهم احبه الله
ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله عليه السلام
يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما
يحبهم لمحبته عم وذايد على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان
لضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا
في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد
الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف

بالبيت

بالبيت عريان كذا بهذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا
لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان
انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان للحاكم فيها يخرج عن سداد
النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها خص
الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته
وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة التي يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام
في قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز
الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها
ويكون مقفلة بحيث لا يظفر بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية
بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عم وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله
بمزيد عنايته فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون
والثاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع
مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تأكيدا
قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به
على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة
الى هنا كلامه لكن فيه تأمل لان القطع مما يدرأ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة
وهو القياس ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم
اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير مسلم على قول من
جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل او موصوف
ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدأ محذوف والمراد بالثيب الزاني المحصن الزاني
وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لابد
في هذه الصفات الثلث من تقدير المصدر ليصح ان يكون علة تقديره زنى الثيب
الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك
لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه

وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي على ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنى الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضه روى مسلم لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي رحم محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي م بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية عباس رضه لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا و ...الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد

قال

قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله م عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي انه م هجر صفية لما اعتل قال النبي م لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب م فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي م فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال م انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم او قوله المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني ادم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يدخل الجنة الا اري احدكم على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعول الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده

وفي النسخ والصلاح

بكان تلك الجنة لكانه

من الجنة لو احس ليكون متعلق بقوله ارى عليه حسرة م جابر رضه روى عنه عم لا يدخل
احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اى لا يجعله امينا
ولا انا يعنى ولا ادخل الجنة بعملى الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء زائدة والاستثناء منقطعا لان
رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل
بل نفى الاغترار به انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى
منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله وفى الحديث دلالة
على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل
واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافى الحديث لان الاية تدل
على سببية العمل والمنفى فى الحديث عليته وايجابه الهى انى احب طاعتك وان قصرت فيها
واكره معصيتك وان ارتكبتها تفضل على بالجنة وان لم استحقها م انس رضه روى عنه مسلم
لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهى ما يصيب الناس من عظيم نوائب
الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة
قاطع اى قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويل نظائره
فيما سبق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد
التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على وجه الافساد فرق بعض
بينهما بان النمام هو الذى يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذى يتسمع على
القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالى ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة
النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان
الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو راى انسانا يخفى ماله فاظهره
لغيره فهو غيبة م ابن مسعود رضه روى عنه عم لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة
اى وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب
ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال اى النبى عم ان الله جميل يعنى جميل الافعال يحب
الجمال اى التجمل منكم فى قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى ومعناه انه تعالى جميل الفعل بخلقه
بقضاء حاجتهم فيحب منكم هذه الصفة وهى قضاء حوايج اخوانكم وبه الجمال لكم
كذا قال الشيخ الكلاباذى لكن المعنى الاول اشبه ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة

والطاء

والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اى هدرا يعنى الكبر هو تضييع
الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم التفات وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم
وسكونها وبالطاء المهملة اى استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابى فى تاويل الحديث
وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثانى ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب
او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون فى قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى ونزعنا ما فى صدورهم
من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه
عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رضه
روى البخارى عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها
يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعان عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة
وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه
م ام مبشر رضه روى مسلم عنها قيل ما روت عن النبى عم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله عم بعث عثمان رضى الله عنه عام الحديبية
الى قريش بالرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عم ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة
فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض
وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رضه روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله
هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة
وهى بنت عمر زوجة النبى عم بلى يا رسول الله وهى ايجاب للنفى اى يدخلها اصحاب الشجرة
فانتهرها بالراء المهملة اى زجرها فقالت حفصة اى استدلت على ما ادعته من الدخول
بقول الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبى عم قد قال الله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا
ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر حال اى جاثين على الركب من هول
ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم فى الاية مضمر اى والله ما منكم من احد الا
واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفى معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية
اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث
ولا لما بعد الاية وهو قوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجى بمعنى نسوق
يعنى بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثانى

الركب بالضم جمع ركبة

هو بالزكى كذا

وح يكون الورود بمعنى الدخول

بمعنى وزاده

فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما
كما كانت على ابراهيم عم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت
لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخليها قلنا المراد
انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها
قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار
حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد رحمه ورود المؤمن النار هو مس الحمى
جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا
غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على
الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله لقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ علام
الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير
الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث
والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة بالاية
غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع
التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول
النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم ما قبله استدلال حفصة
على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عم كلامها ببيان ان كل داخل في النار
غير معذب بقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فهو ابن مسعود رضي الله عنه
ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث
دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك
لا للرد مقاله عم م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم قال اخبر ابو بكر رسول الله عم انه دخل
بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عم لا يدخلن
رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها
الا معه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان
المراد بها العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن
هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تعبير لهؤلاء قاله حين راى مخنثا عند ام سلمة وهو قاعدا عم

يتكلم

يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يتشبه النساء في كلامه وحركاته
تارة يكون هذا التشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم
الذي قال عم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات
بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول
في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون
النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن
ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والاحسان حقه
ان يقول عليكن خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله
الذل قاله لما راى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل
بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان
الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من التسلط
عليه ولا يتوهم من هذا مذمومية الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى
انه عم اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية
بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة
وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسب في الاسلام وعندهما مما كسب في الحالين
والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رضه روى البخاري عنه لا يزال احدكم في صلوة
ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه
بدل من قوله تحبسه اتى به لتاديه المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم
بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال
المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني
المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير
حق فاذا قتل زال عنه حالة الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد
في امر الدماء خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر

لا يرحم الله من لا يرحم الناس ... ق ابو هريرة ...

اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين
ليحصل الحضور في الصلوة في حافظ ما يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رض روى عنه عم لا يزال اهل
الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون
لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو
الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها ظاهرين على الحق حتى تقوم
الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من
امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيمة
لقوله تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تأتي
فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله
وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة رض روى عنه عم
قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن
خلق الله فاخذ رسول الله عم حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسالونك
يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق
راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة روى عنه عم لا يزال هذا الامر في قريش
ما بقي اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم
وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة منهم
والاخر تبعا م ابو هريرة رض روى عنه عم لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم
القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك
محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد
او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما
اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه
لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رض روى عنه عم لا يستنج احدكم بدون
ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلث وان حصل النقاء قبلها

علا

علا بالحديث قال ابو حنيفة رحمه الله العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر ومن لا
فلا حرج واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال سام
السلعة اذا طلبها للشرى صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري
بعد تراضي المتبايعين قبل رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده
لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من
تصريحه فان وجد ما يدل على رضاه ففيه وجهان كذا قال النووي خ ابو سعيد رض
روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس الا شهد له
يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذو العلم وغيرهم
وفي ذكر الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه
اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه
يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافرون فلا شهادة لهم فضعيف
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم
ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه
لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ
مسلم معناه يجذبه في يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم
بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم
قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة
اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى
على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون
من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار
م ابو هريرة رض روى عنه عم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي وشرب قائما
فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب في ما شربه
فالشارب عامدا يكون مامورا به فبالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم
شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب

وشربه عم قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر
شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان
التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا يصبر على لاواء بهمزة بعد اللام
وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم
القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواة كثيرة رووه هكذا وبعيد
ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي
وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا
للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات
وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه
فتكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم
وحسن ايقانهم والشفاعة تجاوزا عن عصيانهم م ابو سعيد رضه روى عنه عم
لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما
لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي
وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه انه عم رواية عنه
لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني
من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا
عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه
بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث
والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين
احد الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد
بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض
فتكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها
الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم
من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد
حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب

اي من غارتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا
بنصر الله تعالى خرج رسول الله عم خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام
عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا يغتسل
احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام في حديث لا يبولن احدكم في الماء
الدائم م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي
لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر
وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رضه روى
البخاري عنه قال لما بلغ النبي عم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم
لا يفلح قوم تملكهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المرأة
لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام
والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رضه قيل روى عن النبي عم حديثا
واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قائم
حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا
يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون
ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة
روى عنه عم لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر او التلاوة
او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت
عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب
وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك
بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي
هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي
وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو الله
المعبود ولان انسانا مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع
ان يتخذ عبدا
ازعلوا

اضافته الى ما لا تعقل يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبدان يقول سيدي
لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يديه ولذلك سمي الزوج سيدا كما قال الله تعالى
والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها فمحمول
على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار
هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضي خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يقولن
احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت
مسئلته تنازع فيه الفعلان والعزم في السؤال هو ان يجد في الطلب ولا يعلقه
بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء
هو ان يرى عنه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون
في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عم فانه لا مكره له
خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى
بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى
تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم
الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عم لفظ الخبث
لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح
خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثت مع
وجود لفظ اخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبث في خلاف الطيب قال الله تعالى
الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان
فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عم
ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا
م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل
نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عم
ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى
قيل انما يكره اذا قال على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به
اي التكبر

قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا يقولن
احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلبوا لخيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عم
عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث
الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون
عليه فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على
ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم قذفته
وما قال الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى
ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن لجواز اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب
انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع
عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف
والتكلفات م جابر رضه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة
يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده
اي يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل
تفسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم
من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه
فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق
اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا
استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به
فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع
من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء
ترك في موضعه حمرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان
يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن
احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه
روى عنه عم لا يقولن احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة
يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم ثم يستوي فيه الواحد والتثنية

والجمع والتذكير والتأنيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الي شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكاته والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية

ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع لطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رؤيبة رضي الله عنه عمار بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورؤيب بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن نويبة قيل ما روى عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين على النفس والطبع عليها والطبع على غيرها ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما على الرواية عنه لما كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن

نويبة

اذا اذنب

اذا اذنب ينبغي ان يتالم قلبه ويضطرب كاللديغ ولا يعود اليه كما فعل ابو عزة م ابو سعيد بن الخدري رضي الله عنه كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والاخرة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تغلي بحرارة نفسه واما ما روي ان النبي عم كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه عم كان يستشفي ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني بعضها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصنف علم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلم واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحه مترتبة على علم بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفتح بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفتح بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيديه الى السماء والارض ايضا كما بان في الحجم

وجمع بعض رواة هذا الحديث كفيه ... كما فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ... بشكل ... الاول ... المستطيل ... الذي يسمى ... المستطيل ... الاتي

بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال ع م حتى يقول هكذا فرج بين
اصبعيه ايضاً كان يريد ان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام
المصنف اختلاطاً والخلل لا ق ابو هريرة رضه اجمعا على الرواية عنه لا يموت لاحد
من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفقه فيه بمعنى الواو يعني
لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع
انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سبباً لما بعدها وههنا ليس موت
الاولاد ولا عدمه سبباً لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا
فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سبباً للثاني فينتفي بانتفائه
وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث
كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى
الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر
حللت اليمين اي ابررتها بتحلة القسم ما يفعله الحالف مما قسم عليه في مقدار
ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رضه روى عنه عم
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث
من النبي ع م قبل موته ثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس
هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت
بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة
بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة
لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا
اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضه روى عنه عم لا ينبغي للصديق
بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية
لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين
لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر رضه اجمعا على الرواية عنه لا ينبغي هذا
للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه ان النبي ع م الفروج بفتح الفاء وضم
الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة

وقيل

وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه ع م نزع كاره لما فيه من الرعونة
ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه ع م صلى في قباء
ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل ع م وما قاله بعضهم من انه كان بعد تحريم
لبسه ع م استمالة لقلب واهبه فمردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته
فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع
فنهاهم النبي ع م عن ذلك وقال لا ينفرن احدكم هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع
حتى يكون آخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت
الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي
في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس هو واجب عليها لانه جاء
في رواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رضه روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل
يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم
القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمل قاله لها حين قالت
يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة
كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته ع م قريبا منها سمي به لكثرة
الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من
رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم
اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم
يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي
يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والاخبار في بطلان خيرات الكفار
انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه بجنايات
ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي
كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث اخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله
ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي ع م
انما ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته ع م له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها

يشعر به قوله عم بعد قوله نعم ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الخاتم
كانت مختصة به م ابن عمر رضه روى عنه م قال اتخذ النبي عم خاتما من فضة
ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا اضافة
الخاتم يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عم كان اتخذ
الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة
وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضه روى عنه م
لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية
على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها
غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة للتزوج ذهب مالك
والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عم تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث
عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت
تاخر المروي وان لم يثبت فتعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه
كذا قاله الشراح ولكن فيه تامل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضا فالصحيح
عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون
مقصورا عليه ق ابو هريرة رضه انهما على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى
النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله
على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهي عنه لانه ربما اصابه المرض
المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها
ضررا ولئلا يقع في نفس صاحبها ان المرض تعدى بطبعه فيكفر كذا قال النووي
الباب الرابع م جابر رضه روى عنه م اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه
تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا
الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس رضه وانت ترى ان المصنف
رسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رضه روى عنه م اذا ابق بفتح الباء
وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون

العبد

العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل
للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول
لا نفي اصله فلا احتياج الى التاويل سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا
لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رضه روى عنه م اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد
وهو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المتصدق
والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض المراد بارضائه تسليم
الواجب اليه بلطف وانما امره عم به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضه اذا
اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل
وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ
من ابي معاوية وانما نهي عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع
او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا
الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رضه انهما
على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء
منكم الجمعة م ابو سعيد رضه روى عنه م اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته
ثم اراد ان يعود اي يجامع مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث
فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف
اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك
من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير ان
المجروران للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل
ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوى
بينه وبين مملوكه في الماكل ق ابو ايوب رضه انهما على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط
يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط
اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر رضه قال النهي
المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل ملك او جني الى هنا كلامهم

لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال الاخرون انه عام علته احترام
جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي
عن جابر رضه انه راى رسول الله عم قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء
حاجته الي ههنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عم
يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان
فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا
او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون
القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله خ ابو هريرة رضه
اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله
يعني اذا اراد الله ان يظهر محبته عبد من عباده يعلمها اولا جبرائيل فيامره
بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول
عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه
فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له
اهل السماء والارض محبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك انه قال
لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه
روى عنه عم اذا احدكم اعجبته المراة تقديره اذا اعجبت احدكم المراة فالفعل
المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها
فان ذلك يرد بياء المضارعة من الورد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي
من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والاشهر
هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى
ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن
القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر
على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه
في غير مرضاة الله فامر النبي عم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع

الشهوة

الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه
فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء
بمعنى المثل كذا قال الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز
سبعمائة نظرا الظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى
الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب عليه بمثلها حتى يلقى الله
اي يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث
لا يعصي ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر
امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضه
روى عنه عم اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي
هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي تذرع بها مجازا وهو يذكر
ويؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراضي القوم
وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع
اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يتولى
على شيء منه قال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع
المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع
لم يمنعوا من القعود فيه فان كان اقل منعوا لئلا يضيق المارون بالاحمال ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة
بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك
سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة
رقمه المصنف بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك
على ان من طلعت الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر
لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب
وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة
في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطفي
الان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء

واولوا الحديث بان المراد بالاغام في صلوة الفجر والله اعلم قضاءها في وقت كامل
قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات
المكروهة م ابو هريرة رضه روى عنه عم اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص
بضم الحاء المهملة وبصادين المهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو
محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط
الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط به
فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل
لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم لا يسمع
مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل
انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة
البتة واريد من قوله عم اذا اذن اي اذا قصد الاذان م ابو موسى رضه روى عنه عم
اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الفاء
من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما
بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي
فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان النبي عم ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه
امنيته بهلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة
لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيضاعف اجورهم
واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عم عليهم لاستمرارهم على تكذيبه
ومخالفة امره كما فعل القوم نوح عم فالاكمل المراد بالامة الاولى امة الاجابة
وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته حيث كان قبضه رحمة لهم
كما كان بعثته كذلك ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه عم اذا ارسلت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى
لو جرح الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا
وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم
قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها

الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شاركه معه كلب
لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل له اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله
الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الزكوة
الاضطرارية في قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت
فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتل به افاكل منه قال اذا
رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكل وان اصابه بعرضه
فلا تاكله ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه عم اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي
في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة
ان يفعلهما ثلثا اختلفوا فان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس
وما اختاره الماوردي هو انه ان وقع بصره على انسان قدم السلام والا قدم
الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعدما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن
انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث
وقال اخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه خ ابن عمر رضه
روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ
ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن
تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله
م جابر رضه روى عنه عم اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي اجعله وترا وقيل الاستجمار
استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه عم اذا استيقظ احدكم
من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان
يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها
هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري
الانفاس ويتغير الطبيعة ويستتر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف
من مخارجها فامر عم بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض
يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص
الخيشوم البيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة

والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني
فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة
بهو هذا الباب م ابو هريرة رضه روى عنه عم اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس
يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم
على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان
موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ
من نوم الليل بقرينة قوله اين باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعض
انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه السلام
علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزال بالمشكوك
ق ابو هريرة رضه انعما على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول
صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش
من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه
يعني ان شتمه امرؤ متعرضا المشاتمة او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه
اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازات
الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه
انعما على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا ياتي اهله ليلا بل ينبغي له
ان ياتي منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من
كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه
قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر
اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته
اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب
للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضه روى عنه عم
قال ارسل رسول الله عم الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك
قال نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او
قحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي

الروايتان

الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر
وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العتبان بكسر العين المهملة و
سكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ
بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه انعما على الرواية عنه قال استعمل النبي عم عمر
على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه السلام
اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير سؤال فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون
ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيما اعطى
من غير طلب فقيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي
فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه انعما على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار
وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار وقيل معناه تم صومه
لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب
كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل
فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس
لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه
قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رضه
انعما على الرواية اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب
الساعة لقوله عم في اخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل
ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب
اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك
يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل
بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة
وتنزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل
اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه
انعما على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة
وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين

يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عم من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك
لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عم عارض فيتأخر به عن الخروج م ابو هريرة رض
روى عنه مسلم اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة
بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي
الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام
وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عم صلوها
وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخشى
عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي
لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد رض على وزن التصغير
الساعدي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ماروا عن النبي عم مائة وعشرون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد
قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اي قربوا منكم
العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم
على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رض
رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه
اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على
احدهما لانه من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل
قيل هذا في من اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم
ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا
لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم
عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح المصابيح في بها عائد
الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب
بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله
تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه
لكن تلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عم اتهجوه

ولست

ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ
من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بضم الياء
مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة
فامر عم باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم
فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله
ويشرب بشماله تقدم الكلام في حديث لا تاكلوا بالشمال م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا ياكل
باقل من ثلثة اصابع لما روى انه عم قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل
باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في
اي جزء من الطعام بركة افي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك
البركة بلعقها وانما ورد التاء في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله
في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر
قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها
لا يدري ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة
وثبوت الخير لعل المراد منه ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى
هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحيته كون الطعام نطفة صالحة
لان يكون انسانا قال ابن عباس رض في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم
من جملة تكريمه انه يوكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون
انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويوكل بالاصابع ولعل
امر النبي عم بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه
اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار تتمته قالوا يا رسول الله
هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحريص
على الفعل المحرم مما يواخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الاخر لا الدفع
عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يواخذ به

كونه مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متأولا
في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين كقتال علي وطلحة وزبير
وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته
وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او لانه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك فيهم
ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض قيل ما رواه عن النبي عم تسعة وعشرون
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخف
بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا باس به ق
ابو هريرة رض انعما على الرواية عنه اذا امّن بتشديد الميم اي قال امين الامام
فامّنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام
لقوله عم في حديث اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فعلى
هذا يكون معنى قوله اذا امّن اذا اراد التامين فانه من وافق تامينه
تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملائكة تقديره
فامنوا لكان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة
التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء
الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده (اي يقوي قول الثاني) ما روي انه عم قال فانه من وافق
قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء
ايضا م ابو هريرة رض روى عنه عم اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمنى
واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت
قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع
نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية
البخاري احسن ق ابن عمر رض انعما على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا
اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من
الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عائشة رضي الله عنها
انعما على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال
اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت

الباء فيه

الباء في السببية وللزوج بما اكتسب اي وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك
اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض
ق عائشة رض انعما على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره
فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م
ابو هريرة رض روى عنه عم اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين
المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في
الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه
الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل التي
انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه متنعلا والاخر حافيا
والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة
انعما على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره
وهي الحاشية التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده
مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث
على فراشه بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه
ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى
الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى
عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة
الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه
ق ابو هريرة رض انعما على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها
لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية
قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق
الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء
الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما غيّ اللعنة بالاصباح لان الزوج
يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض انعما على الرواية عنه
قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة راسه

في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي م قال اذا بايعت فقل
لا خلابة وهي بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال
المص قاله لحبان بن منقذ لكان اولى لانه للخطاب له قال احمد من قال في بيعه
لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت
ان النبي م اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة
في ذكره ان لا ينخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار
فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رض اسمعا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد بها ناحيتها
وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترفع
الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب
الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رض روى عنه عم اذا بويع لخليفتين
اي اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغي هذا
اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في عداد
القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رض روى
عنه عم اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها
تثاوب بالواو وقال الجوهري يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال
تثأب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضي والتثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه
من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها
ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان احدكم
فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه سترا على فعل المعيوب فان
الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته
ان يجعله معتادا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل منه
هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء
التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخول حقيقة
وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا
للشيطان م ابو هريرة رض روى عنه عم اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات لله والصلوات

سميت

سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم
اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية
تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل شدة
سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة
للاستحباب لقوله عم لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا
فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر
فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات
ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد رض اسمعا على الرواية عنهما
قالا راى رسول الله م نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا
تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم
احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه
ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رض
روى عنه عم اذا توضا العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من
وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة
بل الى سببها بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك
بل هو من لفظ النبي م واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها
اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا لان المأخوذ باليد ليس الخطيئة بل سببها يداه
مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه
تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني
يفرغ المتوضي من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها
تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من توضا فاحسن الوضوء ق جابر رض اسمعا
على الرواية عنه عم اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به
الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة

ومالك رحمه الله الا انها تحل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عم قال اذا خرج
الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك
غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب
جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات
ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز
ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة
فيأتيه من روحها فوق ما يأتي في غيره او هي كناية من تواتر نزول الرحمة والمغفرة
لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد
قهرها بكسر شهوة النفس بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشيطان
مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي
والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين
الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال
انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين
الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الاخر
صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور الواقعة فيه بغيرهم ام ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق
بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط م عايشة رض روى مسلم عنها اذا جلس بين
شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي
الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب
اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع
القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج
فقد وجب الغسل م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والاخرين
يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر غدرته
تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة

غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة
ومع النبي عم لواء الحمد م طلحة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا
له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا
اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب
على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر
ق مالك بن الحويرث رض بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت
انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عم عشرين ليلة وكان عم رحيما رفيق القلب
فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة
اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة
الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما سنا
ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع قاله لمالك ولصاحبه م ام سلمة رض
روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب
المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه
اذا حكم الحاكم فاجتهد ولما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى التاويل تقديره
اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى
وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو
من عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر الاصابة واجر اجتهاده فان قلت
الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة
وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم
واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر
للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم
الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون
مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له

قال صاحب التحفة في الحديث دليل على انه ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله
فاخطاء معنى ودفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق
طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطاء عطف على مدخول
اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء المجتهد
في حكم على ان ترتب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه
م جابر رض روى عنه عم اذا احلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النايم في نومه
والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنه غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى
اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا
لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان
ليحزنه فيسوء ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت
اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع
على ما فسر بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رض روى عنه عم اذا خرجت روح المؤمن
تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة
من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد قال حماد بتشديد الميم
بين من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة من طيب
ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء
روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه
فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي الى محل كرامة ربه
ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه
من ريح الجنة الى اخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عم وان الكافر اذا خرجت
روحه انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك
استرها نه له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء
روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي عم فيقال انطلقوا به اي الى موضع
اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى اخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله
ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه

على انفه

على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة رض من رد شيء الى انفه وامارة هادم
على انفه بسبب ما كرهه من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رض
روى عنه عم اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها
لغتان والفتح افصح جلد الادمي والخنزير يخرجان من الحديث بالاتفاق
وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روي انه عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى
ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انه عم قال لا تنتفعوا من الميتة باهاب
ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة
اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم ار للبخاري من
حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال
قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة
لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير وقت النهي
قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة
او غيرهما م ابو حميد او ابو اسيد رض كلاهما على صيغة التصغير روى عنه عم الشك
واقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج
فليقل اللهم اني اسألك من فضلك وانما امر بسؤال الرحمة عند الدخول
لانه كان يريد الاشتغال بما يقربه الى من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال الفضل
وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رض روى عنه عم اذا دخل الرجل
بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع
البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون
خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني
محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه
فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان
عليهم بشيء لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد

الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم
انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل فلم يذكر اسم الله
عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال
ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضه روى عم قيل ما رواه عن النبي عم
ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة
الجنة يقول تبارك اى دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام
ازيدكم اى على ما اعطيتم من النعم وهو صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف
يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر
السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء تريدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا
من النار قال اى النبي عم فينكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فيرون
فما اعطوا على بناء المجهول وما فينا فيه شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم
وفيه اثبات رؤية الله تعالى للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه
كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى
بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سواله اللهم
ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت
ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت
المراة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها
اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمرو الشيخ نسبه الى ابي هريرة رضه
كذا في التحفة الوليمة طعام العرس وقيل الامر فيه للوجوب بقرينة قوله عم
من دعي الى الوليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن
ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس
بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها
الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام يقتضي

عدم

٨٣

عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور
على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضه روى عم اذا دعي احدكم الى طعام وهو
صائم فليقل اني صائم انما امر النبي عم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه
بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك عدم
الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم
م ابو هريرة رضه روى عم اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا
اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه سمي طاعما والاكل ليس بواجب عند الجمهور كلاهما
انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك
من يتأذى بحضوره ولا من المنكر شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قاله النووي
فان كان صائما هذا ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اى ليدع لاهل الطعام
بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين
بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل
الفطر فان مفطرا فليطعم م جابر رضه روى عم اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها
الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا
او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم
ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة
الى ان ما راه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم اى في منامه ما يكره فليقم
وليصل ولا يحدث به الناس بيانه في حديث اذا احلم احدكم حلما ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت تلى النبي عم قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات
محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون
ما تشابه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون يعني يبحثون في الايات
المتشابهات لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة رضي الله عنها
ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عم في اخر الحديث فاحذروهم
ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوف اى سماهم الله

اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكلموهم فانهم اهل الزيغ والبدع
واما تفسير الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل
كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهاية
ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله والزيغ
هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رضي الله عنه على الرواية عنه ثمامة
بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثني عشر حديثا له في الصحيحين
حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني يمر عنكم وتبقون
خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان الموت فزع م ابو هريرة رضه روى عنه عم اذا رايتم الرجل يقول هلك
الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم
وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما من تحقيرهم وربما
ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس
من النقص في امر الدين فلا باس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض
يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه
فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك
الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رضه روى عنه عم اذا رايتم
الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم بضم الغين المعجمة يعني
ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضه
روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال هلال في الليلة
الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره
واظفاره يعني ليجتنب المضحي ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه
كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره حتى يضحي عملا بظاهر الامر [illegible]
الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي والحكمة
في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة رح
ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عايشة انها قالت

كنت

كنت افتل قلايد هدي رسول الله في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا
حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث
عايشة قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها
واما قال بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله
واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف
في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي
للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك
ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة
معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني روى عنه عم ثعلبة بالثاء المثلثة
والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب
الى خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين
اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت
بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن
هذا يدل على انه لا ياكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه
لا يحرم اكله لما روي انه عليه السلام اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف ضرره
فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصايد فيه غير اثر سهمه فان وجده
لا ياكله لقوله عم في حديث اخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل
وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه انه لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه
ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر
ما دام الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد
باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه اسمه على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين
زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق
اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى
فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة
في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم

في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع
حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه
ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث
الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام
لقوله عم اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له
ولاية وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن
سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها
وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة
الزنا قبل ان يشرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها
وفيه اشارة بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات
ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل
من شعر اي وان كان ثمنا قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة
فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها
على قصد ان يستعف عند المشتري لهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك
م ابو هريرة رض روى عنه عم اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد
المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي في
نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اي في القحط وانعدام نبات الارض
من يبسها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون
وسكون القاف وهو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد
وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد
الراء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطريق فانها طرق
الدواب قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى
الهوام بالليل يعني الهوام يمشي في الليل على الطريق لسهولتها ولانه يجد فيها
من الرمة وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها
م العباس رض روى عنه قيل هو عم النبي عم كان اسن منه بسنتين ماروه

[illegible]

عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري
منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن
افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل آراب اءراب
فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف
عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة
وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب
التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رض روى عنه
اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رض انهما
على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون
للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عم جوابهم بالحديث وفي رواية
فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضي
المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد
لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رض انهما على الرواية عنه اذا سمعتم
الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية
فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار
كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة
التأني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التأني في الهيئة
وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل
الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته
لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد
الى انه آخرها محتجين بما روي انه عم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب
ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رض
انهما على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع
بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث
من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس

بان يظنوا انّ هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفارّ انما كانت
بفراره لا تخافة ان يصيبه غير المقدّر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار
واما الخروج لشغل آخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه
م عبد الله بن عمرو رضه روى عنه م اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول
المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد
بما يقول المؤذن ذكر الله في الشهادتين لا الحيعلتان لما جاء في حديث
آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة
فيهما يشبه الاستهزاء ثم صلوا عليّ فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه
بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من
عباد الله وارجوا ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب
راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون
وانما قال عم ارجوا تواضعا لان نبينا عم اذا كان افضل الانام فلمن يكون
ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه
من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة
قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه
في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة رحمه لا يجيبه لان في الصلوة لشغلا
وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن
ام لاول مؤذن مسجده من سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام
عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم
النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانها رأت شيطانا
واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من
فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور
اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب

عند

عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك
والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمه الى الله تعالى ورسوله ق ابو قتادة
الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء
واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث
في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضه روى عنه م اذا شرب الكلب
في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة
واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب
ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب
لشدة ايتلافهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين
وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رضه روى عنه م
اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع الابهام العدد في كم ام
اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن
وهو ثلث ركعة ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل
ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجدة السهو قبل السلام وقال ابو ح
انه بعده لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان
صلى في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل
وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع
الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتين
بسجدة السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما
لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه
لاتمام اربع او حال كونه متما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له
حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك
احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه
اي على ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض
له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة لقوله عم اذا شك

احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه
اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المذكور فان قلت
هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث
المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما تؤدي الى اهمال
الاخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا
بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضه
قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية
ماروت عن النبي عم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق
عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي ارادت
حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضه روى عنه عم
اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان
منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم
للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم
لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضه روى عنه عم اذا صليتم
الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان تطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول وهو صفة
القرن وفي قوله الى ان تطلع حجة لنا على ان في ان اخر وقته عند
الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر
وهذا الحديث الى اخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم
بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس
بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه
وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور
في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها
المختار خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة
قال له رجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعدما اجابه النبي عم كيف اضاعتها
قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول

اي فوض

اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون
الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة
وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب
السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت
قيام الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون
اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب
قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها
فاجاب عم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما
قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة
وفسادهم يستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م
ابو هريرة رضه روى عنه عم اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه
شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لانه غير شاكر
لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل
الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اي سمع حمده
فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم
اي حالكم مكافأة للدعاء وتألفا له م عبد الله ابن عمر رضه روى عنه عم اذا فتحت عليكم
فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم من الشاكرين
على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذه الاستفهام تلويح الى التهديد على
وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في
انفسنا نعمل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي عم
او غير ذلك مرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى انه كونهم
وروي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك
على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي تتراغبون
الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله او غير ذلك اولينا في جوابه سؤال
عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون
اي تتقاطعون موليا كل منكم دبره على الآخر ثم تتباغضون او نحو ذلك

بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون
في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم
هذه الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى
لهم ما يرتحلون فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم حين
ارتحالهم قيل وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضي الله عنه خ ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في جرحه الشين
والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار
والضرب في وجوههم انجح للمقصود م ابو هريرة روى عنه اذا قال احدكم
امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم
من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث
اذا اكفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله
لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق
قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والضمير في فانه للشان
م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه
من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضي الله عنه
روى عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال
اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن
اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن
حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا
بمشية الله تعالى وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن
حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله
ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله
من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رضي الله عنه
روى عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران اي استغلق والتبس على لسانه
والتبس لسانه

فلم

فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة
النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه اذا قام
احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يوقف
بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب لرفعها التعاقب
للحركات فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما
نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه اذا قام احدكم
من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضي الله عنه روى عنه اذا قام احدكم
يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه عن قطع الصلوة
هذا تعليل لمقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل
وهي بالمد وكسر الخاء المعجمة هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه
مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي
يحصل السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روي انه عم كان يعرض راحلته
فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يامن المرور بين يديه
والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين
يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والكلب الاسود والمرأة ذهب
بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث
والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه
الاشياء م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه اذا قرا ابن ادم السجدة
اي اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي المنادى محذوف
اي يا قوم هذه ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم ويقال جعل الويل
منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء
الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن ادم بالسجود وهذا استيناف
جواب عمن سال عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت
فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجود م جابر رضي الله عنه روى عنه اذا قضى

ركعتين ... لما قام من نومه نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما

والمرأة ع

احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل فى
بيته من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا فى الفرائض يعنى اجعلوا
بعض فرائضكم فى بيوتكم ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد نسوة
ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم افضل الصلوة صلوة
المرء فى بيته الا المكتوبة ولان السر فيها افضل كذا قال النووى
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة
قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف
النبى عم قال اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات
جمع تحية وهى تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال
الجوهرى يقال احياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحروث
ونقايصه او بمعنى البقاء جمعت لارادة استغراق الانواع
والصلوات اى الصلوات المعروفة وانواع الرحمة او الادعية التى يراد
بها التعظيم والطيبات اى من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها
الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روى ان النبى عم
لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام
عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين فقال جبرائيل عم اشهد ان لا اله الا الله الى اخره السلام
عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فائض منه
على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم
لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
والحاصل ان النبى عم انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولونه
عكس ما ينبغى ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان
يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت

والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية فقد لغيت
من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابى هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة
لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القران جاء على الثانية قال الله تعالى
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه ومن لغى يلغى كسعى يسعى
ولو كان من لغى يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى
عن جميع انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف
فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهى هنا الانكار بالاشارة وفى قوله
والامام يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو فى حال الخطبة وهو مذهب
الشافعى وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام
فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به
ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اى الى الصلوة
هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضى حاجته منه
اقتصر بعض العلماء فى تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية
لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا يعجلن احدكم حتى يفرغ
منه ولان التشوق الى البعض الباقى يؤدى الى عدم الحضور ايضا وان
اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات
اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدأوا به قبل ان يصلوا صلوة المغرب
والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت فى جميعها ولان
قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبى عم انما ذكر
المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على
تخصصه به قيل هذا اذا كان فى النفس توقان الى الطعام او يخاف من
فساده وكان فى الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة لما روى ان النبى عم
كان يأكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال راى النبى عم بزاقا فى جدار القبلة

عم قال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي قبلة الله مقابل قبل وجهه فلا تقابل هذه الجهة بالبزاق لان في القاية استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث اخر وانما يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اي المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا باس به م ابو سعيد رض روى عنه عم اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقراهم هذا يدل على قول ابي يوسف عن تقدم الاقرا على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثاني في حديث يؤم القوم اقراهم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقي كل طرف منه على عاتقه الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب واذا كان ضيقا فاشدده على حقويك الحقوق بفتح الحاء المهملة مقعد الازار والخاصرة قال الحسين رايته يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من ياتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب ياتي بعده في الوقت الثاني سماه الاول لانه سابق على من ياتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من ياتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رض روى عنه عم اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا

فيقول

فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اي يخلص يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقي في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولعل تخصيص اليهودي والنصراني لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رض روى عنه عم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رض روى عنه عم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى اخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هذا هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه لانه سببها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض بالغداة بيانه

هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ليزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته
وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض هو مقعده في النار ليزيد حزنه
واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة
والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه
يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده
في الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار
ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان تعرضا عليه بالغداة والعشي
اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل
وهي السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال
سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اي بحديدها
لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على الاجتناب
عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضه روى عنه م
اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها
ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء المخاطب به كان حاضرا عند
رسول الله ع م او سائلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار
مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما
مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك
ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص منه ظاهر هذا
الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك
بمن كتب في داره ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب
تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم
يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر
وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان

يعمل

يعمل مقيما صحيحا الف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازي
على نيته م ابو هريرة رضه روى عنه م اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله
تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة
فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي
القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم
على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له
حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى
من يقرض غير عدوم اي غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى
غير عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه
بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه عندي
كاملا كمن يقرض غنيا لا يظلم بنقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاء الثواب
من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض
استعارة م ابو بكرة رضه روى عنه م اذا نزلت اي الفتنة او وقعت
شك من الراوي فمن كان له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق
بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال الرجل يا رسول الله ارايت
اي اخبرني كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي ع م
يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة
لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في الفتنة
بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال
معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي
حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج
بضم الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم
بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد والاستفهام فيه
للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان
اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين

النجاء الاسراع

او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يحي سهم فيقتلني قال اي النبي عم
يبؤ باثمه واثمك اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب
النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي قام
بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عائد
الى احد في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما
انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر
ما عنده وحرص على الزيادة خ انس رضه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم
في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقراء معناه ظاهر ق عائشة رضها اتفقا على الرواية
عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي
ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدري لعله يذهب
يستغفر لنفسه اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب
نفسه بان يقول اللهم اعفر لي بعين المهملة والعفر هو التراب فيكون دعاء
عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم قال سئل النبي عم عن انضراف المصلي
اذا تخيل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه
اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه
هذا الاستفهام جعل في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم
ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد
يعني لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة لان الاصل في الصلوة
ان يكون في المسجد فمن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع
صوتا يعني حتى تيقن الحدث لان نفس السماع شرطا او يجد ريحا قال شارح
الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده
ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه
دلالة على ان اليقين لا يزال بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك
في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان الشك

في خارجها م طلحة رضه روى مسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل
وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك
تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال
على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة
قالت يا ويلها بهذا التفات من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة
يقال عند العذاب وخوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضع
لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين
فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحامل فيكون استعارة وقال
المكاشفون انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه
المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان
ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك
الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم اذا وضع السيف في امتي
لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عم حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال
واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي بأكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب
جعل الله ممن احيا سنن رسوله عم وكان ذلك اشارة الى مصدر راجي اكبر سؤله بالهمزة
او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى
قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي عم في المنام واسأله عن صحة
حديث ما فيجز في لا يكون راويا عنه عم بلا سند يمكن لان الرواية عن النبي عم بعد مماته
انما تمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كان ليلة السبت الثامنة عشر من
ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رايت كاني على سطح وقد شرعت في صلوة
المغرب والنبي عم قاعد يتعشى اي يأكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت
ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عم وهو
في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم

وذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله صحيح اذا وضع العشاء
واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضه اذا وقع
الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم الشيخ هذا الحديث
بعلامة الخاء لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر
في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان
في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة
قال لا بعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج
من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين اي عنبر
لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيرفع النفس من شربه
فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء م جابر رضه روى عنه عم
اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة الازالة ما كان بها من اذى
المراد به ما يستقذر من التراب ونحوه واذا وقعت على نجاسة فليغسلها
ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها
للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله والاحتقار بها ولان المانع عن تناول
تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى
يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة
على طاعة الله تعالى م عبد الله بن مغفل رضه روى عنه عم اذا ولغ الكلب
اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان
شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لنا ولها الماء منه بالسنتها
فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة
بالتراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة
لكون التراب قائما مقام غسل مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات
اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق
قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ

كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قال النووي هذا مذهب الشافعي
ومذهب ابي حنيفة يغسل ثلاثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عم قال اذا ولغ الكلب
في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد
عليهم في امر الكلب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا
هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس واذا هلك قيصر
اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر
بالشام كما كان في زمن النبي عم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم في
حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي
بلاده وهذه معجزة منه عم لانه كان كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن
على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله خ جابر رضه
روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة
يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او الاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى
في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر
ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان كان ثابتا
في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل
امري واجله بمد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه واخرته
فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم
ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال
في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان
ثم رضني به اي اجعلني راضيا بقدرته قال الراوي كان النبي عم يعلمنا
الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة
لم يمنع الخيرة ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع
المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة رضه
بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن النبي عم

هذا الحديث وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضي الضمير في اشقاها
للامة انبعث اليها اي الي الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين
اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع علي من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق
بمنيع والله اعلم **الباب الخامس** ق انس رضه اتفقا علي الرواية عنه ما اجركم
اي ذو داء وراحة الآن لحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الي التسع فشربوا
البان الابل وابوالها قال الرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين
اسم قبيلة فان قلت المخاطبون علي ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي
بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا
من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة
لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهطا اجتووا
المدينة اي اصابهم الجوي وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة
اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي
جعلتك طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعني الاول اقرب ق ابو هريرة رضه
اتفقا علي الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن
من باب علم بمعني استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه
والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل
علي الله يتغني بالقران مصدر بمعني القراءة او المقروء والمراد به
الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظ وقيل اعلانه وقوله
يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معني تغنيه قراءته علي خشية من الله
ورقة من قلب وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه
غم ربما يغني بالشعر يطلب بذلك فرجه مما هو فيه والصديقون همهم
هم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا ينفرج عنهم ما كربهم
الا بذكر كلام واليه اشار النبي عم بقوله من لم يتغن بالقران فليس منا ومن
لم يتفرج من غمومه بقراءة القران والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة
وقيل معناه ويستغني بالقران عن غيره لكن انكره بعض شراح بان الاستغناء به
بالقران بياء

عن الناس

194

عن الناس وتحاسدهم يفضي الي مفاسد من تضع القاري وفوت التبليغ وغيرها علي ان
مجيء تفعل بمعني استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان الاستغناء
يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ علي استغراق استغنائه جميع الاوقات
فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغني
اي يطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة
وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك
لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر
لعل الاول محمول علي تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني علي عدمه كذا في شرح مسلم
خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع
حيث امرت علي بناء المجهول يعني امر في الله والنهي فيما اعطيته ومنعته
قاله لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقدام
ابن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا انفرد
البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل
من عمل يده فيه تحريض علي طلب كسب الحلال وان نبي الله داود عم كان ياكل
من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد
الفهري رضه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث
انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه
السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الي
الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الي الاحد يعني نعيم
الدنيا بالنسبة الي نعيم الاخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضه روي البخاري عنه
ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله
قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يوقع
في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني
ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد به منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضه
اتفقا علي الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه

لاحسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علمي لم جعل المنفي احسن
القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان اميًّا وما قاله بعض من انها استفهامية
فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قال اي النبي عم للملك الذي
جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة
ثلثة اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه
وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اي الملك للنبي عم
اقرأ فقلت ما انا بقارئ قال اي النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي
بعض الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبره
هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة
روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرائيل الجهد
والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلث مرات
لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة
الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول لكونه مبهمًا
خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع
اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح
بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال لابي حنيفة على ان
البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رضه انه قال الرواية عنه ما انزل الله
علي فيها اي في الحمر شيئًا الا هذه الاية الفاذة اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها
قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل
مثقال ذرة خيرًا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرًّا يره قاله حين سئل عن الحمر
بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضه روى
عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين
من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره عن اضافة الغيث الى الكوكب

فلا يكفر

الى الكوكب

فلا يكفر لثبوت الايمان يرد عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة
لكن فيه تامل لان الاسناد الشيء الى السبب والاقتصار عليه شايع في القران والحديث
فكيف يكون كفرانًا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد
ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث
فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر
والحديث ورد انكارًا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء
معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة يحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض
والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل
بعون الله بلا تداو ونم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له
وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء الامراض المعنوية وهي
المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي
ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان
بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه
وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله اراد به نفسه
لانه بين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة
الا ان الله تعالى اعانني عليه فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيًّا الا رعى الغنم فقالوا
وانت اي وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع
لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على
قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام
جزء من اربعة وعشرين جزءًا منه انما لم يبين عم مقدار القيراط في كل شهر
استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه نسي بكميتها وفيه جواز استيجار الاحرار
ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى بمعنى في استعظم ان ياخذ النبي عم
اجرة على عمل فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تعالى

لا انفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في الباب الاجارة فعلى هذا التوجيه
لا يتجه ايراده في ذكر الباب م هشام بن عامر الانصاري رضه قيل ما رواه
عن النبي عم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق ادم
الى قيام الساعة ما نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر
اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على
الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال
بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به
ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يوم القيمة [illegible]
وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة
والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له قيل هو على ظاهره
فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ
مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس ويمر خبره يعني ليس حقه من جهة
الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال
الا وعنده وصيته يعني لا يمر بهذه الحالة وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده
لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي
ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور
على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له
وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية
باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث يشعر بان
مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند
عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا
يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما ما خلات القصواء قاله
عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها

راحلته

راحلته فقالوا خلات القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس
القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي
صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن
وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير
من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لان لا يقع محاربة واراقة دم في الحرم
قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسئلوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم
اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها
حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة
المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا
وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم
فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع سال الناس
عما راه من سيره فقال عليه السلام ما راينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في
حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف
وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المصنف لضمير وجدناه
الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عم حيث كان البطيء سريعا
بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضه روى عنه ما رزق العبد
رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق
زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي
فراه رجال فصلوا معه وكانوا ياتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي
لم يخرج اليهم رسول الله عم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه
قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال عم ما زال بكم صنيعكم
يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني
يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتكم عليها من غير ترك وقيل
ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم
يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا

للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رافته عم لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل
ق عايشة رضها انفقا على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عم قال اذا رميت كلب جارك فقد اذيته
م ابو الدرداء رضه روي عنه عم ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق يستحق الخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات او غيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات واما اذا كان ممسكا بالمندوبات فلا يستحق الا ان يفرط كالبخل بكسيرة الخبز والظاهر ان المراد به الاعم ايضا
ق ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال عم ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المصنف لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المراة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا الاغير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا مؤكدا مما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون متعلق لا بما قبله وضع اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى اخرها يقوي هذه لانها وقعت العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا سال رسول الله عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سياتيها ما قدر لها
م انس رضه روي عنه عم ما كان الرفق

في شيء

في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب
ق انس رضه انفقا على الرواية عنه قال ان يهودية اتت رسول الله عم بشاة فاكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله عم فسالها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قال لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم رفعها الى اوليائه فقتلوها
ق كعب بن عجرة رضه بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة انفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال راني النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة المعنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال البعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قال له وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل وقاسوا عليه ما في معناه من القرر والمرض
خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قال لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم
ق انس رضه انفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترازا به من المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الاحاديث الدالة على ان

عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد الآ بلا معصية
او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول
الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به
حرمة دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من
الانبياء نبي الا اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله
آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتداء
والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق
بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه
وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي عليه السلام والا فمعجزاته
كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة
من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك
المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمر
على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عم
قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة خ انس رضه روى البخاري عنه
ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغ الحنث اي الحد الذي يكتب عليه
الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة
وضمير رحمته عائد الى المسلم اي بزيادة شفقته او عائد الى الله فان ادخال
الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد ههنا من تقدير
وهو بعد تحلة النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت
لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة
ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة
بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير
المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان
يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه معقل بفتح الميم
وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا

له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين
ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم
اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م
ابن عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا
لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل
جاء في رواية عايشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا
كل من الاجوبة جرى على وفق سوال السائل او نقول اقل الاعداد متاخر لان
من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره
النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف
لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا م جابر رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها
حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
اراد بالكثرة كونها الكمل في اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر
بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد
اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع عن ابصار صاحبها ولا صاحب تستن عليه
بتشديد النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحها معا على صاحبها
ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر
ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوه بقوائمها ولا صاحب غنم
لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه
بقرونها وتطوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر
للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها
ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال
وجب فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر
اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك
اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خباته فانا عنه غني
ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد

عن نفسه كنزا آخر فاذا رأى ان لابد منه لصلاحه يده في فيه فيقضمها اي يعضها من با يعلم

قضم الفحل م ابو هريرة رضه روى عنه م ما من صاحب ذهب ولافضة لا يؤدي

منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة

مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال

او يقال الضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى

والذين يكنزون الذهب والفضة ولاينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان

حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت

له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفايح جمع

صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول

ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من الابتداء

الغاية فيكون باعتبار ما يؤل اليه لانها لشدة كونها محماة في نار

جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى

في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفايح

مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى

لانه على تقدير الرفع يكون قوله م فاحمي عليها في نار جهنم زائدا الجار والمجرور

وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح يعني تلك الصفايح

النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها جنبه

وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى

الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه

واذا بالغ تقوم من موقعه ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت

اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى

بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى

سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت يقضى وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه

اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفى عنه واما

الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضه روى عنه م ما من عبد مسلم يدعو

لاخيه

لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل

بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل

ما دعوته وهذا بالحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قال الشراح

ولك بمثل ما دعوته اي بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا اراد

ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون

للاستجابة م ام حبيبة رضها روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم

ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو في تلك الرواية

المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب

الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة

والتطوع يستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير

الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت

في الجنة هذا شك من الراوي م معقل بن يسار رضه اتفقا على الرواية عنه

ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية

يموت خبر ما يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته المراد

من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان

التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة

تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رضه روى عنه م ما من غازية

اي جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم

في القليل والكثير من الغزات ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم

وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال انه

ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا

افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي م في حقهم نال اهل بدر

من الاجر ما نال ازاعمين ان رواته ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور

احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئان

من مراتب الغزو وبقوله دخول الجنة فصحة انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب غلبة مقرر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقوله ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقل في اهل بدر فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجورهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب اى اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضي الله عنه روى عنه م عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اى مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الراس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله تعالى الا خرت وانما قيد غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا تمحوه بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع

الماء

الماء اى مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكره عليه السلام الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة من الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اى بالوصف الذي هو له اهل اى لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الا على حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه ما منكم من احد اى ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشأم منه اى الجانب الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اى شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اى اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما في الكتاب او غير موافق فلستم منه بشيء فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل ما اجمل بقوله اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان منهم من اهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاء قال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة ولا ضدها وانما هي

اى اثبت

ال فطل سخر لرجل خيره

انقضاء الحكمة ببابه

بامور خارجة عنها بالقضاء لحكمة الربانية وتلك الامور مع معروضا تها حاصلة
في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن
ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر
لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل
في معرفته هو التوقف فمن عدا عنه واجال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر
ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف
اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله
وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي الجنة واما من بخل
واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله
فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود رضه
روى عنه عم ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط
قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان امور
العارضة للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمة قرينين
معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي
اللائق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عم وانا لكن
كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال
انه عم لما قال ما منكم من احد الى آخره قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم فقال عم
واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوسته
او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره يؤيده قوله عم فلا يأمرني
الا بخير اختيار القاضي هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم انا من شره وقيل هو
افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي عم كان يجري عليه بعض الزلات في بعض
الاوقات بوسوسته فيكون قوله عم فلا يأمرني الا بخير محمولا على عموم الاوقات
رجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضه روى عنه عم ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء
اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء

بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوي
ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه عم ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى
الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قال الشارح انه راجع الى مصدر تقدم لها
حجابا من النار تمته فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان
فقال عم واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان
قلب الوالد احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى
على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضها
روى عنها عم ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امر الله اي امره الله به انا لله وانا
اليه راجعون هذا تفسير لقوله عم ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس
بمامور به فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به
فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص
وارادة الاعم اللهم اجرني في مصيبتي بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا واخلف
لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا لما فاتني في هذه المصيبة
الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله
خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم
ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة
عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضه روى عنه عم ما من مسلم يتطهر فيتم
الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه
وفيه اشارة الى ان الآتي بفرائض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا
صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات
لما بينهن من الصغائر ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه
اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة
ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم

لايخلوا من كونه متأذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر
الخطايا فقط ولكن الصحيح انها يكتب بها الحسنات ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك
شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم
م جابر رضه روى عنه مسلم ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه
اي مما غرسه له صدقة يعني للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يضمنه
الاكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس
المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما
اتلفته الدابة او الطائر وهذه الاجر مختص بالمسلم ولا يرزأه احد براء مهملة
ثم زاء معجمة بعدها همزة اي لا ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان
فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا
قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله
بها عنه اي عن خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة
وبالرفع عطف على اعرابه التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم والضمير
البارز للشوكة يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اي ادخلت في جسده شوكة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح بكلم بناء المجهول
وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون
اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح
ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اشارة الى الشهادة على ظالمه بالقتل و
اظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود
يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في
حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان
اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله عم كل ابن ادم
يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مسه مريم وابنها فلاجل
دعاء حنة في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم

وفيه

وفيه نظر لان استعاذتها تجوز ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة
كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يأبى تماثل الولادة
الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من
المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم
وعيسى عم بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم
وابنها ومن في معناها واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير
ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا افضل واعلى كان بالاتصاف
به اولى واما اذا كان من خصايصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا عم اذ كم من مفضول
موصوف بخاصة لا توجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس
لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان
كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما يؤذن الدنيا به
من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة رضه روى مسلم عنها ما من
ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب
وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة يدل على كذب
الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله لا اثبات
العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر
ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى
يقرأها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها
حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب
ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما من نبي بعثه
الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو
منسوب الى الحوار وهو البياض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين
يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الحواري الذي ينخل مرة بعد اخرى فلما كانوا
انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها

باولئك المخلصون المتقون واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا
على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من
امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي تحدث بعد الحواريين
خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح
اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال لكل واحد منهما
بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم
بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يوبخهم
به وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه اي بان ينكرهم ويغضب عليهم
ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من
الايمان حبة خردل يعني بمجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه
لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من
نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون
هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا
والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا
تتمة قوله عم ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا
وهو بفتح الهمزة فاعل يسره وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال
انه تملك في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا
لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف
طير خضر م عايشة رضه روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من
النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر
انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهات هو الافتخار على
الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد مباهاته بهم

ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث
دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام
تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم
يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة
نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على ماتي درهم حول يكون
خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله التي تصيبه من الآفات
ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء
فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فينوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له
ما انفقه في الآخرة قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى
لا ما يصان ويبقى ولا عفى رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا اسبق الى وهم الانسان
ان ترك الانتقام ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام
بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطي من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل
الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي
ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء او العفو ساد عند الناس
وازداد كرامة م المقداد رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض
انفسنا على الصحابة فليس احد منهم يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق بنا الى اهله
فاذا ثلاثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان
منا نصيبه ونحفظ للنبي عم نصيبه وكان يجيء من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ
نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان
ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة
فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيجيء ولا يجده
فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم في تلك الليلة فجاء النبي عم ففعل كما كان
يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك
فقال عم اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت

ذكر وجه فضيلة النبي عم انه لم يكن له بد لو توعد عزا بالانتقام لدعوة الاسلام عليهم

الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عم فاذا كلهن حافل كثير اللبن فعمدت الى انائي فحلبت فيه
فقال اشربتم شرابكم الليلة فقلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي عم
قد روي واصبت دعوته فضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى
سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال عم
ما هذه اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا
آذنتني عند الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبي فنوقظ
صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا قال المقداد عند حلبه
بفتح اللام مصدر الاعنز الثلاثة مرة ثانية م عايشة رض روى مسلم عنها
ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قال يعني ما وعده جبرائيل عم
ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبرائيل كان وعد
ان يلقيا في الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت حادثة واحدة
يجوز ان تكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان تكون
عايشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة
وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رض روى عنه ما يصيب المؤمن من وصب وهو الوجع
اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم السين
واسكان القاف وفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة
وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو يستعمل للمستقبل والحزن
لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه
قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصير مهموما
والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء
وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين
صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت اخر النبي عم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عم
فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا تفسير للضمير
في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة

مسلم لكن عرف النبي عم بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن وليد
والعباس الصدقة فقال عم ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا
فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران بهذه النعمة
وهو انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة من الزكوة فعلم انه مانع اصلا
وهذا كقولهم لا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما عطف عم
نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه من الغنايم قيل تلك الصدقة
كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث
انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عم في آخر الحديث فهي علي يدل عليه واما خالد
فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله
ان تسالوا الحق نعط الحق سائله قد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع عبد
وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب
ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبد وروي بالتاء المثناة
فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتأهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار من النبي عم
لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف
في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعبده مع انه غير واجب عليه
فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب
عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري عنه فهي عليه والاولى قال
ابو عبيد هذا انشاء في الالتزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عم اخر صدقة العام
المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عم اعطاء صدقة العام الذي طولب
فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب انه يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان
رسول الله عم قبض زكوة العام الذي شكي منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث
آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا الحديث
ان النبي عم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني
مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتقريب انما يحصل

اذا التزم عم اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر ففيه معلوم صحته نوع اخر
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام قالوا كذا وكذا معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا
قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكر
هم النبي عم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني اصلي
وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر في المفصول دون ما قبله اهتماما
بشان النكاح وقال شارح الوعيد لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله عم فمن رغب عن
سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار
من قوله النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد
لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع
ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال
بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته
على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون
عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات
مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم
كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية
واشدهم له خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل اليه يكون في الممتنع
بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي
الحديث حث على الاقتداء بالنبي عم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب
اشتداد الخشية لم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان
معروفا بالكهانة وكان يسال عن النبي عم اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عم كان يسأل
احيانا فقال ابن صياد درمكة وهو الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسك نوعكي
يعني كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد
سال النبي عم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم
الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان

انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن
عليك منه شيء قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي عم فلم يردها النبي عم
اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سال عم عن مكنته فقال
مالي الا هذه الازار فقال عم الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القران
م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب فيكم بفتح الراء اي
ما تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عم
ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم
من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهو التعريض على ان الولد في الحقيقة
من قدمه لانتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عم
فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس
بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من
قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل انه كان احد شعراء النبي عم مارواه عن النبي عم ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان
بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله عم
منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته عم وجلس للناس وجاءه المتخلفون فطفقوا
يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم حتى جئت فلما سلمت
تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق
قاله مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت اخر مغازيه عم
وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال عم لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال
الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا وقد كان كافيك
ذنبك استغفار رسول الله عم لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا
مثل ما قلت فنهى النبي عم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما

يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على
ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض
بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا
فلما جاء البشير نزعت ثوبي فكسوتها اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله
قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك
فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض
مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما
انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم جهة نجد خيلا فجاءت برجل سيد اهل اليمامة
يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عم فقال له ما عندك يا ثمامة
قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة
فقال مثل ما قال فقال عم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل
ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح
وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق
القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه
بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله ان تنعم تنعم على شاكر قال له ثمامة
من اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رضه روى مسلم عنه
ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر
وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عم يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه
فقال اي النبي عم بيده هكذا واومى اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله
فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث
توجهت والتحبب بالاعتذار لمن يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رضه
اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل

فانّ معها

فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه
اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين
اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء ترد الماء وتأكل الشجر هذا تاكيد
في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس
للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي رح
ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع
وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضه روى عنه ما لك يا ام السائب او يا ام المسيب
شك من الراوي تزفزفين بزائين معجمتين وفائين وتاء مفتوحة والمشهور
في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم
في غير مسلم بالواو والقاف ومعناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني
تزفزفني لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني ادم
كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم من عندي
ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عايشة اغرت الهمزة للاستفهام
والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات م جابر بن سمرة رضه
روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد
بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس
بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها
اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرانا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام
على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي
الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا
فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف
الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف اي يتلاصقون
فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عم الى عمرو
بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فاقيم
نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله عم والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس

التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله عم فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك
فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عم
فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن
ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عم للناس ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق وهو
ان تضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح كف اليد اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به
شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول
وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس رض
خ جابر رض يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس رض وانفرد البخاري بالرواية عن
جابر رض ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت
ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عن سؤال عن كيفية منع زوجها
تعني اي لم يترك لنا الا ناضحين حج على احدهما والآخر اي البعير الآخر يسقي ارضا لنا فلم يبق
لي مركب قال اي النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها
في الثواب الا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه الحجة
او حجة معي شك من الراوي قال الامام سنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول ويكون
خبر مبتداء محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله للملائكة او لعباده سبحان الله
وبحمده هذا بدل من الخبر قال له حين سئل اي الكلام افضل المراد من كلام الناس فان قلت
هذا يعارض قولهم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له
قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد
سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو
ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان
المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره
للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل وارادة لفاعله فعلى هذا يكون
ما مصدرية ومن الازار بيانا لمحذوف يعني اسبال من الكعبين شيئا من الازار ففي النار
لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع بن خديج رض
انفقا على الرواية عنه ما انهر الدم اي ازاله هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها الخروج

بالحج

بالحج وكيد اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه
او معه او وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوا الضمير فيه للحيوان المذكور
معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عندنا في
مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأخبركم عن ذلك اي عن وجه
استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء
بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون
الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يجعلون اظفارهم محل المدى فيذبحون
بها فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة رح المستثنى غير المنزوع وحمل
الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بما شئت انما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل في معنى
ثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلونه كذلك ق عمر رض اتفقا على الرواية
قال اعطاني النبي عم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال عم خذه فتموله وتصدق به
ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رض وانت غير مشرف اي غير متطلع
فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية رض قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية
وعشرون حديثا في الصحيحين ثلثة متفق عليه قال جاءه رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله
كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاءه
الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها
ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المصنف ما كنت
من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن
التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله عم فاعطاهم
ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم
ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين
اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اي
يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه
وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس

من الفقر والطاعات وغيرها **نوع آخر** وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق

ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق
اربعون لم تفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سُئل عنه لا اعلم وقد
جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى
ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى
فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال
فيكون منه الاجسام فاذا تهيات الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فياتي
كل روح الى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون

ق عبد الله بن زيد الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية واربعون
حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت
سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته
روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة مؤدية الى روضة الجنة كما قال عم الجنة تحت
ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه
لا يسال الله فيه عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم فيها
ما يدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث وهو قوله عم ومنبري على حوضي اي على حافته
وقد روي انه عم قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء
والعين المهملتين منفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عم في الآخرة منبر ويجوز
ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عم من الحوض الزاخر النبوي
وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد
الضامية من حر القيمة وقيل معناه من امن بكون منبري وما يسمع منه حقا

يرد حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي
الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون
في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث يدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة
امثال الذر في صورة الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بانه
هذا الحديث يدل على عظم اجسادهم في النار والذي ذكره انما هو وقع الحشر او في النار
اجسامهم

غير

غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه منع قول القرطبي لان في الصور والا لا يستقيم
قوله في صورة الرجال م انس رضه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء
والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي **فصل م** ابي بن كعب رضه
روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت
الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من
صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري اي ضربة
تلطف به ليتمكن العلم في صدري وقال اي النبي عم ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له
بتيسير العلم ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض ذهب قوم الى عدمه
لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واوّلوا ما ورد من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض
القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هربوا عنه ياتيهم على هذا التاويل ايضا
والقول بان آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب
آخرون الى جوازه بهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة
وبعضها افضل يعني ان تكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها
ابلغ ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان
تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله مسجى بثوبه فقال ابو بكر ا
مزامير الشيطان في بيت رسول الله عم وذلك في يوم عيد فقال عم يا ابا بكر ان لكل قوم
من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي وهذا اليوم عيدنا يوم البعاث يوم مشهور
عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة
الى ان جاء الاسلام اختلفوا في اباحة الغناء وهو رواية عن مالك متمسكا بهذا الحديث
وحلته واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي
كانتا تغنيان به كان في وصف الحرب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين
وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على
اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعائر الدين وتسجيته بثوبه كان من حسن
خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما م عايذ بن عمرو رضه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك
اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا رضه

هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه
على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر
بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد الاسلام لاحساسهم منه اثار النفاق وكان ذلك
قبل تاكد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها ضبطوه بوجهين
احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر
تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تتمة فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم
قالوا لا يغفر الله لك هكذا صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي قال ابو
روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله
لو ان احدهم لو نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله
ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد
وان قتلت هلكت الامة وروي انه لما انطلق مع رسول الله عم الى الغار جعل يمشي بين
يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله عم ما لك يا ابا بكر قال اذكر طلب الكفار فامشي خلفك
ثم اذكر ترصدهم فامشي بين يديك قال عمر والذي نفسي بيده لتلك الليلة
خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عم ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي
اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله عم
جالس فلما غابت الشمس قال عم يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت
الله ورسوله اعلم فقال تذهب لتسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوف
على تسجد يعني تذهب الشمس على تلك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها
والمراد بالاستيذان لها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها
ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستاذن ولا يؤذن لها المراد من عدم قبول السجدة لها
وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها
ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها

اللام فيه

اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب
في وقتها الى وقت قرارها وتغيير حالها بالطلوع من مغربها وما قال المفسرون
من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها
فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر الصادق عن غيب ولا نشتغل
كيفية ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت
مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رضه
روى البخاري عنه يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
تقدم بيانه في حديث اني قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رضه روى عنه عم يا ابا ذر
انك ضعيف وانها ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انها امارة
اي حكومة او باعتبار تانيث الخبر وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى
الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا تكون الامارة خزيا له بل قد تكون اجر القول النبي عم
ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر منها احذر لان فيها كثرة الخطر قال له لما قال
يا رسول الله الا تستعملني اي لا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضه روى عنه عم
يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي
هذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين
ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال اليتيم م ابو سعيد رضه روى عنه عم
يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع
في طريق غير دين الاسلام وبمحمد عم نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة
محمد عم وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في
الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرجات
وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذه التشبيه تشبيها معقول بالمحسوس
قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها
ثلثا للتاكيد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي
امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس
بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وكان جلس في بيته وابو عمرو رضه الذي سال النبي عم

قد

هو سعد بن معاذ رضه فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار
يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي
يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمت اني لارفعكم صوتا
على رسول الله فحصلت له خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم انه من اهل النار
قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم
وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم
اجلالا لمرتبته ورعاية للادب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام
يأتي اباطلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسأله عنه فاخبروه
فقال عم يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير نغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار
وفيه تعريفهم حسن خلقه عم حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم ينهه
عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد
تفاؤلا على التفأل ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا
من مزامير آل داود شبه عم صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار والآل هنا مقحم
والمراد منه مزامير داود ونفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قوم الذي
بعث اليهم لان صوت داود عم كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا
مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول
يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول
اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رضه
روى عنه مسلم قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب عندهم فابطأ ففزعوا
عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حائط للانصار لبني النجار فلما دخلت عليه
اعطاني نعليه فقال عم يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي
رسول الله واعطاه عم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان
كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة رضه لم يكن مطلعا على استيقان
قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان

صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث
قال ابو هريرة رضه فلما خرجت من عنده عم فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب
بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله عم ما جرى
فجاء عمر على اثري فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي
اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال عم فخلهم اعلم ان دفع
عمر لم يكن ردا للامر النبي عم بل كان غرضه عرض رأيه عليه بان كتم هذا البشرى اصلح لهم
وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع النبي عم
عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عم لان الاجتهاد جائز له في
الامور الدينية مع عدم تقرره عم على الخطأ فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عم
فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق بالامر التبشير خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال استحفظني النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرأيت
واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي
عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة
قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك
وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة
هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت
ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ
ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة
اتعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم
ممن لم يعمل بما يقول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام
ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عم فقال عم يا ابا هريرة هذا غلامك
قد اتاك اما اني اشهد انه حر وفي الحديث معجزة منه عم حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة
وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام
فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات

يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم
وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم
الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي عم
والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة
فقال عم يا ابن الاكوع ملكت اي ذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم
جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون
على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يجعل العفو لهم مكان
قراهم والطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء
وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام
من قولهم لئيم رضيع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب
للحرب من صغره فكانها ارضعته م عمر رضه روي عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان (من التربية والعادة)
شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد قال عم كلا اني رايته
في النار في بردة غلها فقال عم يا ابن خطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة
الا المؤمنون قوله عم كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم
ان المؤمن في العرف من امن بمحمد عم وبما جاء به ومع غل فكانما لم يصدقه لعدم جريه
على موجب تصديقه ولم يجعله النبي عم من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد
من المؤمنين المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء
قوله عم اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل
يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول لي فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول
النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون
كذلك كما مثل عم دخول بلال رضه في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع اخر لا بهذا
الوجه ق عمر رضه انتهاء الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله عم وهو مضطجع على حصير
واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عم فرايت نحو صاع من شعير فبكيت
فقال عم ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله ارى بك
من الفقر ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل لي

سيكون

مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لنا بعينه ايضا ولهم الدنيا ويروي يا ابن الخطاب
اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا
ولا حظ لهم في الاخرة ق سهل ابن حنيف رضه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عم
اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها
هذا الحديث قال كنا مع رسول الله عم في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله السنا على حق
وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى فبم نعطي الدنية
على ديننا فقال عم يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى
انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر لم يكن شكاية منه عم وانما كان
استكشافا عن حال لكراهة الناس الصلح م عمر رضه روي عنه يا ابن الخطاب ما يدريك
لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رضه روي عنه قال
بعثنا رسول الله عم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال
لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عم فقال يا اسامة
اقتلته بعدما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين
وبالقاف بلد من جهينة حيي اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة
صفة ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث
قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن
قلبه حتى تعلم اقالها عن قلبه ام لا فما زال النبي عم يكررها تشديدا في الانكار على قتله
حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه
وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قودا ولا دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن
ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته عم وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى
يعرف حاله م انس رضه روي عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وبجيم وشين
معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق
في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف
عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة
عقولهن سا

(الحديبية بتخفيف الياء موضع قريب من مكة شرفها الله تعالى)

بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا ولان بنيتهن ضعيفة لا يتحملن الحركة العنيفة
كالقوارير وهذا التشبيه وفيه جواز السفر بالنساء واتخاذ الشعر ونحوه ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس
بن نضر اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر بعلامة خ لان ما ذكره هو رواية البخاري
واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان المخالف في روايته كانت ام الربيع
تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح
افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل
يعني حدثني بعمل يكون رجاءك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام
منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظة
خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين
يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه
في المشي وانما اخبره عم بما راه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره اليه وليصير ذلك
سنة ويسمى شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني
لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب
الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم قال لما نزل قوله تعالى
وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لوي بضم اللام وفتح
الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء
بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني
لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة اذا اراد الله ان يعذبكم
فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال عم في حقهم هكذا
لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ودينها غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال
الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان
يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال ابي

للفظ

للفظ اي البلال بفتح الباء مصدر كالزلال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض
زلزالها يعني زلزالها الذي في مشية الله وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما هو في عند الله
وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله عم
قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة
وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عم امر بالمسجد فارسل الى ملاء بني النجار اي اشرافهم
فجاؤا فقال عم يا بني النجار ثامنوني اي قرروا الى الثمن بحائطكم هذا اي بمقابلته وهو
البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت
وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله
هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي
ان النبي عم اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون
الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كنت
في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه
فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله عم جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما
فقرأ فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما
راى رسول الله عم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا
فقال يا ابي ارسل على بناء المجهول يعني ارسل الله جبرائيل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث
كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المصنف لعل التغيير وقع من الناسخ
ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا
او مفسرة لقوله امر في المقدر القرآن على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي
الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب
تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول ليس المراد
بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا
رجع فرد الي الثانية اي رد الله الي الارسال الثانية سمي الارسال ردا لانه كان اقراه
على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اقرأه على سبعة احرف
فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب رضه ان الله تعالى قال

رف

في المرة الثالثة اقرأه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقرأه على سبعة احرف وهذه مخالفة لرواية المتن
فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المرات
فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني لك
بمقابلة كل دفعة رجعت الي برد دتكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث
ما هونت القراة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الي مسئلة
تسألنيها هذه الجملة صفة موكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعواته م
فرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي
بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابرهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل سوال الله
المسائل الثلث مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعددها بحسب الزمان مرتين
في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على قراءة السبع في حديث ان
هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه
فلدان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت اخر واما في الاخرة
م قبيصة بن مخارق رضه قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم
وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو اراد به
الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي فانطلق يربأ اي يحفظ والاسم الربيئة وهو
الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم
احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضه
روى مسلم يا ثوبان اصلح هذه يعني اضحية قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه
تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ
لا يدوم حتى يؤكل منه من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية
بعد الثلثة ق ابو هريرة رضه انهما على ان رواه عنه يا حسان اجب يعني اجب المشركين
دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح
القدس لا يزال يؤيدك ح حكيم بن حزام رضه قيل ما رواه انه كان من اشراف قريش وولد
قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين

اربعة احاديث متفق عليها وقد رقم الشيخ كما ترى للبخاري وهو كذا في التحفة
قال سألت رسول الله عم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال عليه السلام
يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال
ولا يمل منه كما لا تمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر
اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو
وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الاخذ وهو ان يأخذ بغير سوال
بورك له فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع
نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع
واليد العليا وهو يد المعطي خير من اليد السفلى وهو يد الاخذ وقيل اليد العليا يد من
تعفف عن السوال والسفلى يد السائل فعلى هذا يكون علوها معنويا ق الزبير رضه
بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد
العشرة المبشرة ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث
سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليها قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الماء
فقال النبي عم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال لانه كان
ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال يا زبير اسق
ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغه الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو
الجدار الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عم اولا ان يسقي الزبير
دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يوثر الاحسان الى الجاره ولما قال الجار ما قال
امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يامر عم بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر
على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف
عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عم على الانصاري حال غضبه
مع قوله عم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عم كان معصوما من ان يقول
غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح
بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك
ابي وامي قاله يوم احد ذكره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عليه السلام

بابويه لانهما كافران قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة العقاد وانما هو
تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث دلالة فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال حاصر النبي عم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي
كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم
انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء اوس فقال عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا
على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم ويسبى ذراريهم
فقال عم حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم
لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رض
روى عنه مسلم يا سلمة ابن حجفتك او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري
الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال حجفة ودرقة تقدم قصته في المناقب
في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضه روى عنه مسلم قال غزا المسلمون بني
فزارة واميرهم كان ابا بكر وفي سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة
لقيني رسول الله فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عم من الغد في السوق
فقال عم يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها
النبي عم الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة
مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله عطيته ابوك حيث
اتى بمثلك يعني امرأة من السبي قيل في الحديث جواز مفادات الاسير فيكون حجة على ابي حنيفة
في عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسم
فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة
ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت
نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل على لحيته فقال عم يا عباس الا تعجب
من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة
وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة فاعتقتها
ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعتيه فقالت يا رسول الله تامرني قال
عليه السلام

بحجفة بالتركي قلقن

انما

انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد
فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه
الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه
انما قال عم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذا لان الحب تقتضي
المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض
ولا خفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي عليه السلام
وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع
ازارك قاله لما راى في ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي عم
زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنزا شبه عم ثوابه المدخر في الجنة بالنفيس المال المدفون
في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام
الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه
قال بينا انا عند النبي عم اذ جاءه رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع
السبيل فقال عم يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة
تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول
اي اخبرت عنها قال اي النبي عم فان طالت بك حياة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء
المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من
الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن
في الانام حتى تامن المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج منه مالك
على جواز سفر المرأة من غير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس
في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حياة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى
قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي عم كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة
ارتحلت كما وصفها النبي عم وكان هذا الفتح في خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى

ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملأ كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اى فضة
يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وقى الارض
كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى فى يوم القيمة فليقولن بينه
وبينه اى بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعنى واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له
اى الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعنى الم يبلغكم
الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اى احسن
عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم
والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة الطمينة قطع السبيل
كحانه وفى مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفى اخر الحديث اشارة الى افضل الفاقة
م سعد بن ابى وقاص رضه روى عنه انه قال خلف رسول الله عم على بن ابى طالب فى اهله
فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان فقال عليه السلام
يا على انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى قيل ان منزلة هرون
من موسى كانت فى خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة
فى النبوة فلما استثنى النبى عم النبوة بقى ما عداه على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث
على ان الخلافة كانت لعلى حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة فى تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا
لانه لم يقم فى طلب حقه فمذهب هؤلاء اسخف من ان يرد ويناظر فيه واما ما عدا الغلاة
فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها
فى حيوة النبى عم زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى
باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى فى النبوة فما الحاجة الى الاستثناء
بقوله الا انه لا نبى بعدى قلت انما استثنى لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون
كذلك تقديره الا انه لا نبى بعد بعثتى على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعثة
رتبة م عمر رضه يا عمر الا يكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث
فى الصحيحين ولا فى احدهما وانما اخرجه مالك فى الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر
بن الخطاب اية الصيف التى فى اخر سورة النساء قال حين اكثر عليه فى السؤال عن الكلالة
وانما قال اية الصيف لان فى الكلالة انزل ايتان احدهما فى النساء وهى قوله تعالى

وان كان

وان كان رجل يورث كلالة والاخرى فى الصيف وهى قوله تعالى يستفتونك قل الله
يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها
ان لم يكن لها ولد وفى اية الصيف من البيان ما ليس فى اية النساء ولذلك احال عليها
لكن هذا البيان لا يروى الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من
الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابى سلمة وهو ان رسول الله عم سئل عن الكلالة فقال من ليس له
ولد ولا والد موضح لذلك فان قلت لو اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول
الوالد والاقرب منه ما قال الجصاص تركه ذكر الوالد فى اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة
لانه قال فى حقه من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة
فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام فى الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم
يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفى اية الصيف اعطى لاخوة الكلالة ميراثا
فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبى عم عمر رضه على اية الصيف القابلة
لهذه التأويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه عليه السلام
طعنه باصبعه فى صدره وقت ذكر الحديث مبالغة فى الحث عليه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه قال شكى عمر رضه الى النبى عم عن منع العباس الزكوة فقال عم اما العباس
فهى على ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك
الحسى ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهى
النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنون وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون
المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر الى اخره كانه تعليل لالتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة رضه
روى عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل
اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه
فيجب عليه ان يتفكر فى تكميله لان نفع عمله عائد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله انى
لابصر من ورائى كما ابصر من بين يدى قال للمصلى يوما ثم انصرف م عبد الله بن ابى اوفى رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عم خمسة وتسعون حديثا له فى الصحيحين
ستة عشر حديثا انفرد البخارى بخمسة ومسلم بواحدة قال كنا فى سفر مع رسول الله عم
فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اى اخلط السويق بالماء

لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارًا انما قال هذا لانه راى آثار الضياء التي يكون
بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد تذكيرها
قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي عاجره فشرب ثم قال
اي النبي عم مشيرًا بيده اذا غابت الشمس ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم اي دخل
وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول وفي الحديث دليل
على فضل الصوم في السفر لانه عم عمله فان قيل كيف صام النبي عم وقد قال عم ليس من البر
الصيام في السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله عم لتعليم الجواز
م عبد الله بن سرجس رضه هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين اعتددت
اي اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عم في صلوة
الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل
السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضه يا فلان بن فلان ويا فلان
بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر
وهذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني ربي حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم
فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم
لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام
لما صح ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم
العافية م قبيصة بن مخارق رضه روى عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عليه السلام
اسأله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل
الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف
الميم هي الكفالة والمراد ههنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم
والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك
الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له من المسئلة
وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يرفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته
جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم

الشيء

به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش بهذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به
الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجا اي العقل من قومه لقد
اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب
قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو الحرام
الذي يلحق اكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم
سحت وهذا اوضح وفي رواية مسلم يحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا
بدل من الضمير في يأكلها وتمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضماير المؤنثة اليه على تأويل
الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تعالى ويقتلون النبيين
بغير حق يعني في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه
ابو داود باللام عجبا من المصنف انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم
يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم
الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا
الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها
هنا الجماعة ونفي العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة
لمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى
المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك
ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي
والمسئلة يجوز له بعد ان تخبر به جماعة من قومه ولما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال
العلم جاز الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ جابر رضه روى البخاري عنه
قال كان معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عليه السلام
العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت
قال لا ولكني آتي رسول الله فاتاه فاخبره ماجرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا
فقال عم يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تعالى وما انت بفاتنين عبر عنه
بالفتان تشديدا في الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه
افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي وهذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو لفظ الراوي

يعني ناداه النبي عم بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله
له حين قرأ البقرة في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحد
وابو حنيفة منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي
مع النبي عم نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها يعني اغاظني اصحاب تعب لا نستطيع تطويل
الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله عم على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال يا معاذ بن جبل هل تدري
ما حق الله على العباد وقال اي الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله
على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار على الاشراك
في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله
اذا فعلوا ذلك الحق يجي بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى
الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم
فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص
بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ
هذا الحديث وقد منعه النبي عم عنه على ما جاء في رواية مسلم من تتمة الحديث
قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي
كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما راى معاذ تمرن النفوس
بالطاعات رواه ولذلك روي ان معاذا رواه في آخر عمره او يقال النهي عنه التبشير
على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود النهي المنع منه لانه من الاسرار
الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء رسول الله عم معاذا ثلث مرات كان
للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله عم
وعائين اما احدهما فافشيته فيكم واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه
البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده
جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق
بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من

التكلف

التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم
ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه في سفر فقال يا مغيرة
خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه عم
حتى يتوارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت
فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلوة ومسح على خفيه ثم صلى
قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي
من النهي عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة
فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم
قصته في الباب الثالث في حديث لا تنزلن برمتكم سؤرا بسكون الهمزة كل طعام يدعى
اليه الناس كذا في النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيه
لبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رضي الله عنه
روي عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث
قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم نحرها وان تاخر
ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله عم ان لهم عيالا
جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عال اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما
تفسير لحشما بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب له وخدمه
من يخدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا
او ادخروا شك من الراوي اي قال انه عم قال احبسوا او قال انه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضه
اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي لئلا يلتبس بعض الرواة وهو عبد الله
بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم
ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة
الذي يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهديكم الله بي اي بسببي
وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي
وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان الذي هو اعظم النعم
ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار

قلتم اما الرجل اراد وابه النبي ع م فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول
لما فتح النبي ع م مكة وقعد فيها ايا ما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا
اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني
رسول الله حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى
النفي يعني لا تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى فاني عبد الله
ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من
اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب
الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب
الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم
يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين
كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة فيها
الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة
الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع
لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض
طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج اخفض عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج
ومن لم يستطع اي لمؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم
لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لتضعف
الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث
للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان
على الجبلية التسليم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله ع م اذا اراد سفرا
اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق
فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب
من مراكب النساء حتى فرغ النبي ع م عن غزوة تلك فدنونا من المدينة فاذن ع م ليلة بالرحيل
فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان علي

من

من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذي كانوا يرحلون
بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وساروا
ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه
فجلست فيه فظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة
في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس
فاصبح في المنزل فراى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا
الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فسترت
وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه
فركبته واخذت بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك
من شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله ع م اللطف
الذي كنت ارى منه حين اشتكيت فلما نقهت اخبرتني امراة بقول اهل الافك
فازددت وجعا على وجعي فاستاذنت من رسول الله ان اتي ابوي واتيقن الخبر
فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فلما
امراة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله
وقد تحدث بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما
في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم
في اهلك الا خيرا وقال علي رضه لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل
الى الجارية تخبرك ودعا رسول الله ع م بريرة فقال لها هل رايت من عايشة شيئا يريبك
فقالت والذي بعثك بالحق عايشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله على المنبر فقال
يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني في من اذاني
في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان
يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله
ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن
عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصموا وثار
الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله ع م

اركبوني على سكينة ووقار

ولها ضرائر بيان

قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت الممت
بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت
لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول
لرسول الله فقلت لابي يا ابه اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول
لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت
لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله
اني منه بريئة لتصدقنني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عم فصبر جميل
والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله عم مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه
ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله كان اول شيء
تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك به فقالت لي امي
قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج
الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر
اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود المدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام
واحد خ عايشة رضه روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله
الذي لا اله الا هو لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله
اول ما قدم المدينة بعد سلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري
هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عايشة يكون سهوا من الكاتب

الباب الثامن

وهو ما في اول حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى
مفرد تارة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك
يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله له
لما اكثر سواله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظ
اي بني و اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي عليه السلام على حمار
واردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله ابن ابي

وجا

وجانس المسلمين والمشركين فسلم رسول الله عم ثم وقف فدعاهم الى الله وقرا عليهم
القرآن فقال له عبد الله ايها المرء الا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع
الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال
عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون
والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار
حتى دخل على سعيد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عدى
السمع بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قال له سعد بن عبادة حين عاده فقال
سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي عم وابو حباب
بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الكناية من ابن ادم الى ابن آدم
م العباس ابن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة
حنين طفق رسول الله عم يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلته اكفها
فقال عم اي عباس ناد اصحاب الشجرة قال يوم حنين وهي الشجرة التي بايعوا
تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب الشجرة فقالوا يا لبيك يا لبيك قلت
فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله عم وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول
عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار
فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب
وركوبه عم على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية
سلمة ان رسول الله عم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة
من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه عم قبض قبضة مخلوطة بهما
قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف
وراء عرفات ق المسيب بن حزن بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت
وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع الشجرة ما رواه عن النبي عم
سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق
عليهما احدها اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل وان محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد
لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد عم كلمة احاج لك بها عند الله روى ان ابا طالب

اراد بكلمة

الا ابى عن كلمة التوحيد قال له النبى عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان
للنبى والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين
لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابى طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع
لانه لو كان فيه لما امره النبى عم بالايمان لان ايمان البأس غير نافع وحمله بعضهم
على النزع لانه عم رجا ببركته ان يناله الرحمة بايمانه فيه وفى قوله عم احاج بها اشارة
الى هذا قال القاضى هذا ليس بصواب لانه ينافى قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون
السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح
اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافى الاية بل قالوا رجا النبى عم ان يناله
الرحمة واله امن فى حال نزعه وهذا لا ينافى الاية الا يرى انه عم استغفر له بعد ابائه
عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الاية غير معلوم ق ابو موسى رضه
انفقنا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اى ارفقوا على انفسكم
انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم
اى بالعلم والاحاطة قاله فى سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفى الحديث التحب الاخفاء
فى ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف انه هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدى
برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعنى ان الله تعالى منزه عن النقايض فلا يقبل
من الصدقة الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعنى لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم فى وجوب
طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوى والضمير فيه
للنبى عم الرجل بالرفع مبتدا مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله عم ويجوز
ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اى يمشى من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه
الثانى صفة له لانه فى المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال
شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل عاما لينا ول السفر فى وجوه الطاعات
كلها اشعث اغبر اى حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اى يرفعهما سايلا لحوائجه

وقال

وقال يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظاهره ان هذه الحالة من اطالة السفر وتحمل
الزحمات من مظان اجابة الدعوات والحالة فى قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذى
بتخفيف الذال المعجمة وفى بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول
الى حال صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه
الى هنا كلامه لكن العكس اولى لان قوله وغذى حال فلا بد من تقدير قد يعنى قرب
قوله يا رب بتغذيته بالحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها
لذلك اى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما يكون علة للاستبعاد
لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك بمن
انهمك فى المحرمات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل اى الصحيحة يعنى لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة
فى زمانى ولا فيما بعدى الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اى لنفسه او يرى له على بناء المجهول
اى يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة
فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا وانى نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه
وهذا النهى نهى تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهى لما قبله غير معلومة عندى لعل ذكره
باعتبار انه كان فى رؤياه المبشرة لما روى انه عم حكم شهورا فى بدء نبوته بما سمع فى رؤياه
ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا انما نهى عنه لان المصلى فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من
تدبر المعانى ولتعظيم كلام الله لانهما هيئتا الذل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا
سبحان ربى العظيم واما السجود فاجتهدوا فى الدعاء بعد قوله سبحان ربى الاعلى لكن ليس
فى هذا الحديث ما يدل ان فى السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء فتمسك فيه الشافعى رحمه الله
على ان لا تسبيح فى السجود فقمن اى جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن
لعله قال على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اى فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة
الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون
العبد من ربه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه الضمير فيه للشان ليس لى تحريم
ما احل الله لى ولكنها شجرة اكره ريحها يعنى الثوم هذا تفسير للضمير لكنها تقدم الكلام عليه
فى حديث من اكل من هذه الشجرة قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين فتح اكل

من هذه الحديث م انس رضه روى مسلم ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا
بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج من المسجد بعد السلام
لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني اراكم امامي ومن خلفي انما ذكر
النبي عم الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة
يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه عليه السلام قال
انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو
السريع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق يتاذون من صدمة الدواب
قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م علي رضه ايها الناس اقيموا الحد وعلى ارقائكم
جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال
خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله عم زنت فامرني
ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك
للنبي عم فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى ان المص رفعه الى النبي عليه السلام
ورواه كما رايت ورقم بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام
عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل
فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع بها اي بثمنها م سبرة بن
معبد الجهني رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في
نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله
ولا تاخذوا مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح
المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضه يا ايها
الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة
الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص اعلم بعلامة مسلم لكن
المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي عم يرمي

على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه
وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المص اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا الكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا
وفي العمرة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه يا ابن ادم ان تبذل الفضل
اراد به ما فضل من قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود والنوال
يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك
بترك المواساة على جيرانك م جابر رضه روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم
ويتنزوا مساكن في قرب المسجد فقال عليه السلام لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اي
الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم
كرره النبي عم للتاكيد نوع آخر وهو ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث
ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر
فقال عم يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من بني عبد القيس وهم قبيلة
بالاسلام من قومهم اي بعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر
فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة
واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه منبع الفقه وفيه انه اذا تعارض
المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدا النبي عم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها
خ انس رضه روى البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان
ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة
جنان اي له جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير في
انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس
البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت
سعد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعد رضه قيل ما روته عن النبي عم خمسة احاديث انفرد
البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله عم وقد اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة
فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عم
فالبسنيها بيده فقال ابلي واخلقي مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول

يا ام خالد هنا سنا يا ام خالد هنا سنا بالتخفيف يعني حسن على لسان الحبشة ويروى سنه
بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت
وانما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان
الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فخاطبه عم قال لها عمرك الله تعبير الابلاء و
الاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلفي بالفاء يعني البسي بعده ثوبا اخر
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله حزبين حزب فيه عايشة
وصفية وسودة رض والحزب الاخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي عم
عايشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كانت في بيت عايشة بعثها اليه
فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يأمر الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان من نسائه
فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته
فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة اي بالتكلم في حقها فانه والله
ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو ما يتغطى به امرأة منكن غيرها اي غير عايشة فقالت
ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه م انس رض
روى مسلم قال كانت عند ام سليم يتيمة فراها رسول الله عم فقال انت هيه لقد كبرت
لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتعولج دعا علي رسول الله ان لا يكبر
سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله عم فقالت يا نبي الله ادعوت
على يتيمي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها
فضحك رسول الله فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي
هذا بدل مما قبله واوفى في الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر
واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها
له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة
يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم يكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل
كيف يصدر عن النبي عم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما ان يكون المدعو عليه
اهلا له في الظاهر وهو عم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون
على قصد بل مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك

ان لا يكبر سنها

وغير ذلك

وغير ذلك فخاف عم ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعل رحمة وقربة
م انس رض روى مسلم قال راى النبي عم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر
قالت اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا مني بقرت به بطنه فجعل رسول الله عم
يضحك فيقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن قاله يوم حنين يعني كفى عنا
شر العدو واحسن الينا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل
بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام
على فراشها فعرق وكان عم كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة
فقال يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قاله حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك
نجعله في طيبنا وهو اطيب منه ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة
كانت صفته عم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة
في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس رض روى مسلم يا ام فلان انظري اي السكك جمع السكة
وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور فيها
صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون
اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي نفسك يقال داري تنظر الى دار فلان
اي يقابلها يعني اسلكي اي سكك تريدها حتى اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان
في عقلها شيء اي اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عايشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله
اهل الافك يعني عايشة هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا
من الكذب وبهتان في حقها فاتيان الموصولة للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم
تقدم قصتها قريبا ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب
قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي عم اليه ينشدنه العدل في عايشة اي في محبتها
يعني يطلبن من النبي عم ان يسويهن بعايشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم
كانت حاصلة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عم يخيل اليه
انه فعل الشيء وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا فقال
يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته

فبينا انى رجلان استيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسى والاخر عند رجلى
بتشديد الياء هذا يشير الى انه عم راهما فى المنام فقال الذى عند راسى للذى عند
رجلى او الذى عند رجلى للذى عند راسى هذا يمكن ان يكون شكا من النبى عليه السلام
او من الراوى ما وجع الرجل اراد به النبى عم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة
اى قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فى اى شئ قال
فى مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهى ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف
طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد
الغشاء الذى على الطلع يعنى ان سحره كان فى غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين
هو قال فى بئر ذى اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رض اتبعا على الرواة عنها
قالت سمعت رسول الله عم يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال
والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عم يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم
الى بعض يعنى يوم القيمة هذا تعبير للامر ولزمان يقع فيه النظر م عايشة رض روى
عنها يا عايشة لا تكونى فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش فى حديث ان الله
لا يحب الفحش خ عايشة رض روى البخارى عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام
الذى اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التى كان عم اكل منها قاله فى مرضه الذى
مات فيه فهذا اوان وجدت اى وقت وجدانى انقطاع ابهرى وهو عرق مستبطن
فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة رض روى البخارى عنها
يا عايشة ما اظن اى ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذى نحن عليه
من الاخلاص فيه والاستقامة يعنى رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان غيب
شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة رض روى البخارى عنها
انها زفت امراة الى رجل من الانصار فقال النبى عم يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قال
المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان
الانصار يعجبهم اللهو م عايشة رض روى مسلم عنها قالت جاء النبى عم ذات ليلة فخلع
رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث
الا قدر ما ظن انى قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب

فخرج

فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعى فى راسى وتقنعت ازارى ثم انطلقت على اثره
حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت
فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال
يا عايشة ما لك حشيا وهو على وزن عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو
رابية وهى التى اخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شئ قال النووى هذا
اصوب الروايات وفى بعضها لا اى شئ بكلمة اى للاستفهام متعلق بمحذوف اى لاى شئ
اخبرك وفى بعض النسخ لا بشئ بالباء الجارة الداخلة على الباء فقال لتخبرنى بفتح اللام
وتشديد النون او ليخبرنى اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابى انت وامى
يعنى انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اى اخبرت النبى عليه السلام
عما فعلت من خروجى عقيبه واختفائى منه قال فانت السواد الذى رايت امامى
قلت نعم فلهدنى اى دفعنى عم فى صدرى لهدة اوجعتنى ثم قال اظننت ان يحيف الله
عليك ورسوله اى يظلمك بان يذهب فى نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهرى يقال
حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول المص وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم
الناس يعلمه الله يعنى قالت عايشة كيف اخفى عنك حالى يا رسول الله فان اخفيت منك
يعلمه الله ويخبرك به فتمت فى القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم
قال فان جبرائيل عم هذا شروع فى بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اتانى حين رايت
بكسر التاء اى حين رايت خروجى فنادانى فاخفاه منك اى اخفى جبرائيل عم ذاته منك
فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اى جبرائيل عم ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك
وظننت ان قد رقدت اى نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشى فقال
جبرائيل عم ان ربك يامرك ان تاتى اهل البقيع وهى مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة رض
اتبعا على الرواة عنها يا عايشة ما يؤمننى ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة
الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض
فى الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون
فيه المطر واراك اذا رايته عرفت فى وجهك الكراهية وفى الحديث كمال محبته عليه السلام
وشفقته على امته م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام

عليه في اوائل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

يا عايشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك

ليست في يدك ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون

ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر وكان

نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه م فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى

البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني

بئر ذي اروان تغيير للضمائر المؤنثة ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين

وفتحها ترخيم عايشة هذا جبرائيل عم يقرئك السلام قلت فقلت وعليه السلام ورحمة الله

وفيه فضيلة العايشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف ترتب

مفسدة عليه ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها يا عايشة هلمي اي ناولي وهاتي

المدية وهي السكين الكبير قالت فعلت حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم اخذها

فاضطجع الكبش ثم ذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد

ثم ضحى به وفيه استحباب الذبايح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عايشة رضي الله عنها

روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام عليه السلام على الصفا فقال

يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا

اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم

اي في الدنيا ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات

حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء تقديره

يا نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها اي جارة المرأة امرأة زوجها

ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع محرق

هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع

شاة محرق الخطاب للمهديات يعني لا تمنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود

عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعني لا تحقرن

احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هذا ذكره الافليشي والرواية

يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس

السكاسا

وقد

وقد يستعار في الشاة وفيه حث على الهدية والتحابب القلوب الباب السابع خ عايشة رضه

ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصى فيه الا هلك

تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري

وانه متفق عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم

رواية عايشة رضه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة

اي بكثير الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون

قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما

القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي م معنى

هذا الاسم المشهور عندهم من امور الدنيا الى امور الدين ق ابو هريرة رضه انفقا على

الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف

الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كما دون العرض مقابل الجوهر

وهو على رأي اهل السنة والجماعة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه في سرعة زواله وعدم ثباته

زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني

انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد

بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا يكون محظوظة الا به

ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده

التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادرا

على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال على الناس مع فقره

اقرؤوا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء الجاهدين المتعففين

عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى

في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال

اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون

الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج

الى معرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه

لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله هو الذي اذا قطعت

رحم وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت هاجر جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب
فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على
حفصة زوجة النبي عم وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن
احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جايعكم
ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي عليه السلام
فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذي كانوا معها في الهجرة الى النجاشي الحبشة
وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير
في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا
بالسفينة من البحر هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله
يعني تغيير من المصنف لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من
الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضه ليس بكذاب يعني
ليس باثم من كذب من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم ليس بكبير الكذب من اصلح
بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي
الى الخير وقيل ايضا واليه اشار بقوله عم فقال خيرا او نمى خيرا شك من الراوي
بلغ خبرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح
ونماه بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى
رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى
قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام
كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية مارونه عن النبي عم عشرة احاديث
اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع
مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما احد
للاخر لا احب الي منه فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم
ومنه قول ابراهيم عم اني سقيم وقول منادي يوسف ايتها العير انكم لسارقون
وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق

التورية

التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدره
الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احدا من المتقدمين خ الصعب بن جثامة رضه
روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن
نرده عليك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة
القحط ومنه قوله تعالى واخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره
للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو
بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه
افظع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم
في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب
الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبد والخيل سواء كان للتجارة
او لم يكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة
دينار او في العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يامرنا بالزكوة
من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس
على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر
على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه
م جابر رضه روى مسلم عنه ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها
وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما
وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت
او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون
ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاول والمراد منه خمس ابل من الذود
لا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل
صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم
وهو اربعة امداد وكل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي
والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفي
آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا

ولكن يؤول بان يكون المراد منه زكوة التجارة لان الناس كان يتبايعون بالاوساق
وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عم فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد
من التأويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صار فته في صحيح مسلم
وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راويه هذا الحديث جابرا ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت لما قال النبي عم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله
كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال النبي عم ليس كذلك بكسر الكاف
خطاب لعايشة رضي الله عنها اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله
كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله
لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله
وكره الله لقاءه قال لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضه روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل
زوجي اليّ شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله
فذكرت ذلك له فقال عم ليس لك عليه نفقة قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة
اي الطلقات الثلث وروي انها آخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة
ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا
للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن
والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا
لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن
وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة الخفي ارادة وهي ما يكون
اجود من الشعير وروى الجمحي ان عمر رضه رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب
ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال راى النبي عم رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا
قالوا صائم فقال النبي عم ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم
في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عم
في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص

التسبب

التسبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام
في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من قبيل الاول ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق
اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق
بين الجبلين من انقابها الا عليها الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء
الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه
كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رضه اتفقا
على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زائدة لغير ابيه وهو يعلم اي حال كونه عالما
ان من ادعاه ابا غير ابيه الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة
ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا
اي من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعى
رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول على القائل
وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه
بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى
الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية
او لطم يعني قال او شق الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضه روى البخاري
ليس منا من لم يتغن بالقران اراد به الحث على التغني بالقران لا بغيره تقدم الكلام على
معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو
قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان
يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم قال من سن في
الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء

اقول ومن في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون
بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله م من سن
في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله م من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته م
لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه انفقا على
على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم
وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول النازل
على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد في الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه
فبين النبي م بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان
المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك وما قال النووي
من ان الصحابة فهموا من الظلم العموم فمعنى الحديث ليس الظلم على الاطلاق كما ظننتم
فضعيف لانهم ما ارادوا من قولهم واينا لم يظلم نفسه الظلم العام المتناول للكفر

فصل في نعم وبئس م جابر رضه روى مسلم عنه قال سأل النبي م عن اهله الادام فقالوا
ماعندنا الا الخل فقال م نعم الادام الخل اللام في للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة رح
في ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عائشة ادم ازواج النبي م كان الخل ق حفصة رضي الله عنها
اسمعا على الرواية عنها قالت قص عبد الله علي قال رأيت في منامي كان ملكين اخذاني
فذهبا بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا روع عليك
فقصصتها على النبي م فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل
من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة المنحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي اصطفاها
صاحبها لنفسها لكثرة لبنها هذا فعول ذكر مع الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث
منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية
لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو وصفة
مادحة للمنحة او استينا في جواب عن سأل عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة
على اناء لبنا وتروح باخرى باناء آخر م ابو هريره رضه روى مسلم عنه نعما بكسر العين

وتشديد

وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى
نعما لهم لو كان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة
سيده بفتح الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نصحا م عدي بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب
انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد
بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره عليه السلام
تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولهذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي
هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود انه قال علمنا
رسول الله م خطبة وقال م في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما
فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من شانها
الاطناب فانكره النبي م لتركه ذلك وخطبته م في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم
والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سأل عن كونه مذموما
ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه
بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت اية كيت وكيت هذا كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة
لاية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الاية
ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي م وانما نهاهم عن هذا القول
لئلا يتوهم الضياع على القران واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما راى في نسخها من الحكمة كما قال تعالى
ما ننسخ من اية او ننسها نأت بخير منها وقال اخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن
ترك القران وعدم ملازمته عليه فكره م نسبة الترك اليه وبين ان ذلك الامر
سماوي واستذكروا القران اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف
من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه
فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام
وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها
اي ان اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بضم العين وهي الحبل التي يشد بها

ذراع البعير **فصل** ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان الف اشبعت
بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي
يعني فاجاءت بين اوقات مشيي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا
الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة في جعله علم جبل وهو على
ثلثة اميال من مكة يصرف ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرف جالسا على كرسي بين
السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين بعدها
بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جئثت قلعت
من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني اي بمعنى غطوني
زملوني كرره للتاكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي
اي المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب
وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية النفس عن الصفات
المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه
والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل
يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك كما صرح في حديث عائشة رض
واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه كان يضطرب منه ويريد ان يلقي
نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل
الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نائم اوتيت على بناء المجهول بخزائن الارض
يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتى بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك
امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للاتي ومجهولا
في يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي ثقلا
لكراهة نفسي اياهما واهماني اي صيراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما ان هذه تعبير
للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان ذنب الكذابين اللذين اول النبي م السوارين
بهما يضمحل امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء و
صاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها

عن

عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان من نفاذ امرها فان قلت
قوله م انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تعالى
ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة
الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي
احدهما اسود العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما
ودعواهما النبوة بعدي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي م قتله
فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي م قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق
قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني
لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم
قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم
نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من
الصور الغير الجسماني والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن
اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع
الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولها الاية التي فيها ذكر انهار الجنة
فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني فمن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة فمن
شرب الخمر يعطى العلم بالكمال فمن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري
في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما
يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني
علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين
ابي يزيد البسطامي رحمه الله انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب وما رويت
ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى
استعدادا لعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد
شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الاية ع ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم

خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال

الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اى تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد

به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عم الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى

وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه فى جهة مشيه ثم الا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم

خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال

انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبى عم

يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعنى لا يتخلص منهم

الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضه انعما على الرواية عنه بينا انا نائم رايت

الناس يعرضون على وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدى بضم الثاء

المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدى اصله ثدوى ومنها ما يبلغ دون ذلك

وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين

جر عمر قميصه يدل على بقاء اثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد فى زمانه ق

ابو هريرة رضه انعما على الرواية عنه بينا انا نائم رايتنى على قليب وهى البئر التى لم تطو

وانما ارى النبى عم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان همم ارباب الدنيا موقوفة

على المنافع المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها

ابن ابى قحافة فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملائى ماء

او ذنوبين شك من الراوى والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة

خلافته وهو سنتان واربعة اشهر وفى نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه

لتقصير منه لانه تحمل فى خلافته ما تحمل من الاعباء اى مشقاتها حتى قالت عائشة رضه

لما توفى رسول الله عم ارتد جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابى ما لو نزل

الجبال الراسيات لقضها اى كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح فى ايامه يكون اقل لقصر

خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار

على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون

الراء الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفى الكلام تقديم

وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب فى يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ

متقدم

متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس

بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعنى اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها التشبع

قال القاضى ظاهر هذا يدل على انه يكون فى خلافة عمر خاصة واراد عم ضرب الناس بعطن كثرة ريهم بعد انكسار شغلها لا اتساع الناس

فى زمان عمر رضه وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا

اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا

فى حق خلافتهما جميعا لانه تدبيرها وقيامهما بمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس

بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وعمت ثمرات

ذلك وتكاملت فى زمان عمر رضه عنهما وعن سائرهما ق ابو هريرة رضه انعما على الرواية عنه

بينا انا نائم رايتنى فى الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر

قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر فى المجلس فقال بابى وامى يا رسول الله

اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضا تغتسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء

العرفى اذ لا وضوء فى الجنة واقول المنفى فى الجنة هو الوضوء العرفى الرافع للحدث

وما راه النبى عم من توضا الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفى تحليتها

بتلك الهيئة فائدة وهى الاشارة الى شرف الوضوء العرفى فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رضه

روى النبى عم بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اى سقط رجل جراد من ذهب الرجل

بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثى فى ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك

عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى لى عن بركتك وفيه دلالة على اباحة

تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه روى عنه عم بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا فى سحابة

اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اى توجه الى ناحية فافرغ ماءه فى حرة وهى

بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو بسكون الراء وبالجيم مسيل

الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اى ذلك

الرجل الماء فاذا رجل قائم فى حديقته يحول الماء بمسحاته وهى اسم الة عريضة من الحديد

ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال له يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذى

سمع فى السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالنى عن اسمى فقال انى سمعت صوتا فى السحاب الذى هذا

ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فانى انظر

الحاج يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رض بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث لا في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما فيه زائدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسرة عن مساوات الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي عم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نقرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبرائيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وكنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل تاءه بدل من السين من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل اذ الايمان بصورة الجسم كما تمثل ارواح الانبياء عم بالصورة التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصية اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي ووالدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤل اليه من انها تملا القلب النبي الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ القلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه ومعناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز

في الخبر الصادق

في الخبر الصادق اذا لم يستحيل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض تضع خطوه عند اقصى طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه فلو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على خزان السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب سماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها ادم عم اذا للمفاجأة وكذا في اخواتها فقال اي جبرائيل هذا ابوك ادم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى عم وهما ابنا خالة يعني كل واحد منهما ابن خالة الاخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف عم قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء في السماء الاولى الى السابعة تدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبور الملائكة عن جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس عم قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي

حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال
هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه
مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا موسى عم قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما
بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى اشفاقا
على امته حيث قصر عددهم من عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه لا يليق به
واما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة
لله تعالى لانه محمدا من غير طول العمر من عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم
صعد بي حتى اتى السماء السابعة فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد
السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبه
ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة
ينتهي اليه اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء
الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة
من مكة كانت يعمل فيها القلال مثل الجباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح الياء
جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرائيل هذه سدرة المنتهى
فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل
قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللاخر نهر الرحمة كذا ورد
في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما
او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران

فالنيل

فالنيل والفرات يحتمل ان يكون ماء عرفا بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة
وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهر الجنة
في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسماء نهر الجنة موافقين
لاسمي نهر الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور قد مر النبي عم في حديث آخر بانه بيت
يدخل كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر
واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك
اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به
في العالم القدس مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية
وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة
خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى انه من قال لله علي
صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت قلت امرت
بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان امتك لا يستطيع خمسين صلوة كل يوم
واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم
ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف
لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا
وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى عم
فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس
صلوات كل يوم قال ان امتك لا يستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك
وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قال سألت
ربي حتى استحييت لكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت
لكنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا
يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي
هذا يشير الى ان مراجعة النبي عم في باب الصلوة لو فات ان الامر الاول كان غير واجب قطعا

والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي
فهي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة
حديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت فيه سياق البخاري هذا كلام المصنف يعني
هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقمه اولا بعلامة ق لكن
لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس
بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية
للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه
معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته
ومن قال كلاهما كان في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله صلى الله عليه وسلم في آخر
الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض رواياته اشعر هذا اجيب بان تلك الحالة
كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما
قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان
مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقة من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية
ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلاثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة
رجال من ثلاثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر فاووا بقصر الهمزة اي انضموا الى غار في جبل
فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم
فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه للشان كان لي والدان شيخان كبيران ولي امرأتي
ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال
فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا رحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح
لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي ذات
يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت
احلب فجئت بالحلاب بالكسر باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما
من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين

المجتنين

المجتنين اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي
وداْبهم حتى طلع الفجر الذي هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت
عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة
نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فراوا منها السماء
وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت
اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة
دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت
يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم ارادت بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي
من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة ففرج الله
بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق
بفتحتين مكيال يسع فيه ثلاثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه
ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعي فجاءني
وقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذ فقال اتق الله ولا تستهزئ
فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاتها فاخذها فذهب فان كنت
تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق
الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين
وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينا رجل يسوق
بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت
للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله
بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به انا الخ صدق
بما اخبرني ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة
ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنم عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه
الراعي حتى استنقذها منه اي تخلصها من الذئب والتفت اليه الذئب فقال له من لها
يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم
فياكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر

اى من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيرى لا يناسبه
لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروى بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية
معناه من لها عند الفتن اذا تركها الناس هملا لا راعى لها نهبة للذئاب والسباع فالحكم فيها
يوم ليس لها راع غيرى اى من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله ص
فانى اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثم اى ليس ابو بكر وعمر حاضرين فى الموضع
الذى تكلم البقر والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين فى الموضع الذى
قال النبى م هذا الكلام لكن تعقل الاول اولى لان الجوهرى قال ثم بمعنا هناك
وهو للبعيد وفى الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة
لغير نبى ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه بينا رجل يمشى بطريق فوجد غصن
شوك على الطريق فاخره اى بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يوذى المارين
فشكر الله له اى قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رضا اتفقا على الرواية عنه
بينما رجل يمشى فى حلة وهى ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه
اى يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط
من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو
يتجلجل به الى يوم القيمة اى يتحرك ويتخسف بالتدريج انما عذب بهذا لكبره لا لان التنظيف
ممنوع كيف وقد ورد ان النبى م لبس ثيابا اغنية وكان يكثر ترهين شعره وترجيله
يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون
من الامم الماضية هذا هو الصحيح **فصل م** جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذى
وسمه قال النووى والوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة
مستعمل فى الوجه وبالمعجمة فى سائر الجسد قاله لما راى حمارا قد وسم فى وجهه الوسم فى الوجه
مطلقا منهى عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله تقتضى التحريم واما فى غير الوجه فجائز
اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبى م وسم ظهر رجل فى الفتح وغنما فى اذانها قوله
لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل
فتقطع يده قيل القطع فى الشىء القليل كان فى الابتداء ثم نسخ بقوله م القطع فى ربع

دينار

دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل
السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث ورد فى ذم السارق الذم انما
يتم اذا وقع القطع فى سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير
قد يعتاده ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهى التى
تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهى التى تطلبه والرجل والمرأة فى ذلك
سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمى لكرامته ولما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ
النساء قراميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان
فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهى التى تغرز الجلد
بابرة ثم تحشى بكحل فتخضر والمستوشمة وهى من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تأثم فاعلته
ولا تأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعى وجبت ازالته ان امكن
بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م على رضه
روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبب لان من يلعن ابوى احد
فهو يلعن ايضا ابوى اللاعن فكان البادى بنفسه يلعن ابويه هكذا فسر النبى م
فى حديث آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه فى تغييره عن السب بكذا
هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون
واقعا بالسببية سبحانه اذا استحق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون
حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووى المراد الذبح باسم غير الله كمن
ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابرهيم المروزى ان ما يذبح عند
استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال
الرافعى هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة
لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من
جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر
المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غير
منار الارض وهو جمع منارة وهى العلامة التى تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضه

روى مسلم لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اى عاقبه بجعله غرضًا
للرمي فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود
يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن بي اليهود اى كلهم وفيه اشارة
الى انهم اتباع ومقلدون ويروى ولو بايعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها
الضمير فيها عائد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي
الا اسلم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله
اى يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون
شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا جواب للو الشرطية
يجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية يفيد
ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في
قوله تعا ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك اى في ذلك الاتيان
لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب انه يراد منه نفي الاضرار
البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون
الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه
نفي الاضرار الديني بان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل
بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج
من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا
لم يرد النبي عم بذلك القول متابعة لهم لانه عم هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به
اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار
وحسن العهد في المبايعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا
اطلع اليك اى الى بيتك وانت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالخاء
والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليه
جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو برزة رضه

روى مسلم لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم
ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة
الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس
الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء
مغفرة الله تعا وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه انه
يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روى عن النبي عم
انه قال قال الله تعا من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي
ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت ام حبيبة زوجة النبي عم قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين
ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة
فقال عم لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي
لانه عم كان يربها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اى في منزلي ما حلت
انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني
ان درة حرام علي بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن
بسكون الضاد خطاب لازواجه عم على بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة
هذا تفسير للضمير في انها قالها لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا
في حق درة وعزة لكنه عم عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة
ان كانت عالمة بمقتضى اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين
فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد
ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها ما كانت
عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عم ربيبته ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح
اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها
في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج
مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر
يفسره ما بعده اى لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين

وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبط بفتح العين وتشديد الميم
يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قال الرجل بعثه الى حي من احياء العرب
فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال دخل النبي عم النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عليه السلام يتقي بجذوع النخل
يسمع عم شيا من زمزمته قبل ان يراه فلما راته ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد
فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق
الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من
يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا تفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رضه روى
لو تركتيها الياء في تركتيها لاشباع الكسرة ما زال قائما اي التمر يكون موجودا في العكة
قال لام مالك حين عصرت العكة وهي وعاء مستدير للجلد يجعل فيه السمن التي كانت
تهدي للنبي عم سمنا وكلما ياتيها بنوها ويسالون عنها الادام تعمد الى تلك العكة
فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله
عند عصرها مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت
بزواله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من احوال الاخرة
وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين
فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فما قبتهم الجنة مخلدين فيها
وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي
ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح
الخوف على الرجاء ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم
القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال
المعجمة وبالقاف السهمي امير من امراء قيل انه كان رسول رسول الله عم الى كسرى
مات في خلافة عثمان رضه بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث لا طاعة في معصية الله
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق
يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلطة حمله على كراع الغنم
وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع

ام ة

يعني

يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب
ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث على حسن
خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان
ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطان رقبته فراه يوما
يصلي فيما كان يفجاهم الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال عم لو دنا مني
لاخطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد والخطف هو الاستلاب يعني لجعلوه
قطعا فقيل له ما لك تاخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل مصداق
الحديث قوله تعالى والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضه روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع
الواو فيه للحال لقراتك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك ذلك تتمته لقد اوتيت
مزمارا من مزامير ال داود المزمار الصوت الحسن قال لك وفي رواية قال ابو موسى
لو علمت انك تسمع قراتي لحبرته لك تحبيرا خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه
قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل
اليه رسول الله عم مع ثابت بن قيس في يد رسول الله قطعة من قضيب جريد حتى وقف على مسيلمة
في اصحابه فقال لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك
يعني لن تتجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت
اي انا اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك
وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي
اريت فيك ما اريت وهي من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة وهذا اشارة الى
رؤيا النبي عم السوارين اللذين ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت
هذا كان يسمى خطيب رسول الله عم يجاوب الوفود عن خطبهم قال لمسيلمة الكذاب واستعار اه
وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة وقيل انما جاء
النبي عم الى مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه خ
ابن عباس رضه روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال
ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف بسلاد اليمن البصرة

القضيب غصن الاشجار

وقد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قال له ثلثة فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي ع م فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادي من كان له عند رسول الله عدة او دين فليأتني فاتيته فقلت ان النبي ع م قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثى لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فيده قائمة مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة اكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لو جبت كل سنة وفي بعض الروايات لو وجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي ع م الحديث حين قيل اكل عام قال النووي قائله الاقرع بن حابس حين قال ع م ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت ع م حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما راه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه ع م ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحج هذا تفسير من المصنف للمبتدا المحذوف في قوله اكل عام اي في كل عام وجوب الحج ام في هذا العام ق عمران بن حصين رض انقطع على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينهم وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي ع م واسر اصحابه ع م رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله ع م فناداه يا محمد فيم اخذت فقال ع م بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال ع م لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي ع م لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه ع م فداه الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك تخلصت من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها

في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداه واخذ الرجلين بدله فلانا في اسلام لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي ع م نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والنجاة الى شجرة قال الاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته العضباء وهي التي صارت للنبي ع م اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاوثقوه فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال النبي ع م الا لا يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله عليه السلام لتركتهم وهو تفسير المصنف اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر ع م هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي ع م وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي ع م مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب النبي ع م ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة التي انعمها مطعم على النبي ع م وقيل انما قال النبي ع م تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منة من غير فداء م

اسامة بن زيد رضه روى مسلم قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال عليه السلام
لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم
لانهم لا يعزلون على نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيعة يعني العزل
عن المراة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت
الانزال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى
اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا
ثالثا وهلم جرا ولا يملاء جوف ابن ادم الا التراب يعني لا يزال الحريص على الدنيا
حتى يموت ويملئ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب
يعني ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرص المذموم وعن غيره من المذمومات
كذا قال النووي ويمكن ان يقال ان تاب يجئ بمعنى وفق قال الجوهري
يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني ادم مجبولون على حب المال وعدم
الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله
ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة
مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا
نكتة وهي ان في ذكر بني ادم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب
ومن طبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر
علي ثلث ليال وعندي منه شيء الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال
والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع
الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني
احفظه لاداء الدين لان اداء الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء
من النفي لكون الثاني مقيدا اخاصا وانما رفعه فلكون جواب لو في حكم
النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد جاوز عن المنهج لان الجواب مذكور فيه م جابر رضه
روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه
شطرا اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته

وضيفهما

وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته عم يفهم حكمة زوال عند الكيل مما ذكر قريبا
في عصر العكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس
دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة
في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا دفعا للفساد ولما جاء في بعض
الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه
على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او معاملة بشهادة شاهدين
او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي المختلفة
وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص
فلا يعتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة
اي من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله
من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار وفي ذكر المضارع بعد لو في الموضعين
لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان
الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضه هم
اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته
لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار
بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين
يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الزهري راوي هذا عن ابي جهيم
انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة
لكان ان يقف اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر وليس للمصلي سترة او مر بينه
وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة
ما طمع بجنته احد ولو لم يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته
احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف
يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عم والصف الاول اي في الوقوف فيه
والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا للتحصيل بان ضاق عليهم
الوقت

عن اذان او لا يؤذن فى المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسع
بعضهم به بعضاً الا بان يستهموا عليه اى الا باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الميم
اى لاقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير الى اى صلوة كانت يعنى به المبادرة
اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اى ولو كان الاتيان
حبوا والتقدير ولو اتيتموها حبوا اى حابين الحبو بسكون الباء الزحف على اليدين
الاست وقيل المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى عم لفظ العتمة
على العشاء مع نهيه عنه قلت يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم
وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله تعالى بالعشاء وان يكون ابو هريرة رضه
سمعه بلفظ العشاء وعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهى عن هذه التسمية اليه او نقول
فى اطلاقه ههنا فائدة وهى ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء فى المغرب ولو قال
لو يعلمون ما فى العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة
الذى يعرفونه خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه لو يعلم الناس ما فى الوحدة من المضرة الدينية
والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه فى حوائجه لما سار راكب وحده
بليل ابدا وفيه نهى عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد
انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر فى الليل كثير لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركبه من ادنى شىء اعلم
ان العلم فى هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك يعنى صلوة العشاء قاله حين اخرها
حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة
على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة فى تاخيرها وعلى جواز اجتهاده النبى عليه السلام فيما علمه وسلم
فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عليه السلام للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك تتمته عند كل صلوة السواك يطلق على
الفعل والعود الذى يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب الاستياك
كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلى لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلى حتى يضع فاه
على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح
المسك قال النووى كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم

بالجوع

بالجوع او النوم او اكل ماله ريحة كريهة كيلا يتاذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير
كالاصبع والخرقة الخشن حصل السواك م انس رضه روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت
الله ان يسمعكم عذاب القبر اى صوته تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان هذه الامة
تبتلى فى قبورها م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لولا انا حرم لقبلناه منك قاله للصعب بن
جثامة لما اهدى اليه اى الى النبى عم حمار وحش تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
انا لن نرده عليك الا انا حرم خ انس رضه روى البخارى عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار
قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة
اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها
لانتسبت الى المدينة والنصرة للدين اعلم ان هذا الحديث وقع فى نسخ المصححة فى هذا المحل
وموقعه على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لولا ان معى الهدى لاحللت تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى
لبدت راسى ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا انى اخاف ان تكون اى التمرة من الصدقة
لاكلتها تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انى لانقلب الى اهلى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لولا ان يشق على المسلمين يعنى لولا ترك تخلفى عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت
ما فيه نافية عن سرية متوجه الى الجهاد وهى طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة
ولكن لا اجد حمولة وهى الابل التى تحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على بتشديد الياء
ان يتخلفوا عنى وفيه فضل الجهاد وانه عم كان يترك احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مراكب لهم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا بنوا اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون
اى لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روى ان المن والسلوى كان يسقط على بنى اسرائيل
فى مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذون منهم بقدر ما يكفى ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذون
منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها اكثر من ذلك فادخروا
ففسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان الهادى للشىء كالحامل للغير على الاتيان به
ولولا حواء اى لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهتها بانه
ما روى ان ابليس اغواها قبل ادم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت ادم فزينت له ذلك حتى
حملته على ان اكل منها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء بقوم يذنبوا فيغفر لهم ويدخلهم الجنة

اى لولا مخافة ان لا تدافنوا

تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان
ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو قد جاءنا لاكلم فصل ام الحصين الاحمسية رض
قيل ما روت عن النبي ع م ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم عبد على
صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام
لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته
مجدع بتشديد الدال اي بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا
ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رض
روى عنه م ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جايحة اي افة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيا
اي من الثمن فيجب وضع ثمنه بقدر الهالك بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث
الشافعي في قول القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا
فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي ع م امر بالصدقة على من اصيب
في ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث
على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البايع
بالاتفاق خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال كان النبي ع م امر زيدا فطعنوا في امارته
ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في
امارته فقال ع م ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي في الاخبار بقدر كنتم تطعنون في
امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب
تستنكف عن اتباعهم وامره النبي ع م اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى
ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصله ايمن ان كان لخليقا
اي لايقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين مخففة
اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الي
بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي ع م
يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم
لابائهم تركوا خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا
في فصل لو خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه ان رايتمونا تخطفنا اي تسلبنا بسرعة

الطير

الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزالوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا وطاناهم
اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه
وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني رض اتفقا على الرواية عنهما ان زنت
فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات
للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني
ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم
يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة
كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على
المحصنات قلت لان السوال كان واقعا في غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رض
ان رسول الله ع م سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ع م الحديث ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي ع م امراة فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي
فقال ع م ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت
دعوت الله ان يعافيك قال الامراة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اعافى
عن الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة
العليا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة
قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهره ان سواله كان عن صوم
رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر
فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتشديد الميم في غزوة موتة بضم الميم
وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها
غيرها من المناصب خ جابر رض روى البخاري عنه قال دخل النبي ع م على رجل من
الانصار فقال ع م ان كان عندك ماء بات في الشنة بتشديد النون القربة
الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا الكرع
تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين

وهو بالتركية نشتر

الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الالة المجتمع فيها الدم
عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان
الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من هذه الادوية لا على التعيين
كان محققا عنده عم فكيف اورده بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء
كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت
معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد
او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة وبالعين المهملة
اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض
الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية
فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها بالاسهال
بما يليق بكل خلط فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات وبالكي يحلل البلغم
والريح وفي تاخير هذا العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند
الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب
ان اكتوي م جابر رضه روى مسلم إن كدتم آنفا بعد الهمزة اي في هذه الساعة
لتفعلون إن هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه
وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اوردها في فصل الشرطية
نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استينا في جواب عن
قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ايتموا
بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا
فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم
فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضه قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم
بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبي عم
عن مسح الحصى في المسجد فقال عم ان كنت لا بد فاعلا الجملة الاسمية وهي لا بد حال

يعني

يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعل فواحدة اي فعل مرة واحدة
وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان
لم تجديني فاتي ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت
ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي
كانها عنت بقولها فلم اجدك الموت قيل في النسخة المقروة على المصنف
ولم اجدك او نصرت وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا
فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى
فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف
الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قال الجوهري
قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعم
عملا بظاهر الحديث واول الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم
واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة
قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطرين
ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم
اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا
ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضه حين قوي الاسلام دون
زمن النبي عم وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتكوا عرضهم بالناس ويلوموهم
لا ان ياخذوا طعامهم م انس رضه روى مسلم قال سئل رسول الله عم عن الساعة
وعنده غلام من الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم
حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة
ما جاء في رواية عايشة ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم
قال الشيخ الشارح وقيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء
تصوير اخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين
مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى

خ

ق عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا بصبيان فيهم
ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فقال لا بل تشهد انت
اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال صلى الله عليه وسلم ان يكن
هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله
لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد
وضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن
والخبر محذوفا اي ان لم يكن هو الدجال وانما كان فيه القرائن الدالة على احتمال
كونه دجالا لا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضه روي عنه قال
صام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه
اليهود فقال صلى الله عليه وسلم لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الاتي لاصومن التاسع
اي اليوم التاسع من عاشوراء مخالفة لليهود وقال الراوي فلم يات المحرم
القابل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم التاسع
سنة وان لم يصمه النبي صلى الله عليه وسلم لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر او رضي به
فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى عليه السلام وقومه عبروا البحر
يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رضه روي عنه لئن صدق
ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرائض وكان وفد اليه
فقال بعد بيانه صلى الله عليه وسلم عما سال والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضه
روي عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور
مرفوعا فكانما تسفهم المل تسف من باب الافعال المسفوف المل بفتح الميم هو
الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي
وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت
موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل
جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي كانما تسفهم معناه
كانما تطعمهم شبه النبي صلى الله عليه وسلم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل
معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف الملّ

وقيل

وقيل احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين
دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله
ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم ويسيئون الي
والحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي
اي يسبون والجهل ههنا هو القبيح من القول فصل ق حكيم بن حزام رضه انتفاء على
الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى
لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روي انه متصدقا
جاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفها النبي صلى الله عليه وسلم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له
اي رماها النبي صلى الله عليه وسلم بالاصابع
قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ساله ابو هريرة رضه عن افضل الصدقة قال عم
جهد المقل يعني ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما
قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما تكون
خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الافضلية
تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضه مقلا متوكلا على الله
وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حاليهما وقيل
المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غني به الفقير ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون سنة
وقيل مائة سنة واما قرنه صلى الله عليه وسلم فالذين فيهم عين رات النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم وهم
الذين فيهم عين رات من راى النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رات
من راى من راى النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه الصحابة والقرن الثاني
تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم
يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يروج شهادته
باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها
ترد وقيل هو عبارة من تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في
سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايتهما يبتدئ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضه
روي عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة رضه والله اعلم اذكر

اي اصحابي وقيل من راه بل كل من كان في عصره ... وقيل القرن كل زمان اقترن اهله في امر ... وقيل القرن واحد العصور ... في اعمارهم وقيل سنة وقيل ثمانون وقيل ... اربعون وقيل سنون وقيل ثلاثون وقيل مائة ... وروي انه صلى الله عليه وسلم مسح راس غلام وقال عش قرنا ... فعاش مائة سنة ابن ملك شرح المصابيح

اى النبى ثم الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف
قوم يحبون السمانة بفتح السين اى السمن المراد منها ما يكون مكتسبة
بالتوسع فى المأكل لا ما يكون خلقة وفى قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد
منه جمع الاموال وقيل التكبر على الناس فيهم من النفس يشهدون قبل ان يستشهدوا
على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذى
يأتى بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق
قلنا الذم فى حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن
كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضى
احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه
ق انس رضه انهما على الرواية خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل
التى يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل
ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم
على قدر ماثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه
مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى عنه عم خير صفوف الرجال اولها وشرها
اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب
وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر
ومرتبة النساء لما كانت متأخرة من مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف اليق
بمرتبتهن قال النووى المراد بصفوف النساء اللواتى يصلين مع الرجال وانما
فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين
متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رضه روى البخارى عنه خيركم احسنكم
قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذى صاحب الحق خ عثمان رضى الله عنه
روى البخارى عنه خيركم من تعلم القران وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد
التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمى احد رواة هذا الحديث عن عثمان
قعد يعلم القران من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدنى هذا المقعد
ق ابو هريرة رضه انهما على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش

احناه

احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضى ان يكون نساء قريش خيرا
من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولده
فى صغره هذا اسنينا فى جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة
قال الهروى الحانية من يقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت
فليس بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج فى ذات يده اى فى ماله المضاف
اليه وقيل هو كناية عن البضع الذى هو ملكه يعنى هى اشد حفظا فرجها لزوجها
ق على رضه انهما على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد رض
المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض فى عصرها
واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه روى عنه عم خير يوم طلعت
عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة
الا فى يوم الجمعة قال القاضى عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيها من الامور العظام
لا انها فضائل اذ ليس خروج ادم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر فى شرح
الترمذى الجميع فضائل لان خروج ادم سبب الذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة
سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام عليه فى انه افضل او يوم عرفة فى الباب
الخامس فى حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعى رضه
روى عنه عم خيار ائمتكم اى امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم الصحابة من الفريقين
انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان فى ايام الخلفاء الراشدين
وتصلون عليهم اى على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية
ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم
ويلعنونكم فصل خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه ابغض الناس الى الله ثلثة
ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخارى
من ان اللام فى الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا
ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة
المقام ملحد فى الحرم اى مايل عن الحق فى حق الحرم بان يهتك حرمته بان يفعل
معصية فيه مطلقا قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم

ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيى سنة اهل الجاهلية كالميسر
وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلة ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل
من الطلب بمعنى اجتهد اصله اتطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم
امرء اي مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يأريق ماضيه
هراق اصله اراق الهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع
الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء
بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يؤهريق
ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور
بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ
الدم صريحا ولم يقل ليهريق ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه على الرواية اثقل صلوة على
المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة
والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفي انشاءة
اليه انها انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم
هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما
ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على الاست او على اليدين
والرجلين ق ابو هريرة وعائشة رضي الله تعالى عنهما على الرواية احب الاعمال الى الله
ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألفه
ويدوم بسببه الاقبال على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون
ترك الفرائض م ابو هريرة رضي روى عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل
للحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى الله مساجدها
لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق
موضع الغفلة والغش المراد بحب الله تعالى المسجد ارادة الخير الى اهله وبغض
السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمر رضي روى البخاري عنه احب الصيام الى الله
صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه
اشق اذ النفس تصادف ما الوفها في يوم وتفارقه في يوم آخر دل الحديث

علانه

على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى ان كثرة العمل كلما كان اكثر كان
الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل
وقد قال النبي عم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم
فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روي انه عم نهى
عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه يعجزه ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته
او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من
الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود وكان ينام نصف
الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت
الثلثين من الليل يكون احب وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رضي روى عنه
احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد
بالكلام كلام البشر لما روي انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله اه
وانما كان الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد
والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف
بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى
هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا
ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق
بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك ان الله تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضي
الله تعالى على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج
اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان قام في بلدها
وعلى الفين ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى
الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحترم به
الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء
دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في حق النكاح لا يجب
الوفاء به ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه اخوف وروي ان اخوف ما اخاف عليكم
ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض

اراد بها الاموال نبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي
الخير بالشر هذا استفهام انكار ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير
لا يمال به ولا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي
الخير الا بالخير كررها ثلث مرات ليندفع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير
الحقيقي لا يأتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو تفضي
الى الشر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الاخرة ثم ضرب عم لهذا مثلا بقوله
ان كل ما ينبت الربيع من النبات فصله عما قبله لكونه استينافا جوابا عمن قال
ان الخير اذا لم يات الا بخير فعلام الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم
اي يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر
وهو ان يفرط الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو
نصب على التمييز او يلم الا اكلة الخضر بمد الهمزة اي الدابة التي تأكل الخضر
وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا يأكله
المواشي لكثرة هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم
كما في قرأة الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تأكل اي الدابة تأكل الخضر حتى
اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد
الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها
وبالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت
بيان ضرب المثل وهو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك
لانها لما رات نبتا خضراء زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت
في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويتلذذ بها ولا ينظر
الى اختلال آخرته فيهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قول الا اكلة
الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت
تتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد
في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع فينجو من وبالها
ولك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان يأكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد

جوعة

جوعته ولا تشبع منه حتى تحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب
في الاخرة وانما لم يذكره النبي عم في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذه
الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان العيشة بالمال خضرة ويروى
خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه
في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الاخرة ومن اخذه بغير حقه
كان كالذي يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى
قيل بيتان • اذا قنعت بنفسي بايسر بلغة • من المال تكفيني الى يوم تكفيني • وان هي
لم تقنع فتلك مصيبة • اصبت بها في المال والعقل والدين • اعلم ان قوله عم ان هذا
المال الى الآخر زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح م عايشة رض
روى مسلم عنها قالت قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن
بعد موتي اطولكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب
لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح
ظنت ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعت
يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان
جوادا او كريما ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث
عايشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن
ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل
بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول
العضو بلحوقه عم فكيف غفلت عنه ازواج النبي عم مع قوة ذكائهن
وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عم ق ابو هريرة رض
اجمعا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية
اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي وفد قومه بني جعفر
وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته
وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول
اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع

قال عم صدقت وما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال كذبت فان نعيم الجنة لا يزال م ابو هريرة رض
روى مسلم اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتداء والاصدق الاول
خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في
آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم مما فات والاول اظهر
لان الكاذب في حديثه يتطرق خالله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة
لما في عالم الحق فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم اغيظ رجل على الله
يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ
غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة
هذه الاسم وعقوبة المتسمي به اذا التزمه م جابر رض روى مسلم افضل الصلوة
طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة رح
والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب
بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم
في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م
ابو هريرة رض روى مسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف
هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فاوجه
ما روى انه عم كان يصوم في شهر شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم افضلية
في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم
ان تفضيل صوم داود عم فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار
الزمان فيكون طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل
الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة
الليل على السنن الرواتب م ثوبان رض روى مسلم افضل دينار ينفقه الرجل
دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة
قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته
في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار
ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رض روى مسلم اقرب ما يكون العبد

من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل
قولهم اخطب ما يكون الامير قائما اي ان الحال ثم مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو
وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف
بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولهذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة
اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية
الاول وآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر تقدم قريبا ورجح اهل التحقيق القول
الاول بان السجود مذكر للمبداء والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول
الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام
بنت ملحان رض انها على الرواية عنه اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي
لانفسهم الجنة قالت قلت انا فيهم قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك
ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك
ودفنت فيها اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة الاتفاق لكنه من افراد
البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق
ام حرام بنت ملحان رض اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم
اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا
الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول
من غزا في مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش
وبانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير
كون يزيد مستحلا ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره مفوض
الى الله تعالى وما قال الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله
والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية
في المغفرة اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رض روى مسلم
اول ما يقضي بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء تدل على اهميتها
وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل

لا يقال هذا يخالف لقوله عم اول ما يحاسب به صلوة لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو متنعل بنعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار وسبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رض اجمعا على الرواية عنه كل ابن ادم تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن ادم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عم لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق قوله وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رض اجمعا على الرواية عنه كل امتي معافا اسم مفعول من المعافات وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون عن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم وتحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيواخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافا في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به من اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال ومن اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى

المراد من

المراد من العصيان عدم تصديقه عم لا الاتيان بمنهية ق ابو هريرة رضي الله عنه اجمعا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اي وجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون استئنافا جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه هذا الفعل ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضافان وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل واحد منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله تعالى وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو هريرة رض اجمعا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبر بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعليق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا او غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز

السلامى هو المفصل في البدن

شك من الراوي ق ابن عمر رضه انعما على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ
يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة
ان كان مولّيا عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة
م جابر رضه روى عنه مسلم كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه
من طينة الخبال قالوا يا رسول الله ما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة
اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار
ق ابن عمر رضه انعما على الرواية عنه كل مسكر خمر اي يخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر
حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فيه للحال
اي مداوم الخمر او مدمن شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل
او حال من الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه
في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضه انعما على الرواية عنه
كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رضه
انعما على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب
الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحقر شيء من المعروف كما لا يحقر شيء من الصدقة فصل
ق ام هاني بنت ابي طالب رضه قيل اسمها فاختة ما رُوي لها عن النبي عم سبعة واربعون
حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عم
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال عم من هذه
فقلت ام هاني فقال مرحبا يا ام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات
ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرفت قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا
قد اجرته تريد به ولدها فقال عم قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل
اجرت اجورت فاعل وآمنا من آمنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وآمنا كلاهما بمعنى
اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل
هذا انما يصح اذا آمنت واحدا او اثنين واما امانها ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام
لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه انعما على الرواية عنه قال سافرت
مع رسول الله فاعيى بعيري فلما اتى عم على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس

اوضربه بالسوط

حطابه

خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي عم فقال بعنيه فبعته باربعة
دنانير فقال عم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره
عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع
ومنعه ابو حنيفة رحمه الله عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في
صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون
بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له فلما
قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك
الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب
وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمان مائة درهم وفي بعضها
بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما
وقع به العقد واربعة دنانير تكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت
اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين
على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رضه روى عنه مسلم قد افلح من اسلم
ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم
وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات
المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قد بلغني
انكم قلتم في اسامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي
تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي ابن كعب رضه عنه
روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل
من الانصار قيل الجملة صفة لرجل والعائد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر
لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة
هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى
جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد
ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في الخطوات الرجوع

من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال
مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل
اي الله تعالى شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية
اي قبل وقت نزول المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت الله
ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة
لما سمعها تدعو تقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان
وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سألت الله
ان يجعل مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء
في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون
زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه انهما على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي م
فقال اني مجهود يعني فقير جايع فارسل م الى بعض نسائه فقالت ما عندي
الا الماء ثم ارسل الى اخرى وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال م
من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته
هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل
ضيفنا فاطفئ السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا
على رسول الله قال م قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما
الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية
قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون
على عادة الصبيان من غير جوع وان كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف
لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن
ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي م فهي واجبة
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون
على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصائب في قلوبهم من غير
ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رضه

روى

روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز
بين الشيئين يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت
ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد خ عمر رضه روى البخاري عنه لقد انزلت
علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا
انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة
وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رضه لما قرأ النبي م انا فتحنا لك
قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما يفعل بنا فانزل الله الاية التي
بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الاية
ق ابو هريرة رضه انهما على الرواية عنه لكن رواية في الصحيحين ابو موسى روى ابي هريرة
لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير للرجل المطري على بناء المفعول
لعله على بناء اسم الفاعل
اي الذي جوز عن الحد في مدحه انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح
لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه قالت امرأة
من جهينة رسول الله وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي
فدعا م وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله م
فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله
وقد زنت فقال م لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم
وهل وجدت يعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهي الجود
قاله للجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله لعمر للجهينة لكان ابين
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا
وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م
انس رضه روى مسلم عنه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات
الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية
وقعت حالا مقدرة بتأويل يعني يبتدرونها حال كون زمان ابتدائهم مقرونا
بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان يعدو ولا ادرك الصلوة
مع رسول الله م وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سباق فقال الله اكبر

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه فلما قضى عم صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات
فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة
معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير فضاعف الله ذلك العدد الى
هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز
الاسراع للصلوة لسكوته عم عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اى بسبب شجرة قطعها من ظهر
الطريق كانت تؤذى الناس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر
اى حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراى مصدر ميمي اى عن سيرى الى بيت
المقدس فسالتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اى لم اشاهدها على
التعيين وكربت بضم الكاف اى حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهو الغم
الذى ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لى انظر اليه ما يسالوني عن شيء
الا انباتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى فاذا رجل
جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر
وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة رضه انه رجل الشعر كذا قال صاحب التحرير
وقال النووى يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد
الجعودة ضرب اى خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة
ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهو قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائى
قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوى
واذا عيسى بن مريم قائم يصلى اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفى
واذا ابرهيم قائم اذا هنه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلى اشبه الناس به صاحبكم
يعنى نفسه اى نفس النبي عم بهذا تغيير من الراوى فحانت الصلوة اى جاء وقتها
فامهم فان قيل كيف راى الانبياء عليهم السلام يصلون وهم في دار الاخرة اجيب
بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله عم فحانت الصلوة وقوله فامتهم
لا يناسبه او نقول مثل عم حالهم التى كانت في حيوتهم لا انهم يصلون حقيقة
او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة.

قال

قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدانى بالسلام اى
بداء مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل مكة
زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد من جاء منهم اليهم
وان اسلم ولما رجع عم الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا
في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير
لاحدهما والله انى لارى سيفك هذا جيدا ارنى انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات
وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد راى هذا ذعرا بضم
الذال المعجمة وسكون العين المهملة اى خوفا يعنى احد الرجلين اللذين رجعا
بابى بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبى وانى لمقتول فجاءه
ابو بصير فقال يا رسول الله لقد اوفيت عهدك ثم انجانى الله منهم فقال عم
ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اى احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما
عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش
رجل قد اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فلما سمع خروج
عير قافلة لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي عم
تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو امن م ثوبان رضه
روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذى سالني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لى
علم بشيء منه اى مما سال حتى اتانى الله به اى اتانى ملك الله بجوابه قاله حين
ساله حبر بكسر الحاء وفتحها اى عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة
روى ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عم زيادة كبد النون وعن الشبه الولد
باحد ابويه فقال عم اذا علا منى الذكر يكون ذكرا واذا علا منى المراة يكون انثى
باذن الله تعالى فقال السائل صدقت فامن خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عم لقد ظننت
يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكسر اللام وما فيه
مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين

على الحديث اى على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته
من المؤمنين فبين عم بقوله اسعد الناس بشفاعتى اى اكثرهم حظا يوم القيمة
من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وكسر الباء الموحدة
اى من غير اكراه ولا اجبار يعنى من كان بقلبه مخلصا فى ايمانه فهو المحظوظ
بشفاعتى فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين
هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا
كثيرة فيقول يا رب ائذن لى فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله تعالى ليس ذلك
لك ولكن بعزتى وجلالى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضى
المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد
بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستسعدين بشفاعته امته وقال الطيبى
المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستسعدين من لهم ايمان مع ثمرته
وهى ازدياد اليقين والعمل خ عائشة رضه روى البخارى عنها لقد عذت بعظيم
الحقى باهلك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك
كذا فى التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبى عم غيرة عليها
وهى كانت غافلة عن معنى هذا القول قيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روى
عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت فى بيت مع ظئرها فانطلقنا
مع رسول الله عم اليها فلما انتهينا قال عم اجلسوا ههنا ودخل عليها فقال هبى
نفسك لى قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عم ان يضع يده
عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال عم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد
البسها رازقيين والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقيين
وهى ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل برا مبتدأ قيل انما استعاذت
لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله عم تاسفت على قولها وفيه دليل
على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن ابى الجون
بن الحارث انما تعرض المصنف لذكر اسمها لشبوت اختلاف فى المستعيذة
قيل هى اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثى والاكثرون على ما ذكره

المصنف

المصنف م جويرية بنت الحارث رضه روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين
جويرية قيل سبيت فى غزوة بنى المصطلق ووقعت فى سهم ثابت بن قيس
فكاتبها فقضى النبى عم كتابتها فتزوجها وكان اسمها برة فسماها النبى جويرية
ما روته عن النبى عم سبعة احاديث لها فى الصحيحين ثلثة انفرد البخارى منها بواحد
ومسلم باثنين قالت خرج النبى عم من عندى وانا فى مسجد بيتى ثم رجع بعد ان اضحى
وانا جالسة فى مسجدى فقال ما زلت على الحال التى فارقتك عنها قلت نعم فقال عم
لقد قلت بعدك اى بعد خروجى من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت
منذ اليوم لوزنتهن اى لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده
عدد خلقه عدد نصب على المصدر اى تسبيحا ابلغ عدد مخلوقاته ورضاء نفسه
اى بمقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقص وزنة عرشه
اى بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اى معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة
يقال مددت الشئ مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال
يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرة لان التسبيح لا يدخل
فى الكيل سبحان مصدر منصوب بفعل مقدر وهو سبح فيكون هذا الفعل اخبارا
عن ثبوت التنزه لله تعالى لا انشاء لانه ليس فى وسعه انشاء تنزيه الله تعالى
بعد خلقه خ خباب بن الارت رضه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء
الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل
ما رواه عن النبى عم اثنان وثلثون حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث
انفرد مسلم بحديث والبخارى بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله عم
قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط
بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع
المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا
الامر الى الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهى مدينة باليمن الى حضرموت وهو
موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون
انما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق فى القدر من جريان الحق عليهم

ليوجروا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ق عايشة رضه انها قالت للنبي عم هل اتى عليك يوم كان اشد
عليك من يوم احد قال لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد
بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي مما
قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة
ودعا القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه
كان يصرفهم وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي
على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله بن عبد كلال بضم الكاف اراد عم
بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سب سفهاء
قريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي
وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم
الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهي جبل بين مكة والطائف
على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها
جبرائيل فناداني فقال ان الله تعالى قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد
بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال
يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربك لتامرني بامرك
فيما شئت ان اطبق عليهم بفتح الهمزة اي اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة
وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها
احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق
عليهم فيهلكون تحته قال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من
يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا قال لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد
من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا
معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من يوم احد لكن اليوم الذي آذاني قومك
فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك
اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون

من

عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم
قيل هذا مختص بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق
ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم
اثمهم خ عايشة رضه روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه
اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون
اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد
ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء
اعتمادا على ان الله تعالى يابى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع
الله تعالى ويابى المؤمنون اي واعتمادا على انه يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون
عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار عما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م
ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله في بعض اسفاره الى امراة مبتية
مجحا بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال عم لعله يريد ان يلم بها
اي يطاها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة المجح ان يطاها
لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا
يعني لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني
اذا وطاها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول
فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له
يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطي فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف
يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحظورين
م جدامة بنت وهب رضه جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة
والاول اصح قيل ما روته عن النبي عم حديثان انفرد مسلم منها بهذا الحديث
لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهو بكسر الغين المعجمة اي يجامع الرجل امراته
وهي ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك
اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع
المراة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقول الاطباء من الضرر ليس بيقين

وجواز اجتهاده عم **الباب السابع** سليمان بن صرد رضه روى البخاري عنه
الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه الساعة تبين من امارات الظفر لنا عليهم
لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال
الجوهري اجلى يجي لازمًا ومتعديًا اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة
وهذا معجزاته عم حيث كان كما قال الحمد لله **ق** عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك
الآخر في المعرفة بيانه ان الله تعالى عرف ذات الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح
بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تعالى
ثم استنطقها بقول الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف
قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشاركه الآخر في المعرفة
المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف
للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض جميعًا ما الفت بين قلوبهم
وقال الله تعالى تحسبهم جميعًا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت
على قسمين سعداء واشقيا فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت واختلفت
بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار
م ابو موسى وابي بن كعب رضه روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك
جوابه محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث
اذا استاذن احدكم ثلثا **م** جابر رضه روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو
يعني الاستجمار فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في
السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم
فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا
عدد الاحجار **ق** عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج
البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييزا ومفعول به واليه متعلق بسبيل لانه
بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلمًا

من ترك

من تركه احديها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلمًا كاملًا فلا يلزم
منه ان يكون كافرًا قال لجبرائيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام
فقال صدقت انما صدقه جبرائيل عم اشارة الى انه كان عارفا به وسأله لاستماعهم
او الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه
فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن
الايمان قال اي النبي عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف
بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون
عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرًا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب
الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله
قيل كتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على ادم وخمسون على شيث
وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابرهيم عليهم والتورية والزبور والانجيل
والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن
بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا ضل في معرفة
الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان
اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من
علم ان معبوده شاهد بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت
غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم
وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارًا او نسيانًا قال فاخبرني اختصارا
عن الساعة اي عن وقت القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعني
كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة
وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها
ان يكثر السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها
لكونه سبب عتقها فتانيثها باعتبار النسمة او يجوز اطلاقها على غير الله لان الرب
بالتذكير مضافًا الى الانس لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها او من علاماتها
لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته

يؤذنا احتياطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الوالدة حتى يظن انه سيدها
وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيرها العراة
جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير والمراد بهم العاجزون المقصرون
في الدين كعجزهم في التيسر والعيش رعاء جمع راعي الشاء يعني ملوكا وهو
مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء يتطاولون في البنيان
اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان تفوض
الامارة الى الاجلاف فح ينعكس الزمان ويتذلل الاشراف ع‍ عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا
يفيد الحصر فلما راينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية وهي عمل القلب
احتجنا الى التقدير والمراد صحتها على راي الشافعي وفضيلتها على راي ابي حنيفة
فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل
قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا يرى انك تقول ما عملت
اليوم شيا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية
اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها
وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد
عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية في جنس العبادات انما يعتد به بالنية
والبحث هنا كثير الا انا تركناه حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير
الى ان الحسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان
على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي
كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة
بلا تعيين فمن كان هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار
والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان تكون من مكة
الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا الاتحاد
لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال انا ابو النجم وشعري شعري اي شعري كامل فالمعنى
فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنا وجمعها

دنا

دنا كالكبرى وكبر يصيبها او امراة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت
دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها
على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته
الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته ابو ايوب رضه روى عنه الانصار ومزينة
وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني
عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله انتهى انما
لاضافته الى العزى موالي بتشديد الياء اي احبائي دون الناس يعني
انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيا من امورهم الى غيري
والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا
في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف وحرب ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء الموحدة ما بين الثلث والعشر
وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة
اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من
من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان
رواية البخاري وبضع وسبعون ورواية المسلم سبعون او ستون على الشك الحياء
انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو
الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس
وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه
المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه
كالداعي الى سائر الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن
المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو
عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح
ابو هريرة رضه روى عنه الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض عن ياء النسبة
والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية

بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد
لامية يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبة
الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد
المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره
قال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد باهل اليمن نسب الايمان
اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه
لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله الايمان في اهل
الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيانه
م ابن عباس رضه روى عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في
العقد فان مباشرته مفوض الى وليها لقوله م لا نكاح الا بولي وفي لفظ
احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي
تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي
اجبر والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رضه انفقا على الرواية عنه
قال اعطيت رسول الله م في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي
عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى م سؤره الاعرابي فقال الايمنون
الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف
اي احق وفيه سنية اختيار الايمن وان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم
ان رسول الله م اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م
للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلا فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن م
هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه م لو استاذنه
ربما يسبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله م واما الغلام
فقيل كان ابن عباس رضه استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه م يؤثرهم
في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رضه نواس
بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة

وسكون

وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث
احدها هذا قال سئل النبي م عن البر فقال م البر حسن الخلق وهو الاتباع لرسول الله
في الاعمال والاداب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل
اي ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية
اي ذاته جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا والاخرة
واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون في الفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد
وجدرانه اثم احتاج اليه او لا بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك
الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد اخراجها
مطلقا م حكيم بن حزام رضه روى عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان
بالخيار ما لم يتفرقا او قال الوصال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي
في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى
البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار بعد تمام البيع لكان اطلاق
البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون
المراد من الخيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبل
وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت والاخر
اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب
بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب
المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه البينة اوحد في ظهرك روي برفعها تقديره عليك البينة
او الحد وبنصبهما اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف
امراته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التثاوب بالهمزة
اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم
ما استطاع اي فليحبسه مهما امكن ستر الفم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اراكم

اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه
على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتداء محذوف
خبره والثلث كثير وفيه اشارة لان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه
السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك
من الراوي قال له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر
قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء
ونصبه على محل الجار والمجرور فكذا يجوز الحركات الثلث في الشطر على الوجوه
المذكورة قال اي النبي عم الحديث رواة النبي عم قال لسعد ولا اوص بالعشر
فما زال يناقصه سعد حتى قال عم اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله عم
قيل اسمه غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي عم فلما بشر رسول الله
باسلام العباس اعتقه ماروى عن النبي عم ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين
اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين
روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب
قربه الشفعة احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي
على ان لا شفعة للجار بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل
الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك
ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة
خير منها ويحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين
م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم الجرس من مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على
الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان صوته شاغل عن
الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة
اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رضه روى
البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل يكون
على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا
لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة

ويجتنب

ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون
الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال
وهو الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثير الخداع كما يقال هذه ضحكة
اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عم
كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عم حديثا الحمد لله رب العالمين هو السبع المثاني سميت بها لكونها
سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني
وكون قرائتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى
الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقران العظيم الذي اوتيته
قيل عطف القران على سبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلتين مختلفين كما يقال
هذا محمد واحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور
ولا في القران مثل هذه السورة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم
فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال
بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله حرارة الحمى من
فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في شبهها
بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا
قد يجمع المسام ويخنق البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا
للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها
للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرفها النبي عم بالوحي ان شفاءها بالماء البارد
واقول بهذا تعليم العلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع
الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم غير مفيد اذ لم يعرفوها وكونها معروفة لهم
غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا
ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر
عند الاطباء غسل بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رضه
اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب

او الابراد

الى القبيح ونهايته تركه القبيح وكلا ذلك خير ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه
الحياء لا ياتي الا بخير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه
واضح مما سبق م ابو موسى رضه روى عنه م الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي
امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يوذي
الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون
ثوابه مثل ثواب الامر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصم
المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى عنه م الخمر من هاتين الشجرتين النخلة
والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة
والنخلة ويروى الكروم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي هي
النيّ من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث
بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها عنه
فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداها ق ابن عمر رضه اتفقا على الروا
الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل
الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل
ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي
للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه او روضة شك
من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي
يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه للبيان كما كانت
له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي
ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد الحبل
ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به النون اي عدت
شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت له اثارها اي مقدار اثارها وارواثها
حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه
ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه

يعني

يعني مقدار حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب انما حصل له حين لم يقصد
سقيه فلو قصد يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا
عن سؤال الفقر عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها
اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب
الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام
بعلفها وكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر موكل الى
مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام
فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم
والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن بهذا تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر
م حذيفة بن اليمان رضه روى عنه م الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف
الفاء يعني كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال
ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة في الاخرة ومن ادخله
جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الاخرة فان قيل ورد
في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور العين اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين
يعني ليس في موضعها اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور
العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى ولبعض انه اعور اليسرى ليدل
ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين
ان لا يكون سليمة الفص فيصدق على الممسوح ايضا قال شارح ويحتمل ان يكون الراوي
سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه
واقول النسيان لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى
حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر رضه على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة
م ابن عمر رضه روى عنه م الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم
وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها
المحرمة وكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي لما مات سمع
من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رضه روى عنه م الدنيا متاع يعني

مافي الدنيا خُلِقَ لان يستمتع به بنو ادم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها
عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه ورواية القضاعي وخير متاعها م تميم الداري رضه
قيل انه كان يختم القران في ركعة ما رواه عن النبي م ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا
الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام
مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج
عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحة لله تعالى الايمان به واخلاص العمل
فيما امر به ولرسوله نصيحة تصديقه بكل ما علم مجيئه به ولحياء طريقته ولكتابه
نصيحة الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه
النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين ونصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم
عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم
بقدر الوسع م ابو هريرة رضه روى عنه م الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن
اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر الفضة بالفضة
وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الاخر من جنسه او استزاد اي طلب زيادة
واخذه فهو ربا اي الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى
الربا ومن اخذه في الاثم سواء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق
اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح
الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من
عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية
والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما
وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر
بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب
ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهو زيادة
احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة
الربوا وهي بيع احدهما بالاخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد
خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رضه روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة

اي الصحيحة

اي الصحيحة وهي ما يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها
كما قال م من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى رؤيا يكرهه
فلا يخبر بها احدا كذا قال القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا
وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة
غير باقية لكن علمها باق وهذا القول م ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه
تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف م واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى
بقبول حقيته ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم
والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة
في رواية ابن عباس رضه من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي
الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين
ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
قيل هذا اخبار من النبي م عن رؤياه لانه م ابتدا بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر
وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه
جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه
ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه
اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما
عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف
الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بفضل الله تعالى
ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد
روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه
الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة ثم يكون ما راه حلما قال
النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عايشة رضه عنها
اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني

وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها تقول
من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اى قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون
اخبارًا وان يكون دعاءً خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب
لبن الدر اى ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونًا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل
الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون
اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئًا للراهن وعلى الذى
يركب ويشرب النفقة يعني يكون نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه
وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رحه وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه
كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعى ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل
موضعه الفقه ق ابو هريرة رضه انتفاع الرواية عنه الساعى على الارملة بفتح الميم من
لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هى التى فارقها زوجها
والمسكين اراد بالساعى الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد فى سبيل الله لان القيام بمصالحهما
انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رضه واحسبه اى النبى عم
قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعنى شك الراوى فى انه عم شبهه بالمجاهد وحده
او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رضه انتفاع الرواية عنه السفر قطعة من
العذاب يمنع اى السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه
المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التذاذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة والاذية
فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى مقصوده من وجهه اى مما توجه اليه
فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رضهما
انتفاع الرواية عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم
الموافقة فى المرأة والفرس والدار فشؤم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد
وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا
الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها
اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشأم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث
لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اى لا طيرة الا فى هذه الثلثة يشير اليه

ماروى

ماروى ابن عمر ان رسول الله عم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم فى ثلثة المرأة والفرس
والدار ذكره مسلم فى صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض ولا منافاة م انس رض روى مسلم عنه
الشرب فى ثلثة انفاس كل نفس منها يكون فى خارج القدح لورود النهى عن النفخ فى الاناء
امرأ اى اكثر مرئا فى المعدة واشفى اى من مرض يحصل بالشرب فى نفس واحد واشهى اى اكثر
اشتهاء للشرب وابرأ اى اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رض روى البخارى عنه
الشفاء فى ثلثة فى شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث
ان كان فى شىء من ادويتكم خير ففى شرطة محجم الى اخره فان قلت المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر
فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت فى غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائى على معنى
ان الشفاء فى هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم فى غيرها وانما نهى امته عن الكى
انما نهى عم هنا عن الكى بعد بيانه فى حديث آخر ان فيه تعذيبا بالنار
فلا ترتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه
وقد ثبت ان النبى عم كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رض روى البخارى عنه
الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل
القسمة اولا وعند الشافعى لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه
فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اى بينت فلا شفعة احتج به
الشافعى على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة
الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله
فلا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
الشمس والقمر يكوران يوم القيمة يعنى يلفان او معناه يلف ضوءهما ويذهب او معناه
يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما
توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريره رضه انتفاع
الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازرى هذا محمول على العلل البارده
لان الشونيز حار وقال القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية
او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة
يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض فى العين وغير ذلك

مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رض روى
مسلم الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من
داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم
وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من
الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة وقد روى
جابر انه م قال الشهداء سبعة سوى القتيل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة
وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا
صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول يحمل على ان يكون عدد الشهداء
وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء
حكما كما كان من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه م وقال
الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم الشهر هكذا وهكذا اشارة الى الاصابع
يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر
قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى
الشهر الذي اتى فيه النبي م م ابو هريرة رض روى مسلم الشيخ شاب في حب اثنين
في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي
من طلب المال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي م على امرأة تبكي على صبي
ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب م قيل لها
انه رسول الله عم فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه لتعتذر وتقول
لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب على مثله
والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند فجأة المصيبة وحرقتها
لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة رض روى مسلم الصلوات الخمس
والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنب
الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء
مما بينهن كذا قال الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا

لكنه

لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث يأباه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة
الا الكبائر فانما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه اي كلام النووي
فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن
المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبائر في الاية الشرك
جمع باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمع ليوافق الخطاب
لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه
صارت كبائر ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب
بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعني
هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رض اتفقا عنه
اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم
اجره او من المعاصي بكسره الشهوة ق ابو شريح العدوي رض اتفقا على الرواية عنه
الضيافة ثلثة ايام وجائزته يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه
يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف
ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع
المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن
وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله
اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها
زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من البناء
اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله م فما وراء ذلك فهو صدقة
والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف يراها واجبة
عليه بمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث
بعلامة ق ولكن راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي
شريح العدوي حديث اخر ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه الطاعون
رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب
سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون

كذا قيل مر معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت
منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضه روى مسلم الطعام بالطعام يعني
بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد
بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك
الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي م سبعة وعشرون حديثا انفرد مسلم بحديثين
الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل به اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون
انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وههنا معنى المصدر مراد شطر الايمان
يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان
الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل
المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان
الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله
ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باجتماع شرائطها واركانها
جعل الطهارة التي اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون
نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه
وسبحان الله والحمد لله يملأن روي بتاء التأنيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على
ارادة الذكرين او يملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اي يملأ
ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما
نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني
يكون نورا لصاحبها في القبر او في يوم القيمة حتى توصل الى الجنة كما قال الله تعالى
نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات
الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة
عن صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله
او معناه تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له
يستدل بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني الصبر المحمود في الشرع

وهو

وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء وبذلك ح ولكونه اساسا
لاركان الاسلام قال ع م في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال
المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون
الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنية فكانه ع م عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان
وهي الصلوة والزكوة والصوم والقران حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به او عليك
اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع فالمبتدأ يحذف
كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر اخر او بدل من فبايع يعني
كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه فان عمل
خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال
اراد بالبيع هنا الشراء بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه
من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن
ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد من الظلمات الشدائد كما فسرت بها
في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز
ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي
الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه رقم المصنف بعلامة ق لكن العبارة في صحيح
مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه
مطلقا للتشبيه بشيء متنفر منه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع
الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه عليه السلام قال للنعمان بن بشير
حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب
للاجانب ان لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه
لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة
م معقل بن يسار رضه روى عنه مسلم العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس
كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن الناس من ذلك

الفرج

فكذا العابد في المهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف
البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط
اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل
المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها
هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق
او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر
البئر وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن
لانه لما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضه
على الرواية عنه اتفقا العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه
شيء من الاثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى
في هذا الحديث بمعنى المفعول اي عما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى
والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل
يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل
فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون
الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة
فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه
كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ
فان قلت بهذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره
لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل المسواك وهذا عطف
على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان
الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء
بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد
الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا
لا يحتاج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي

اري

اري التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم
في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة
في اهل الغنم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي
اختارها الانبياء عليهم السلام واول من امر بها ابرهيم وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم
ربه بكلمات فاتمهن وانقضت (او وقفت) عليها الشرائع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله
القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي
هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي ان النبي عليه السلام
قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق
والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفي
حرم القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد
القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو
زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه
من شعائر الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اي حلق العانة
بالحديد واما ازالة شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اي قطعه قال النووي
المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدأ
باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام
ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ
بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس
بسنة لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال النووي النتف
افضل لمن قوي عليه كما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف
لكن لا اقوى على الوجع روي عن انس بن مالك وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار
ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي
ليس للراي فيه مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه الكبائر الاشراك
بالله اراد به الكفر واختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع
صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية

وهو قطع عصا الطاعة لها وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس اى الحلف
على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم اعلم ان ظاهر التركيب
يقتضى حصر الكبائر فى هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه فلعل
الوجه ان يقدر هنا مضاف يعنى اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة
فى الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى
هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال فى الكبيرة روى عن ابن عباس رضه انه قال كل ما نهى الله عنه
فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائنى وقالوا اتيان ما نهى الله عنه
سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم
بالنسبة الى جلال الله تعالى اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنجم
انبته فتكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته
او عذابه او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضى عياض وقال الامام
الواحدى الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز عليه السلام
بينهما ببيان ان اى نوع من انواع الذنب صغير واى نوع كبير ليجتنب العبد عن كل ذنب
كما اخفى ليلة القدر لتطلب فى كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء (ذنوب نسخه)
ان الصغيرة والكبيرة انما تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها
عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر
الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء فى هذا الكشف اكثر
لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها
اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرو والظاهر انه لا يثبت
فى الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية
كبيرة وصغيرة بالاضافة فهل يكون مكفرة بها او غير مكفرة وهذا مما يورث التنفير
فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضه روى عنه عم الكلب الاسود شيطان سمى شيطانا
لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن
حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعنى
يحصل ثواب كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه الكماة بفتح الكاف

والسكان

واسكان الميم وبعدها همزة من المن اى مما من الله على عباده واعطاه اى معناه هى شبيهة
بالمن النازل من السماء فى حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان
مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر
ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى عن ابى هريرة رضه انه قال عصرت
ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها فى قارورة فكحلت منه جارية لى فبرات باذن الله وقال النووى
راينا فى زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفى وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
الذى يخنق بضم النون اى فى الدنيا نفسه يخنقها فى النار اى يعذب فى الاخرة بمثل فعله والذى
يطعنها بضم العين اى فى الدنيا يطعنها فى النار م انس رضه روى عنه عم المؤذنون اطول الناس
اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه
اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعة يقال
جاء فى عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر
الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون فى الكرب يكون المؤذنون
اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم
وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل
العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين فى الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى
اعناقا بكسر الهمزة يعنى اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضه
روى عنه عم المؤمن اخ المؤمن اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغى ان يحسنوا
معاشرتهم فى التحابب والتصافى والاجتناب عن التجافى م ابو هريرة روى عنه عم
المؤمن القوى وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال
النووى هو من له صدق رغبة فى امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادة وقيل المؤمن
القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله
من المؤمن الضعيف وفى كل خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما
فى الايمان وهذا الخير غير المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله
اى اطلب المعونة من الله فى افعالك النافعة لك فى الاخرة ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك
شئ فلا تقل لو انى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اى استعمال كلمة لو

(على الله والرغبة فيما عنده تعالى)

على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه عمله واما من استعملها على وجه التاسف
على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو اني استقبلت
من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه المؤمن
للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر
دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البنيان يتقوى ببعضه وفيه حث
على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه انفقا على الرواية عنهما قال اضاف
النبي عم ضيفا كافرا فامر عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب
لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم بشاة
فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن ياكل في معى
بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر
وتمثيل في حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن
ياكل بقدر الحاجة فانه ياكل في معى واحد والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من
السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض
عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة وقيل معناه
ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان
الدنيا سجن المؤمن فلا يهنا ما ياكله لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه
ان المؤمن لا ياكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب
ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين
واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها الماهر بالقران
وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي يجود لفظ القران ويخرج كل حرف من
مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال
العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم
ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب
وامينه ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرا القران ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته

لضعف حفظه

لضعف حفظه وهو عليه اي القران على ذلك القاري شاق يقال شق على شيء يشق شقا ومشقة
والاسم الشق بكسر الشين له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم
ان يكون المتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم ذلك لان كونه مع السفرة افضل من حصول
اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضه انفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت يا رسول الله
ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عم المتشبع وهو الذي
يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي
يلبس ثياب الزهاد ويرى انه زاهد وباطنه مملوء بالفساد وكل منهما زور اي يخالف بالنسبة الى الاخر وقيل
هو من يصل بكميه كمين اخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم
انهما له ق علي رضه انفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة
الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل
ظاهره ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير
واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر
ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بها اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني
في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة مثنى لابة احدى اللابتين بغير لتثنية وسطها
قال الجوهري يقال لنادي النصل في وسط عير ولم تقع القدم في ظهرها عير واللابة
الاخرى بثور اي ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي
ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا
وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج
البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون
مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس
عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة
وهذه الجملة يحتمل ان تكون اخبارا ودعاء عليه وكذا قوله عم لا يقبل الله منه يوم القيمة
المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء
الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها

ما شاء من الخطايا كما قال عم الصلوات الخمس كفارات لما بينها فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر
التي لا يكفرها الصلوات الخمس ولا تمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها
في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي عم او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين
واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم
في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد
فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء
الموالات يعني من عقد الموالات وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى
غيره الا باذنه لما فيه تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره
لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي
ولك ولائي ولكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء
العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا
استاذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا ياذن له عادة وفي رواية ومن
ادعى الى غير ابيه او انتمى اي انتسب الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة عدلا ولا صرفا م سعد بن ابي وقاص رض روى عنه عم
المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها
ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر
ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها
نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان
في مدة حيوته عم وقيل عام لا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى
اي شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة
هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب
الرابع في حديث لا يصبر على لأواء المدينة خ انس رض روى البخاري عنه المدينة ياتيها
الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء واذا ضمت الراء يكون لازما
متعديا

ومستعملا

ومستعملا بمعنى الدجال والطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا
الا ببركة دعاء النبي عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم
يلحق بهم فقال عم المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم
وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم
وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس
ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رض روى مسلم عنهما
المستبان اي اللذان سب كل منهما الاخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب
وهو مبتدا خبره فعلى البادي اعلم انه من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه
بما لا يكون كذبا وقذفا مثلا ان يقول للساب يا ظالم يا جافي ولا يكون اثما فيه
لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى
ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما وبرئ البادي
عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلنا اضافته
بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا او هو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني
اذا تجاوز المسبوب في السب عن حقه لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الاخر
اثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره
النووي فعلى هذا يقدر فيما قالا مضاف اخر اي لهم ما قالا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه
للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث
ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين
امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة
تثبيتهم به في الدنيا هو ان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يسكتوا حين
سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم

وامّا الهم واعراضهم قدّم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخصّ اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهي الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضل على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اى بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت يعذب م جابر رضه روى عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اى في الاسلام والكفر يوضحه الحديث الذي بعده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اى في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول صلعم كان من قريش وكذا في الكفر لان اوّل من ردّ دعوته صلعم وكفر به كان منهم فكانوا قدوة في الحالتين لمسلمي الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا اسلط الله عليهم الخيار وان كانوا شرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطبايع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاسات والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اى اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض او زائدة على قول من يجوّزه في الاثبات اشدّ الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدّهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممّا كانوا يكرهون الاسلام اشدّ كراهية فلمّا دخلوا فيه اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اباها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضهما اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والقالح

للصحبة

للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يحمل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول ولعل اذا قل هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف توجد في هذا الاعصار المملوءة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضه روى عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله صلعم وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابرهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء لهم فقال صلعم اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث واعلم انه اجاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال صلعم الولد للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادّعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لآخر يقال لفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف ممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة الكسب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروى بضم الميم فيهما خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه

اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعى بينة تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث لو اعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اليمين على نية
المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء
سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته
وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي
في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على هذا
وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية
الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق **فصل م** ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء
الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق على المرة
سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان النهار يتمكن فيه من قضاء الاوطار
في خلال النهار وقيد العشاء [illegible] يعني المغرب **ق** ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرءا مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه
اي بمقابلة كل عضو من العتيق للمسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في البا
الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من
مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتأكيد
وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت
منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز
ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق
عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبة الجائزة
على اباقه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم من
قرى الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم
فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت
الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله

ثم

ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة ويؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها
بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث
يكون حجة عليه خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته
بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله
الجنة قال اي النبي عم واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأل عن الواحد اي عن ان الواحد اذا شهد
لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه
خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل
على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار
فصل خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله
قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه [illegible] وارثه قال عم فان ماله اي ماله الذي
ينفعه ما قدم اي تصدقه ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر رضه
روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني [illegible] يعني جديا اسك اي صغير الاذن
خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها كذا قال الجوهري بهذا التغيير من الراوي ميتا فتناوله
اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا
ان ينتفع به قال اي النبي عم تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك
بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم
اي من هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعضهم كل ما
الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان
بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين
المهملة اسم واد فيها حصرهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي تقام فيها اسواق
الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام
قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم كغصب
وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد
فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي برد الله مضجعه وقال شارح
المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله

بهذا الشاء من الراوي خير له خبر مبتداء محذوف اي هما خير له من الناقتين وثلث اي ثلث ايات
يقرأها خير من ثلث نوق واربع اي اربع ايات يقرأها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن
متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات يقرأها خير له من اعداد النوق على التفصيل
المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قال القاضي وقال بعض الشراح يحتمل
ان يراد ان الايتين خير له من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات خير من ثلث
نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والاية نافعة في الاخرة التي هي خير
وابقى انما قال عم ذلك على وفق ما يفتنه المخاطب والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها
م ابو هريرة رضه روى عم ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال
والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال اي النبي عم الحديث لما تذاكروا ليلة القدر
عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير فصل ح انس رضه
روى البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قال لليهود بعد اسلامه
هذا الكلام مع التغيير السابق كلام المصنف او الراوي فقالوا اخيرنا وابن خيرنا وسيدنا
وابن سيدنا قال اي النبي عم ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه بقرينة ما قبله
يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه
فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا
وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص
فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت
اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضه
اتى واد بهذا فقالوا واد الازرق وهو واد بين الحرمين قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية
وهي الطريق العالي في الجبل وله جوار بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اي تضرع بالدعاء
الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي عم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين
المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى
قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف
خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء
الموحدة وبينهما لام ساكنة هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف راهما النبي عم حجاجا وهما في

الاخرة

الاخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر فصل ق
مالك بن بحينة رضه انقطاع الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب
بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير
ام عبد الله آلصبح اربعا آلصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما للاستفهام على سبيل الانكار
قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم
قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى انصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين
بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضه
روى عم اتدرون ما الغيبة بالسكر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله
اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه
اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان
اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه
ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت
الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم
الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر
فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار
بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق
بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب
كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضه روى عم اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا
حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا
لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم الوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع
معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل
من الآن قاله اي النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها
قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن
انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها
خارقا للعادة ليبين النبي عم به عمقها وفي رواية قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله

ويكون مقصوده التوصل الى ازالة المنكر فانه انما يقصد ... كان حاملا

اعلم ولاية تعليم م ابو هريرة رضه روى عنه م على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس
فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي تجب
وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لانه لم يسأل عن الجنس وبما عن
الوصف وهنا بين النبي عم بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا
بيان لمفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام
وزكوة ويأتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله وقذف هذا واكل
مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير حق فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته
في جميع م
اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه
اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي من خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار
كلها جزاء الاوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار خ عمر رضه عنه
روى البخاري عنه هذا اخر الحديث السابق في اوائل هذا الباب منه ان جبرائيل عم جاء النبي عم
فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم
قال فانه جبرائيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله تعالى اتاكم استيناف
اي اتي مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم
كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رضه العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل
ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند بحثه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب عما تصوره
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها
وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل
عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات
غير مختصة بالحاضرين بل اراد هم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد
بيده اني لارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف
اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشيره
وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث اخر من النصف الى الثلثين
وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله
لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة

لسماعهم

لسماعهم من النبي عم ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال النبي عم استبعادهم بقوله
وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني
مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد
الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخولكم كلكم الجنة
ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله
فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امرأة من
السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذ المفاجاة
يدخل الفعل واذا المفاجاة يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي
اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م ابو هريرة رضه روى عنه م اتريدون
ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا
غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة
اي هي الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها
قيل هذه الاية في حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان
تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها يحاسبكم بها الله وقيل
انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصي المخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم
بها في الاخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في
ان الاية منسوخة او محمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة رضه
روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكراما لابي سلمة بصحة
اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة
لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر السبب واراد المسبب انما جعل
اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهو تؤدي الى الصدور كلمة غير مرضية
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي عم فقالت
كنت عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل
هدبة الثوب فتبسم رسول الله عم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا ولا يحل لك الرجوع

الزبير بفتح الزاء وكسر الباء الكر

حتى

قوله وانما معه مثل هدبة الثوب كناية عن [illegible] ذكره [illegible]
الكر

حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته
بلذة العسل اوردها بالتاء على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى تقليل اللذة وان قلت
كفيبوبة الحشفة فقط كافيه في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة
العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق و
الانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النائمة لا يحلل لانها لم تحس اللذة
قال لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم
القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اهدي النبي عم جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال عم اتعجبون من لين
هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى
الثياب وهو قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها وفيه
بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما استعمل رايت
في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين
المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم
وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين
وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام
فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة
المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادة
في زعمهم خابت هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عم
فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين
لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية
كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام اللام في لاخير
للابتداء اي بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا
للتفضيل قاله لاقرع بن حابس حين قال انما بايعك سراق جمع سارق الحجيج جمع الحاج من
اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء لا ينصرف ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ارايت ان منع الله الثمر اي لم يجن بوصول افة سماوية بم يستحل اصل على احد الالف

من ما

من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت اخيك
تمرا فاصابته جايحة م ابو امامة رضه روى عنه مسلم قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله اني
اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت عم وقال
ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه
فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى
يا رسول الله قال اي النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير
همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله
قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا
بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره
النبي عم ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب
ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته تكون
بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله
شارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة
مع النبي عم ينبغي بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت
تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت
اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل
الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي
النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان
قريبا من اخر عمره فلما سلم قام فقال عم ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها
الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد
اي في تلك المائة هذه من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة
على الارض لا تعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك
الليلة احتج بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر
كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التأويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل

للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الحضر مخصوص بهذا الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم
عنها فقال النبي م ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين
عن امك قالت نعم فصومي من امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وانه اذا
لزام على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى
من درنه اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شئ تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز
ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوة
الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر منها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين
قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو وخفف
اداهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد
على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم
يوم الجمعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله م صلوة
العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر
وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة
ام نسيت قال م كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل م على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين
للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا
للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو
ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا
بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن
يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشئ يستلزم عدم الشعور به فيكون
ذكر الملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام
العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي م انه اتم الصلوة
وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول

ذو اليدين

ذو اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله م كل ذلك لم يكن فكيف
ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي م وذلك لا يبطل الصلوة
عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين
احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى
بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم
ايماء وبعضهم كلاما واجتمع الامران في بعضهم وثانيهما بحمله على انه كان قبل
نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الروايتين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك
فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع م قلنا رجوعه
كان بتذكره م لا بقولهم ق كعب بن عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه بضم العين
وسكون الجيم ايؤذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم
ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز
في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة
عندنا خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بداء من كلام الراوي يعني ذكر النبي م بهذه
الاجزية ولا اعرف بايتها بداء في الذكر قاله له زمن الحديبية حين راه النبي م محرما والقمل
يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايحب
احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة
وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث ايات الفاء جزاء
شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان قراءة الايات خير من النوق
الفانيات يقرا بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان
عظم ثواب القران وان طلبه خير مما يطلبونه خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ايعجز
احدكم ان يقرا بثلث القران في ليلة قال الراوي لما قال النبي م هذا الحديث قالوا
اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال م قل هو الله احد الى اخر السورة يعدل ثلث
القران تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزا القران ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص
روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكتسب في كل يوم الف حسنة فسأل سائل من جلسائه كيف يكسب

احدنا الف حسنة قال اى النبي ع م يسبح مائة تسبيحة فيكتب الف حسنة او يحط
عنه الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط
بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف
لمن يشاء فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية الا احدثكم حديثا عن الدجال
اى عن صفاته ما حدث به نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور
وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اى سبب للعذاب واني
انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضه روى عنه مسلم الا اخبركم باحب الكلام الى الله
ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في
حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان سمعت
فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله ع م اتت اليه فسألت منه
خادما ليعينها وكانت اشتكت يدها من ادارة الرحى فقال ع م لها الا اخبرك
ما هو خير لك منه اى مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا
وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سألت خادما واحب
النبي ع م لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه خ سلمة بن الاكوع رضه روى
البخاري عنه قال عدنا مع رسول الله رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله
ما رايت رجلا اشد حرا من هذا فقال ع م الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذينك
الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اى الراجعين المنصرفين
من القفاء الناظر اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون
خبر مبتدا محذوف اى هو هذان الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا
بتقدير اعني فلا يخطأ وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحاب
فيا ورابا انهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في
الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا ق حارثة
ابن وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ع م ستة احاديث
في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين
وهو المشهور يعني يستضعفه الناس ويحتقرونه وروى بكسر العين

معناه

معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو يقسم على الله تعالى لابره الا اخبركم
باهل النار كل عتل بضم العين وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل
جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل
السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب
اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضه روى عنه مسلم الا اخبركم بخير
الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي يأتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف
قبل ان يسألها على بناء المجهول اى قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه
في الباب الثالث في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف
الليثي رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ع م اربعة وعشرون حديثا له
في الصحيحين اثنان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينا رسول الله في المسجد اذ اقبل
ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما
الثالث فادبر فقال ع م الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اى التجا اليه
بان دخل مجلس رسول الله صلعم فاواه الله يعني قربه الى رحمته وجعله مقبولا لديه واما الاخر
فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمته وحياء من النبي ع م وجماعته
فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا
محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رضه
روى عنه مسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها
من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على
المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض
حال كراهته فعله لشدة البرد والم الجسد وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء
وهو موضع القدمين واذا فتحت تكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار وبكثرة
التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا
في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو
يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر واتى باسم الاشارة
اشارة الى تعظيم بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها

الا استحي ممن تستحي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث
ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه
خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك
بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث
الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا
انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرار الامر بهما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عم
عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة
وغيرها فما زال يقولها اي النبي عم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت
لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت
في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة بتفاوت مفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي
الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضه بكسر العين
وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة
وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه هو الكذب والبهتان
القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى
المقولة قال النووي تفسير للحديث والله اعلم العضه الفاحش الغليظ التحريم
قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة
بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبل الا بان يقدر قبله مضاف اي عمل
القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رضه انفقا على الرواية عنه
الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة
في حق نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي عم
جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا باولياء وقال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص
انما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضه وقيل علي رضه
زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر
الباء الموحدة الثانية والاولى للنسبة اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروى

بفتحها

بفتحها جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه انفقا على الرواية عنه
الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان
القسوة وغلظ القلوب لعل اشارة هذا عطف تفسيري بمعنى القسوة في الفدادين
عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين
حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناصيتا رأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر في وقت
طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتأنيث
يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم وابوا عن اجابته للحق م عقبة بن عامر رضه
روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة
الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرأ
واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الاية
ق المسور بن مخرمة رضه انفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني
ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث
مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي
بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح الياء للمضارعة ما رابها
قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه
ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رضي الله عنها
انفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن ابيها النبي عم غاية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث
واحد قالت عائشة كانت ازواج النبي عم عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال
مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله
بالسر من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله
سألتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله عم فلما توفي عم اخبرتها عنه
فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبرائيل عم كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام
مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني
نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال
الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قال لها هذا قول المصنف

لموسا

وفي الحديث معجزة للنبي عم حيث اخبر في حيوة عن طوق ابنته به وصار كما قال
ق ابن عمر رضه انقطاع الرواية عنه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس
اتبكي يا رسول الله فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن
القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم بهذا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني
الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله بريء منها وزاد رفعتي
وخابوا فيما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض
لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما
ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه
ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثيرة المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة
م حذيفة بن اليمان رضه روى عنه مسلم الا رجل ياتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل
وهو مبتدأ جعله الله معي يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي
قال الراوي فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فاتني بخبر القوم فلا تذعرهم
علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره
بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله عم
لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني فضل عباءة فلم ازل
نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رضه
روى عنه مسلم الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها
الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد
بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة
في العادة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله
الغرض من هذا النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن
الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف
بالله تعالى م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون
قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها

افضل

افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم عن ذلك
وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله عمرو رضه انقطاع الرواية عنه الم اخبر
على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل ولا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي
الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا
اي من النوم ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع
قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما
ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك
اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اي غارت ونفهت بالنون وبالفاء
اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صام من صام
الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي
بدليل قوله في بعض الروايات فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم
كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رضه
روى عنه مسلم الم تر هذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط بيان لسبب التعجب يعني
لم توجد من القران ايات كلهن تعويذ غيرهاتين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القران ورد على من ينسب
الى ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم الم تروا الانسان اذا مات
شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبعه بصره نفسه اي روحه
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة رضه
انقطاع الرواية عنها الم ترى بسكون الياء خطاب لعائشة اصله ترايين
فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابرهيم
جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قيل طولها سبعة اذرع وكان بناءهم
واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم
قال اي النبي عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت
اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني الكعبة البيت خمس مرات بنته
الملائكة ثم ابرهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها

عبدالله ساه
عبدالله بن الزبير على ما حكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها
اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا على في الكعبة انقضها
ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس رضه اري ان تصلح ما وهى وتدعها على ما
بعث عليها النبي صلعم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده
فكيف بيت ربكم انى سمعت عايشة ان النبي صلعم قال لولا ان الناس حديث
عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه لكنت ادخلت فيه
من الحجر خمس اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا اجد
اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين
فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب
الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في
تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كما كان اولا في الطول والبناء ففعل
واستمر الى الآن على ذلك حتى ان هارون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها
الى بناء ابرهيم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب
هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة
ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي صلعم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها
فلما انتصف النهار نام صلعم في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرايت راعي غنم
فحصلت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ صلعم شرب منه فقال الم يان للرحيل
يقال الى يانى انيا اى حان يعني الم يجيء وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما
ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنى دعا عليه رسول الله فساخ
فرسه في الارض اى دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله
ما الفي احدا الا رددته فدعا رسول الله صلعم له فنجى فقدمنا المدينة قاله بعد خروجه
الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا اصلوا
الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى
النبي صلعم يهودي يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب
هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان

يتنا

يتنادون يا محمد يا رسول الله كانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا
من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب
يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول ذهب اهل الدثور اى الاغنياء بالدرجات
العلى فقال صلعم ما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
ولا نتصدق فقال افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى في الثواب وتسبقون
به من بعدكم اى تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فتكون البعدية
بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه
والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله صلعم مثل ما صنعتم
قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل انتم افضل بهذه
الاذكار الا من يقولها منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة وقال الامام الطيبي
في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد
المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذا لا يكون احد افضل منكم واقول هذا غير مقبول
لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء
هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون
مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء
وقوله فلا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال
تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اى عقبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه
يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اى مبالغا في شكر ربي
قاله حين قيل له اى قالت عايشة للنبي صلعم حين رات ان قدميه تورمتا من القيام
في الصلوة اتكلف هذا اى اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم
من ذنبك وما تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضه روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي صلعم
خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليها
افلا تتقي الله في هذه البهيمة اى في تقصيرك في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكو الي

انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بالهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع
الى البهيمة باعتبار الحيوان قال الرجل من الانصار حين دخل حائطا يعني جزءا فاذا فيه
جمل فلما راه جرجر اي صوت وذرفت عيناه اي جرى دمع عينه قيل اتاه النبي ع م فمسح
ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة النبي ع م ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
افلا تخرجون مع راعيتها في ابلها الضمير راجع الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون
من ابوالها والبانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر من عكل وعرينة
شئ من المصنف تقدم بيانه في الباب الخامس فصل ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال ع م اليس الذي
امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال
الشراح كان سؤال السائل عن قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم
واقول هذه الاية لا تناسب السؤال لان السحب هو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب قوله تعالى
الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون
كذلك باستصحاب الحال فكان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس اتفقا على الرواية عنه
قال تحدث اصحاب النبي ع م عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعو
عليه النبي ع م فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا
تغيير من المصنف لضمير يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشم
بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية
الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير
فيه للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني
تحرقه النار اقول لاح لي ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فان يقال ان اريد بالشهادة
في قوله ع م لا يشهد احد الى اخره ما يكون عن لسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك
الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها
على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم انه ما كان يشهد عن قلب واما الثاني
فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم
بنفاقه كان مستلزما له فبين ع م ان اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه

من عنده

من عنده بانه يخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله
ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه او ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل
ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف
اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة
يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل
تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة
وفي بضع احدكم يعني في جماعه انما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون
صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى
وهي الالتذاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله اياتي
احدنا شهوته ويكون فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان
عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي
النبي ع م هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب
اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف
جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول
اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى عنه مسلم قال اتى رجل من
اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبي ع م برجمه فرجم ثم قام
خطيبا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصك الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له
نبيب اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع على ان
بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني يكن لازما على هذا الشان
وهولاء اولي على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف
اي لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف لم يراع ترتيبه في هذا الحديث
لان المذكور بعدا وههنا كاف وفي الحديث المتقدم لم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائل سال عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي
لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها
من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لكل ثوبان

وكذا ليس لكلكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب
يحصل به وكيف خفي عليك جوازها فيه م عايشة رضه روى عنها مسلم قالت دخل رسول الله
على بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله
فقال اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره م بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا
من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اذا للمفاجأة وترددهم
في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي م ق ولو اني استقبلت
من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته
بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي معي
ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك
ولو علمت ترددهم لاحرمت لعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي
بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف
للقران اي مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف
راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق لبيان ان ما بعده رواية الشيخين
واوله رواية مسلم فقط فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي م
في غزوة فابطأ بي جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث
اجتنبي خطامه لاسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا
ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي
اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال م اما انك قادم اما
بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في
الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعل عقلا وكرره للتاكيد قاله اي
الحديث للراوي وفيه استحباب سوال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الي
مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي م فقلت اشعرت يا رسول الله
اني اعتقت وليدتي فقال م اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك
لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولذا

ان الخيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية
وفي الحديث جواز تبرع المراة بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك ليس لها ان تتصدق
بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء
بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضه روى عنه مسلم قال لما رجع النبي عليه السلام
من خيبر سار ليله فنزل في اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربهم الشمس فلما استيقظوا
قال اصحابه فرطنا فقال اما انه الضمير للشان ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة
ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل صلوة حتى يجيء وقت
الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روي ابو هريرة رضه م
قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي نام عن
الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان
الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها
عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد اي في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير
عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل للاستراحة بعد ما صلى الفجر
اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي م
بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر
عليهما فعله قال القاضي لعله عني بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه ليس
معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان
لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول لانه
كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي
ان يكون ابتداء التستر من البول وكان له مدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن
بوله وكان يتنضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل
على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضه روى عنه مسلم اما اني لم استحلفكم تهمة لكم
اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير
للشان اتاني جبرائيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهات هي المفاخرة لكنها
غير مستقيمة هنا فالمراد هنا اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه

وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حِلَق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقِصَع
وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قال الجوهري
فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومنّ به علينا قال آلله
بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر
واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا والله ما اجلسنا الا ذلك وفيه
بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي م
الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا
عنه فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبي م بقولهم فقال م كذبوا وقال اما ترضى ان تكون
مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى
م عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي
سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح ولو كان
حربيا فاذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم
لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني تمحو ما كان قبلها المراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها
اي من المعاصي المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة
وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله
والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث اخر من انه م سال من الله تعالى في المزدلفة
ان يغفر الله جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه
يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام
تاكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته قاله له حين قبض اي الراوي يده عن البيعة
بعد قوله للنبي م ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط م يمينه فقال ما لك
يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي م تشترط ماذا كان ينبغي ان
يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن
معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا
ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه وتشترط ماذا باثبات الباء

فيجوز

فيجوز ان يكون الباء زائدة للتاكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط
قال ان يغفر لي م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله
التامات من شر ما خلق قال البعض ان ارحيث هذا مقام من بقي له الالتفات الى غير الله
واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله
ولم يلتجئ الا اليه والنبي م لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى
الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضره قاله الرجل قال يا رسول الله
ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي اي شيء لقيته وقيل موصولة
وهو مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال سئل رجل اي الصدقة اعظم فقال م اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى
من النبي م على العادة بلا قصد اليمين لتنبانه على بناء المجهول من باب التفعيل
جواب القسم معناه لتخبرن ما سالته ان تصدق اي تتصدق بحذف احدى التائين
وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون
بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك
كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون
غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل
بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف اي افضل
الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال
سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة
بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت هذه
الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا مالي
في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني الحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا
لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها
فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله
اما وابيك لتنبانه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رضه
اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه تفسير متكلم على بناء المجهول م النبي عنك اي عن الاستغفار

ما بال اذا تغلغل العبد في بحر التوحيد دقيق علمه تنوع الحقايق وصار بحيث لا يرى ما سوى الله في الوجود الا الله

فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم او انزل الله هذه الآية وهي وما كان
للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم
انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا
للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم
اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة
حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ
لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة من انه لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد
بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة
في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل الله منه وفيه دليل على ان الماموم
لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة
بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي ستران والمراد بهما هنا درعان وفي
بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية والخلص بالباء قال القاضي رواية
جبتان بالباء على الشدة تصحيف على بعض الرواة صوابه جنتان بالنون
بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه
اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه يسهل اللبس عليه
ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى سترته وحصنته وهو
معنى قوله م حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي تمحو
اثر مشيه لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا تصدق بصدقة
سهلت عليه وانشرح صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة
جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل
اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه
وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك الدرع
فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع تقلصه

من غير

من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت
يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رض عنه
روى عنه مسلم مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي
والميت قال الشيخ الشارح هذا التشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود
الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن
البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته
بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما يشبه المومن بالحي والكافر بالميت
مع كونهما حيين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير
الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه
الذوق م جابر رض روى عنه مسلم مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء
على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ
فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره شيء خ النعمان بن بشير رض
روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها
اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه استحباب القرعة
اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين
فمن سبق منهم الى المكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب
بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين
في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا
خرقا ولم نوذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا
فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق
ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم يقال
اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم
عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه مثل القران مثل الابل المعقلة اي المعقدة
بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل

اشارة الى نحو

بالشد بالعقال

صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القران بالابل المعتادة بالعقل
اشارة الى انه وان اعيد قراته تذهب ان تركها ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
مثل المؤمن الذي يقرا القران مثل الاترجة بضم الهمزة وتشديد الجيم ريحها طيب
وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها
ومثل المؤمن الذي لا يقرا القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ
طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرا القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها
مر ومثل المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي صلعم
في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب بما يخرج الشجر للمشابهة بينه وبين الاعمال
فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق
بما تنبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق
واحباط عمله ومنها ان الاشجار لا يخلوا عمن يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن
يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا
الحديث الى اخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة
لا عن جابر كما ذكره الشيخ تحركها الريح فيقوم مرة ويقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة
بفتح الهمزة وبالراء المهملة الساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري
وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن
وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثير الالام في بدنه
وماله غالبا فيكفر عن سياته والكافر ليس كذلك فياتي بسياته كاملة يوم القيمة م النعمان
بن بشير رضه روى عنه صلعم مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر تواد اي
تحابب وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم
اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اي
باقي الجسد لم فاعل من سار اذا بقي وهذا مما يغلط فيه الخاصة فتستعمله موضع الجميع
بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني كما
ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون

ليكونوا

ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين
وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضه روى عنه صلعم مثل المنافق كمثل الشاة العايرة اي
المترددة بين الغنمين اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة
الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر
في احديهما لانها غريبة ليست منها فكذا المنافق لا تستقر بالمسلمين ولا بالكافرين
بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل
اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل
الناس يدخلونها يعني شرعوا بدخولها ويتعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع
اللبنة جواب لو محذوف اي لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع
زائدة والمعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فوضعي موضع اللبنة جئت ختمت
الانبياء م جابر رضه روى عنه صلعم مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب
جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال
وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار
يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء
وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل التكة عن النار اي ادفعكم عن نار جهنم
وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار
بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم
والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذرهم على وجه
الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف ان يفوت بعضها
عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد
بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطرق ولا نتفرق منه فكيف
نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن
الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة الى مصالح الجيران وغيرها
فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله
قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يؤذي المارين

ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه
اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله
افرايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز
ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد يؤدي الى زناها على وجه الاحصان
فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه هلاك
البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو
هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة
وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من
المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي
المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام
المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا عن الاجتناب
اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضي الله عنه
اياكم والوصال خ اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم
الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال
تقدم الكلام عليه في باب الناء في حديث انكم لستم مثلي خ انس رضه روى
البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس
المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت
يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال
قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره
في الدنيا م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق
من باب التفعيل اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله م وكان معتلا من الجوع
فلقي ابا بكر وعمر رضه فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال م
والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا

هو ليس في بيته فلما راتهم المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب
يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله م وصاحبيه فقال الحمد لله
ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا
من هذه ثم قصد وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال م اياك والحلوب يعني
لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما
شبعوا ورووا قال م لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم
القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتوبيخ وقال النووي هذا
السؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء
في حديث اخر انه م لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب الارض حتى تناثر منه
البسر قاله لابي الهيثم رضه بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان
بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها فصل ق
البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه
فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسبه م الى جده دون ابيه لشهرته به
حتى يقول كثير من الناس للنبي م يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر
النبي م بشركه وكان ينهى الناس عن الافتخار باباءهم قلنا المنهي عنه ما كان
في غير الجهاد وقد رخص م فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان راى
رؤيا بشر فيها بظهور النبي م وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد النبي م
بذلك القول تذكيرهم بانه م لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك
قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا
فما ولى رسول الله م وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته
جهة الكفار قال المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي م
واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع عن النبي م اتفاقا فلا يكون
شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرا ان النبي م
لا كذب بفتح الباء ليغير الروي وانما الرواية باسكان الباء م انس رضه
روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة

صدقت

او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبيا ما
فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اى مثل تصديقي وهذا كناية
عن كونه عم اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا
رجل واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اى اقربهم
بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم بقوله الانبياء اولاد
علات اى اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو
ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض
بالامهات وليس بيني وبينه نبي يبطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا يوتى بميت يسال
ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال
انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اى مات فترك دينا فعلى
قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت
المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو
لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان تركه
مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن
ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على
قضاء دينه والزجر على مطله قبل قضاؤه عم ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين
وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رضه روى عم انا سيد ولد ادم يوم القيمة
قيد به مع انه سيدهم في الدنيا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى
لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي عم لم يقل عم
هذا الحديث فخرا لمجاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبه
بل بمحض فضل الله تعالى عليه وانما ذكره عم فاما الامتثال قوله تعالى واما بنعمة
ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين
افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة
فاذا كان عم افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الاخر

لا تفضلوه

لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول
او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة فانها
متساوية بينهما او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد ادم او قاله تواضعا
واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع
واول مشفع بتشديد الفاء اى مقبول الشفاعة وانما ذكره عم بعد قوله اول شافع
لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضه روى البخاري عنه انا شهيد
على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في
سبيل الله حتى استشهدوا او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا
ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
اني فرط لكم م ابو موسى رضه روى عم انا محمد اى كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه
واحمد اى اعظم حمدا من غيره لان حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء
وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء في قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع
الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس
او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ به
في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يواخذ في الدنيا لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة
وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف ابن مسعود رضه اى في كتاب
جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اى الحرب لانه بعث بالقتال
ولم يذكر نبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم
الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا بعث بالسيف
ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستاصلوا وفي كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خص
هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء
كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان للوحي اليه في ذلك الوقت كان هذه
الاسماء م سهل بن سعد رضه روى عم انا وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه سواء كان
من ماله او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار
اى النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي ومعنى الحديث ان كافل اليتيم

يكونا في الجنة مع حضرة النبي م لان درجته تبلغ درجته وما روي انه فرج
بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك **فصل ق**
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان
بالدرق والحراب فسألت النبي م ان انظرهم قال تشتهين قلت نعم فاقامني
وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية
للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قال يوم عيد
للسودان وهم طائفة من الحبشة ترقصون وكانوا يلعبون بالدرق
جمع الدرقة وهي الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث
رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما
روي انه م مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود
والنصارى أن في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن
فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل
كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه **ق** عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت لم أعقل ابوي الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة انى رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين
تجهز ابو بكر للهجرة الى المدينة لضجرته من الكفرة فقال م على رسلك بكسر الراء
يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يوذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة
ق صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة
قالت كان النبي م معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام
معي يعني الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبي م اسرعا فقال م على رسلكما
انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله انرتاب فيك يا رسول الله
فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم قيل انما خاف م من ان
يظنا به ظنا التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا **ق** ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعتموا وابشروا ان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه
الساعة احد غيركم بهذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي

دخل

دخل في الظلام بتاخير ادائها وكان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار **م** ابو هريرة رضه
روي عنه م عليك اسم فعل يعني الزم السمع والطاعة والنصرة لمليك اي طاعة اميرك
في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان
او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات
والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اولو امرك
احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفوا امراءكم وان آثروا عليك وان كان
قوله ومكرهك يتناولها اشارة الى شدة تلك الحالة **م** ثوبان رضه روي عنه م
عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها
عنك خطيئة قاله حين سئل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود
افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد **م** جابر رضه روي عنه م قال امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم
نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم هو الذي لا يخلط لونه لونا آخر ذي الطفيتين
الطفية بالضم خوص المقل وهي شحمة العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها
عن عينها شبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله
فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود
لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة
ولانه اخبث من جنس الكلاب **ق** جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام
بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال م عليكم بالاسود منه
فانه اطيب اي من الكباث لانه اسوده يكون انضج قال جابر اكنت ترعى الغنم
قال اي النبي م نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له
التواضع بمؤانسة الضعفاء **م** ابو هريرة رضه روي عنه م عليكم من الاعمال بما
تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدروا
على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء
وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله اي يترك ثوابكم
حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله

اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة رضه لكن رواه البخاري
و م والنسائي عن عايشة رضه كذا قال صاحب التحفة خ عايشة رضها روى البخاري عنها
مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عايشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه
واحسنها واياك والعنف اي احترزي عن العنف وهو ضد الرفق والنهي
قال لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه السلام
السام عليك ورده عم عليهم بقوله عليكم فق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
لك الثمن ولك الحمل لك الثمن ولك الحمل كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه في
الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب
والخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة
ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال الله تعالى مثل الذين
ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة
مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم قاله لرجل جاء بناقة
مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رضه روى عنه لكل داء دواء يعني
لكل شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ اي من ذلك الداء يقال
برأ من المرض برأ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية
عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر
وبما حلف عليه وبشرط شرط لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث
انه ينصب عند مقعده استحقارا له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل
وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت
كبيرة يكون لواءه كبيرا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها
يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله
للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله

خ

خ معن بن يزيد رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث ولم يخرج
له في الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق فوضعها عند رجل في المسجد
فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله عم فقال عم
لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك
الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل
الحديث على انه كان مخصوصا به وحمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا
اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها
بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عايشة رضه روى البخاري عنها
قالت قلت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل
الجهاد يعني افضل من الجهاد في حقكن النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله تعالى واجر
لخدمته مولاه باستقامة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته
يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع به ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف
على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد
مما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى ما يطيقه يوما او يومين
او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله عم في رواية اخرى فان كلفه ما
لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه
لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة
الكفر التي كانت قبل بعثه وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء
على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا
العاقب اي الاتي عقيب الانبياء فصل خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة
تقدم تقديره في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم
وهو ما نطق به القران فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا

قال انى عبد الله اتانى الكتاب وصاحب جريج وبينا صبى يرضع قصتها سياتى فى الباب التاسع
فى حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين فى هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل
كما خلق الله التكلم فى الجمادات وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما
الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ
فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم فى قوله تعالى وشهد شاهد
من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان فى المهد وقد جاء فى
قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار
اصبرى فانك على الحق قلنا المذكورون فى الحديث هم الذين صح انهم تكلموا
فى المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا
بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبى عم بما كان فى علمه مما اوحى اليه فى تلك
الحالة ثم بعد ذلك اعلم الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود
الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه انعما على الرواية عنه
لم يكذب ابرهيم النبى عم قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات
فى ذات الله اى فى طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن
سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعى فيها خصص
الثنتين بذات الله دونها قوله انى سقيم خبر مبتدا محذوف اى احد تلك
الكذبات قوله انى سقيم بيانه ما روى ان ابرهيم قال له ابوه لو خرجت
معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى
نفسه وقال انى سقيم تاويله ان قلبى سقيم بكفركم او مراده الاستقبال
وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روى انه عم بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع
وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا وراوا الهتهم قالوا انت
فعلت هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله انه اسند الفعل الى سببه
اذ كبيرهم كان حاملا على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اى متكبرهم وعلى هذا يكون
الاسناد حقيقيا وواحدة فى شان سارة قصته ما ذكره النبى عم فى الحديث بعد هذا
القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن النساء فقال لها ان هذا الجبار

ان يعلم

ان يعلم انك امراتى يغلبنى عليك فان سالك فاخبريه انك اختى فانك اختى فى الاسلام
فانى لا اعلم فى الارض مسلما غيرك وغيرى فلما دخل ارضه فراها بعض اهل الجبار فقال له
لقد قدم ارضك امراة لا ينبغى ان يكون الا لك فارسل اليها فاتى بها قام ابرهيم الى الصلوة
فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها
ادعى الله ان يطلق يدى ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى
فقال ادعى الله ان يطلق يدى فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذى
جاء بها فقال انما اتيتنى بشيطان ولم تاتنى بانسان فاخرجها من ارضى واعطها هاجر
قال المازرى الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله محال واما فى غيره ففى امكانه
ووقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضى عياض الصحيح ان الكذب لا يقع
منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة فى الحديث فانما هى بالنسبة الى فهم السامع
لكونها فى صورة الكذب واما فى نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل
ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفى اثبات فيحتاج الى العذر
بان الكذب للاصلاح جائز فما ظنك فى دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك
ومع كلام ابرهيم عم قرينة حالية او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره
الا يرى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختى فى الاسلام وقوله انك اختى
فى الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت فى النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة
صدور الفعل من الجماد قرينة على انه مؤول ومتجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه
انعما على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعنى لاهل مكة حبوب
كالحنطة والشعير ونحوها لدعا لهم فيه اى فى زيادته يعنى لاهل مكة حين دعا لهم
ابرهيم ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلكم يشكرون ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
اى ولا ادخل انا بعملى يعنى ان العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به
الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين
الا ان يتغمدنى الله منه اى يسترنى ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا
بمعنى لاجل يعنى يسترنى بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى

يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعلني قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م
انس رض روى مسلم لما صور الله ادم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه يعني المدة
ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقلبه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي
مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يستجوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية
الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير ادم في الجنة
وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بواد نعمان وايضا
قوله تعالى يا ادم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته
بعدما خمرت وتركبت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة
وصورت فيها ويكون المراد بالسكونة في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي
في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت
اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي يسألونه وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل
ق فاطمة بنت قيس رضي اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا
يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته
لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء
قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون
هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة
اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفوء اذا رضيت
به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قال لها لما طلقها
لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اي طلب
ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اما الاسلام
فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه
لك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم
وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي م لان يسلم وجاء بمال المقتول
هكذا وجه الشراح لكن ما قال الراويان من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله

ثم

ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال م الحديث فمنعه
بانه فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجد في النسخ المصححة وهو المناسب
لقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد
البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه
قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد
وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت
ان ادخل فيها فقال لي لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي
خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي
حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض
في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء
فاخذ بي فزجل بي وهو بالزاء المهملة وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة
ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي م فقصصتها
عليه فقال م اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي
رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما
العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت
جعل النبي م تمسكه بالعروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رض اتفقا على
الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع
في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء
والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه
بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال
من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين وتشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة
وهو مصفر لحيته وراسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بالعمرة
وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا عليه فدية ام لا ذهب الشافعي
الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي م لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامرها
اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد في الاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الحديث الواردة

بالاسلام نح

ني وجوبها الجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال
الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة
كاحرام الحج فلما امره بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج يفهم منه وجوب الفدية عليه
ضمنا ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم
الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار النبي صلعم
بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل
عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب
عدم اسراف الماء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبي صلعم
السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له
افا خرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر وكرهت ان اثير بضم
الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته
في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه
اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب
والظاهر انه لم يرد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث
سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الايات مشكل لان بعثة نبينا صلعم
من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال صلعم في حديث آخر ان اول الايات خروجا
طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة
لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة
نبينا عليه السلام ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج
ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبتدا
ذلك القسم واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زايدته وهي القطعة
المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اي جره الى جانبه
ويجعله مشابها به واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام
المذكورة حين سأل عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضه روى عنه صلعم اما اهل النار الذين هم
اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة

ينتفعون بها

ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم
فاماتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتائين
اي اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة
بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها الله على قدر ذنوبهم ثم تكون محبوسين في النار
من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم
بالالام او ان يكون الامهم اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا
فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما تحملوا الامتعة ضبائر ضبائر نصب على
الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها
والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل
يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضونه فينبتون نبات الحبة
بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل
من طين قيل اذا اتفقت فيه حبة تنبت في يوم وليلة شبه صلعم سرعة عود ابدانهم
بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه
روى عنه صلعم اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي
اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى
فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه
الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال
لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله
في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة
بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله
الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم
الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به
كان على الهدى ومن اخطأه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به
عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم

ثم يكونون

بزور توم

[illegible]

قد جاءه وناتا بين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب
ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون
على حظه اي يكون له نصيبه عوض ما رده حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول
ما يفيء الله علينا اي يعطينا فينا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال
فليفعل اي ليرده يعني وفد هوازن تغيير لقول اخوانكم تقدم التوضيح
على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جرير رضه روى عنه
قال جاء النبي عم قوم عراة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما راى
بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه
يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس ادم وفرعكم
منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف
على مقدر هو صفة نفس وهو انشاها ثم لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار
الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد
بالناس الذين بعث اليهم الرسول عم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا
الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء بالسين والارحام بالجر
قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذف للعلم به كما في قولهم
الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا
على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها
او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به
ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا اي يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان
الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره
من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تمة الحديث
فجاء رجل من الانصار بصرة كادت يعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان
من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله عم اي استنار وظهر عليه امارات السرور
جابر رضه روى عنه م اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح

الدال

الدال الارشاد وهدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على انه يكون
بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني
بمعنى الواحد اي خير الطرق طريق محمد عم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة
اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن
البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي عم ضلالة
لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة
خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضه في التراويح نعمت البدعة
قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة
كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة
وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه
قال قال النبي عم في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار
هذه بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي عم وقت الحاجة
وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات كل واحد منهم ذهب من غير
بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه
اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم
يعني ليتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب رضه
بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبي عم
ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد منها البخاري بهذا اما بعد
فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع
احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام ارى في قلوبهم
اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة
وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو
القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب
وفيه فضيلة له ق عايشة رضه امعاع الرواية عنها اما بعد يا عايشة فانه بلغني
عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيبين برائتك وان كنت

المت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة
وهذا المعنى له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان
العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض
من حديث اتهام عايشة بصفوان تقدم بيانه في آخر باب الخاء في حديث
من يعذرني من رجل خ ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر رضه
الى النبي م ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التخاشن فقبل ان يقول عرف النبي م
بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها
يعني ابا بكر رضه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم
ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله
فيك قاله له حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو
احد الثلثة الذين تخلفوا من غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس
في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن من فصل العين

م المقداد رضه روى عنه عم احدى سوآتك يا مقداد يعني هذه الضحكة احدى خصالك
الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قال له لما ضحك
المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبي م من اللبن وهذا سوأة الاخرى
وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهي
الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة
من الله م ابو هريرة رضه روى عنه عم اثنتان في الناس اي خصلتان في خصالهم
هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب
والنياحة على الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر
نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدأ خبره محذوف اي للمؤمن جنتان او في الجنان
جنتان من فضة آنيتها وما فيها آنيتها مبتدأ خبره من فضة الجملة صفة
لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتها وما فيها
وهذه الجنان غير جنان الفردوس لما روي عن النبي م ان جنان الفردوس اربع

وما بين

وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه
اي ذاته قال النووي كان النبي م يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا
عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه
والاوجه لي ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم
ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله الا
هيبة كبريائه وهي وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنع منها اذا حصلت
دعوة اليها يؤيده ما قال المشايخ من ان الله تعالى لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر
احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يغني في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى
ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها
موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر روي ان جنة عدن
اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة تدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين
جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة
عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى للعباد
نادى مناد يا اهل الجنة هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها
فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله
واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رضه روى عنه عم صنفان من اهل النار
لم ارهما يعني في عصره عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما
قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة
وهي جلد طرفها مشدود كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء
كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف
ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن
من ورائهن فتكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله
عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا
المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن
واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤسهن لينظر وجوههن

جمع كفل وهو مقعدها

مائلات اى الى الرجال ومعناه متبخترات فى مشيتهن رؤسهن كاسنمة البخت يعنى
يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال
برفع رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه
بالثاء المثلثة يعنى المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة لا يجدن ريحها من تاويل امثاله
غير مرة وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا اى توجد من مسيرة اربعين عاما
هكذا صرح فى حديث آخر ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام
خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احب لان
فيهما المدح بالصفات السلبية التى يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التى
يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه
نعمتان وهى الحالة التى يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قال الطيبى
وقال الرازى النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير
مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتداء ومغبون صفة وخبره الصحة
والفراغ الغبن هو الخسران فى المعاملة شبه عم المكلف بالتاجر والصحة
والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن
عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم
من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان باتباعه
يضيع راس ماله ولا ينفعه ندمه بالم ابو هريرة رضه روى عنه ثلث اذا خرجن
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت فى ايمانها خيرا طلوع الشمس
من مغربها تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لى هنا سؤال وهو
ان هذه الثلث غير مجتمعة فى الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا
بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه عم لعله اراد به ان كلا
من هذه الثلث مشتركة فى ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها فرض
تقدمها يترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة اى كلام الرضا ولا ينظر اليهم اى لا يلطف بهم ولا يزكيهم

اى

اى لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعنى له ماء فاضل
عن كفايته بالفلاة اى فى المفازة يمنعه من ابن السبيل اى من المسافرين ورجل بايع
رجلا بسلعة اى ساوم فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى
باع بعد العصر فحلف له اى البايع للمشترى بالله لاخذها على صيغة الماضى بكذا وكذا
يعنى زاد البايع فى الثمن الذى اشترى به فحلف عليه فصدقه اى المشترى البايع
وهو على غير ذلك يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص
العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف
كاذبا فى ذلك الوقت ختم اعمال نهاره بعمل سيئ عسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم
انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا
بلا تنوين كحبلى وسكرى اى لغرض دنيوى فان اعطاه منها وفى اى فى ذلك الرجل
وان لم يعطه اى الامام الرجل منها لم يف اى ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك
ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رضه روى عنه عم ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان
قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفى شهوته يكون اقبح
وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض جلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب
محظورا مع كونه وسيلة لغرض يكون من الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح وعائل
مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كونه طبعه
لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه روى عنه عم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقرأها اى الكلمات المذكورة
رسول الله عم ثلث مرات تشديدا فى وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم
يا رسول الله قال اى النبى عم المسبل وهو الذى يرسل ازاره اذا مشى المراد منه يكون
للكبر والمنان وهو الذى يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه اذ المنة لا يليق الا لله
لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره فلم يجز له ان يمن
فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله فى صفته
فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو

بتشديد الفاء هو الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب وابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد انما اعاد
لفظ امن ولم يقل و بمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم
النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عم كان واجبا عليهم
يؤيده رواية البخاري رجل امن بعيسى عم بدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجري
على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عم ولكن بطل ذلك
بكفرهم بعيسى عم فحين امنوا بمحمد عم يحسب تلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد
في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى
حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداول ايدي الناس
غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن الاحوال في القيام
والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون
باللطف والتاني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب
لا بعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد
لها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان
احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها وتعالى
احدها لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليها
غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك
اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها
لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد بارادة وطئها وحلها السواء وطئها قبل
الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة رضه روى
عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن
الروايات المذكورة في صحيح م والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي
القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل
المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها
ايام البيض لقوله عم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر

جمع ابيض
اي صاحبة
الوصوف
الى الصفة

واربعة

واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم
ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتداء نكرة موصوفة او يكون
الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر
مصداقه الاية المذكورة فما الفائدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى
مستدركا على توجيهه والذي لاح لي والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف
وخبرا لقوله رمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد في ان يعطي الله
بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجو منه
ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت
كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة
الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام
يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عم
قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث اخر الصلوات الخمس مكفرات
لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم
عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام يوم عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على
عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضه روى م عنها ثلث للثيب يعني ثلث
ليال حق لها والمبتداء تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى قل كل من عند الله
تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انه ليس على اهلك هوان ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي ثلث خصال وهو مبتداء
خبره الجملة الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل
المشاق في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر
من كان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من
المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء
لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما

ومحبة ولده لانه ينتفع بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر اذ انقذه
الله منه اى انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك
الاشعري رض روى عنه م اربع في امتي من امر الجاهلية اى من افعال اهلها لا يتركونها
اى امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر اباته
والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطلب المطر من بعض الكواكب
والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن
اى جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اى ترك
الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اى مال عن الحق قيل انه مخصوص بزمانه م لاطلاعه
بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليتحرزوا
عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا باهل المحاربين ويحتمل ان يكون
عاما لا مخصوصا بزمانه م فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهذه
الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه فمن اتصف بها يكون شبيها بالمنافق
الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق
من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين
وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث آخر اية المنافق ثلث ولم يذكر
فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع بينهما قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال
صاحب التحفة ليس الغرض ان اية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابطن
خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فصدور العدد من خير الانام يكون باعتبار
اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رضى الله عنهما على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة
اى هي خمس صلواة قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي م
عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر
الشهادتين فيه فقال هل على غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوة فقال لا الا
ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال

بوجوب

بوجوب التطوع اذا شرع كابي حنيفة ومنقطعة عند من لم يقل به كالشافعي واقول
هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غير
وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اى النبي م وصيام شهر رمضان فقال
هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله م الزكوة فقال هل علي غيرها فقال
لا الا ان تطوع قيل سوال ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة
الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره
النبي م او على انه سمعه فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول
والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره
ان ينظر الى رجل فقال رسول الله م افلح اى وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين
ان صدق روى بفتح الهمزة اى لانه صدق وبكسرها فان قيل حكم م بانه من اهل الجنة
في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق
قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية
ابي هريرة يكون بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل
او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة
من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق الواو فيه وابيه للقسم او دخل الجنة
وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي م من غير قصد جريا على العادة
ق عايشة رضى الله عنها على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت
فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله
ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب
والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس لان كل مفترس
من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف واختلف
في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فائدة
التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك
باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف
في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل

ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشاء في عبادة الله ورجل قلبه متعلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانا او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما ما علمها ما ينفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث آخر ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عايشة رضه روى عنها مسلم عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء يعني عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها

الا

الا اذا نبت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقد الاصابع ومفاصلها وغسلها على انفرادها سنة وليست تختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني الشيء قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بلة لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدا اخبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطي من المعز رجلا لينتفع بلبنها وصوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي بمعنى ونبوتي ولو بكتابي او يخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد

اوبدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار
خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا
كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه
دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده
ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من
اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم
يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال
الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم
محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده عن مرتبة
الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن
بعده عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عم كما روى عن عمر رضه
انه قال الهاني عن النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رضه
بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في اخره منسوب الى بني اسيد
وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عم
ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر
حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال عم سبحان الله ما تقول
قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراها رأي عين فاذا
خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم
والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان
على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم
الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم
لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق
وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه
ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون
على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا

فيكون

فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه
ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما
لئلا تسأم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة
انس رضه انهما على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي
بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين يعني
الانصار م ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضه روى البخاري عنهما والذي نفسي
بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح
اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الانية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عليه السلام
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار
قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا محالة فيه
الا في الليلة المظلمة بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن قال كونها مرئية
في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين لان النجوم
فيها ترى اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتداء محذوف ومنصوبا
على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش وهذا استيناف جواب عمن
قال ما حال من شرب منها آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حاله لانه من شدائد العرصات
ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد
فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه
لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار
فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له السلامة
من النار لكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي عم في صدد مدحه
بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ
يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا
استيناف جواب عمن قال هذه صفة الانية فما صفة الحوض ميزابان
من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان

من شرب بالاوانى لم يظما ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغراف ونحوه لم يظما
ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام
الحايلة اسم بلدة بالساحل مما يلى بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما فى قوله تعالى
لا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد
بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض
اعلم ان جوابه عدم بيان كثرة الانية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب الاسلوب
الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية كما جاء فى حديث آخر قال آدم وما بعث
النار قال الله من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده لاذودن اى لادفعن رجالا عن حوضى
كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث
ان حوضى لابعد من ايلة م ابو هريرة روى مسلم عنه والذى نفسى بيده
لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اى لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا
اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شىء اذا فعلتموه
تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويشيع سلامه على من يعرفه
ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر رضى الله عنه كان يقول انى اخرج الى السوق
وما لى حاجة الا لاسلم ويسلم على فاعطى واحدة فاخذ عشرا خ ابو هريرة
روى البخارى عنه والذى نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب
اليه من ولده ووالده تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم
م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه
شك من الراوى ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لتسئلن
عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان
سببه ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابى بكر وعمر رضى الله عنهما
تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اياك والحلوب م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه قال
لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه
وكانوا يسألونه عن ابى سفيان واصحابه فقال ما لى علم بابى سفيان ولكن هذا

ابو جهل

ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه
فسألوه قال ما لى علم بابى سفيان فيضربونه ورسول الله عم قائم يصلى فلما راى
ذلك انصرف فقال والذى نفسى بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اى قال كلاما
صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لبنى الحجاج وهم قبيلة
كان على روايا قريش جمع راوية وهى الجمل التى يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان
اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذى
نفسى بيده ليوشكن اى ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اى
حاكما مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما
وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعنى على كل كافر اذ لا يكون احد
يحاربه قال النووى الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل
منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكفار الجزية يجب قبولها فى شرع نبينا عم فكيف
خالفه عيسى عم هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا عم بين ان شريعة هذا الحكم ستنتهى
الى وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول عيسى عم الجزية فى ذلك الوقت من شريعتنا
ايضا فان قيل جاء فى الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد فى الحلال
ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد فى الحل لقوله عم الحلال ما جرى على لسانى الى يوم
القيمة قلنا معناه انه ينزل فى آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل
الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصرانى انه بشر وانه عبد الله
ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اى يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه
بقرب الارض افلا ذكرها كما جاء كذا فى حديث آخر ق سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه وابو هريرة رضى الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما قالا استاذن عمر على رسول الله عم وعنده نساء قريش
يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له
رسول الله وهو يضحك فقال عمر اى عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله
قلن نعم فقال عم والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول
فجا اى طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة ويجوز اسكانها ظرف مبنى بمعنى
زمن المضى الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفى رواية ابى هريرة قط سالكا فجا

قال لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان
يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر فحاد طريقا سلكه من طرق الدين
لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي م فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي
كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه
اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة
لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن
زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس
بعذر لان له حق الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يكون للزوج كذلك اذا ارادته
وامتنع قلنا لا لانه يقصد بالامتناع اضرارها **فصل** خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني
اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة
للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي م الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم
هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك
عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والله (او ما منعناك)
لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء
بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل
التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف او لاجل اللجاج
من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء ورأى
ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف
خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعي رضه روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن
والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال
الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهو الاذى ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه

فاكان

فاكان النبي م ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله
اي لولا هداية الله موجودة ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام
اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ارادوا بها الرد
الى الكفر ابينا اي امتنعنا روي انه عم كان يرفع بها صوته ويكرره **فصل** م عقبة بن عامر رضه
روى عنه مسلم ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله
اي في امر العدو بان يرفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم بكسر الجيم لحن
احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة
لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد
فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد
والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة
والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك
الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها
والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي موضعا يخلص بالذهاب
اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها
ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان
له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي
فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق علي رضه
اتفقا على الرواية عنه يخرج قوم في اخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع
صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون
من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون
من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهو
الحلقوم يعني لا يتعدى عنها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه
يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء من الدابة المرمية
فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضه

وقيل معناه ان النعمة يتسع عليكم فلا تحتاجون الى طلب العدو الا كدو نصب ويمنع احدكم لا يشتغله فلا يعجز ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به المراماة وجاز هذا اللعب لانه معين على قتال العدو
٢٢٢

الوظيف العضو الذي فوق الكعب الى الساق

ويثيب عليه

روى عنه م ستكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم
هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور
الدنيا فصل في الفصل المضارع م انس رضه روى عنه م آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح
فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول الا افتح
لاحد قبلك ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله
بالجر بدل عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر
بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا
خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنايم وفي بعض روايات الصحيحين
وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا
على اربع فعلى هذا الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر
الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع
بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من
غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها
دباة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة
وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير
بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء يتطلى بالقير وهو الزفت وانما
نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة تجعل ماءها حارا فينقلب
الى الاسكار من غير شعور صاحبها قال لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس
وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي م ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد
مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس رضه روى عنه م قال
لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي م لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء
الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم
فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر رضه
ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفار وائمتهم فاله م
الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله م وابو بكر قاعدان

بيكيان

بيكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال م ابكي للذي عرض علي
اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر
بعد يوم بدر وفيه جواز الراي لرسول الله م عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه
ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمقربون
يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطئت اي توافقت قال النووي هكذا
هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ
مهموزا قال الله تعالى ليواطؤا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها
اي طالبها ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث
ان انا سابقيا اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة
وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج
بتشديد الراء م عن ابي هريرة رضه ان رسول الله م جعل اثني عشر ميلا
حول المدينة حمى لخاصية نفقاته عمر قد حمى بعده م لذلك تقدم الكلام على حرمها
في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى عنه م
اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين
عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم الحال تقديره غير موقن خ انس رضه عنه
روى البخاري عنه قال صعد النبي م المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان آخر
صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي
بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين
المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد
قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم
اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم
المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عايشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها تاخذ احديكن ماءها وسدرتها وهو ورق النبق فتطهر فتحسن الطهور
بهذا احدى التاثين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي

ورق النبق بالتركي ... برا

الاظهران المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى تبلغ سوون راسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة
راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة
جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة
قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة
للحيض قالت لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى فيه اسكان الكاف
لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل المحيض ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال ع م لها تبكيه
او لا تبكيه اصله تبكين حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظلله
باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز
ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية
لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة
روى عنه عم تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث تبلغ الوضوء
بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة رضه روى عنه عم تبلغ الساكن اهاب
بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة
او مكسورة وروى بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال
التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة
على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر
سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية
ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تجدون من
شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن
للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها
تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي السوال
عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له
اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت

احدثكم

احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل
تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال
المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج في الاصل اللعب ما لا فائدة فيه
من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفئوا
اي الجاؤا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء
جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهي سفينة صغيرة تكون مع السفينة
الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم
دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يقل هلباء
على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره
من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت
جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج
في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا
الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم
فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت لنا رجلا
فرقنا بكسر الراء خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا
الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما راينا مثله الان قط يستعمل مع الماضي المنفي
خلقا بفتح الخاء تميز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تميز عن اشد وهو بالرفع عطف
على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة
والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري
اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا
هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا
البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا
الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر
لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة
قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه

الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعًا وفزعنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة
فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شأنها
تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر
قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف
بالشام قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء
قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة
مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام
وهي لا تنصرف قالوا عن اي شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل
يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها
قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم
لا يكتبون ولا يقرؤن غالبًا ونبيهم محمد عم انما اضافه اليهم طعنًا عليه
بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى
ذوي الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله
العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه
من العرب فاطاعوه قال لهم او لنا بهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف
الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا
يعني هل العرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
ذلك اشارة الى محمد عم ان يطيعوه مبتداء وخير لهم خبره والجملة الاسمية
خبران او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وبهذا الاخبار من الدجال
دليل على فضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به
الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه
من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحًا لسياحته الارض
في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض
فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان
علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتًا

اي مسلولا

اي مسلولا عن غمده يصدني عنها وان على كل نقب اي طريق منها ملائكة يحرسونها فطعن
رسول الله بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ
عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتأكيد واظهار سروره
وتعجبه من خبر الدجال وتسميته المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وتسميته
الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة
بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه
لا يدخلها الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي
او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد تمارد ببينهما اما لان الوحي لم يكن
نازلا بالتصريح بحاله بل قاله عن ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها
الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتداء خبره الظرف المتقدم ويجوز
ان تكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل
المشرق ما هو واومى بيده الى المشرق قال الطيبي لما تيقن عم بالوحي انه من قبل المشرق نفى
الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين
مع حصول اليقين في احدهما لما راى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا
الا في هذين البحرين لكن تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو مقوي لقول الطيبي م انس رضه
روى مسلم لما دمعت عينا النبي عم على ولده ابرهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن
القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب
الافعال والله يا ابرهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماء شرطه كما سبق بيان
قال لرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم انه سأل عن الخصال
المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل
اطعام الطعام م نافع بن عتبة رضه روى مسلم تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناه
في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تكون فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله
ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى عم
وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة

قد فتحت وسيكون فتح الرجا كما قال م خ ام سلمة رضه روى البخاري عنها تقتل عمارا
الفئة الباغية رقمه المصنف بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه
مذكور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري
في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين ظالمين باغين
بهذا الحديث لانه هو كان في عسكر علي وكان علي هو المحق للامامة فامتنعوا عن
بيعته حكي ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة
لدم عثمان رضه وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب
اصلا ولانه عم ذكر الحديث في اظهار فضله وذم قاتله لانه جاء في طريق ويح عمار
م ابو هريرة رضه روى عنهم تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة
اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اي فمه
حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك المبايعة
حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه فما يصدر اي لا يرجع
حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تأتيكم الا بغتة
م المستورد رضه روى عنهم تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح
انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة
في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رضه روى عنهم تقي الارض
افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ
جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان
من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا
للتحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق
فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي
ليس معناه ان جرم الارض تقلب طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الاثار ان الارض برها
وبحرها تمتلي نارا وتنضم الى جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة
الارض يومئذ وبيان عظم الخبز التي اعدها الله لاهل الجنة يكفاها الجبار يقلبها

ويبدلها

ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفاء احدكم خبزته في السفر
وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يده حتى تستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء
وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا
ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قال لما اراد قدوم مكة الخيف
بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي
احد طرفيه منا ويتصل طرفه الاخر بالابطح هذا تفسير من المصنف لخيف بني كنانة
انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم
حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع ارادة
لطيف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم
يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك
بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه
الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من
خلق ربك فليستعذ بالله طردا للشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوسوسة
لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم يأتي المسيح اي الدجال
من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر احد بضمتين
اي خلف جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رضه
روى عنهم يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة
لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل
هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيه للحال لو كانوا يعلمون جواب لو
محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها
والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله
فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة
حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي على الناس زمان يغزو
فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم

هل فيكم من راى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم
من راى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم
هل فيكم من راى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة
الصحابة والتابعين وتابعيهم رضي الله عنهم اجمعين م عمر رضه روى مسلم يأتي عليكم
اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعات غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام
من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس
هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف
ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم
له والدة هو بها برّ البر خلاف العقوق والمبرة مثله تقول بررت والدي بالكسر
ابره بالفتح برا فانا برّ به وبارّ كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت
ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفي حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه
روي ان عمر كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رضه قام على ابي قبيس فنادى
يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخ يقال له اويس وهو اخمل ذكرا
واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر اين هو قال بأراك من عرفات
فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة
لاويس وروي ان النبي عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضه
كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار
عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء
وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه عم قال الرجل خرج يعتمر
اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان
يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن برّه بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه
مسيء في تخلفه م جابر رضه روى مسلم يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول
فيها للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل من انفهم
ولا يبولون اي ما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ويكون طعامهم
في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك الاجتناء

يعني

يعني فظلوا طعامهم يخرج في جشاء كرشح المسك اي كعرق في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد
كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب
فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنه كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن
عمرو الانصاري روى مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء
فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم
من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة
فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان
الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك
القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك
في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي
اقرأهم اقربهم من رسول الله لقوله عم من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين
جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة
ثم الفقهاء في دين الله صناعة رسول الله وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء
والعلماء بالاطلاق هم الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم
فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ
على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي
الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة
قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده فيبقى ذلك الشرف
في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد
فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء
فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل
في سلطانه اي محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به
الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على
موضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة
الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رضه روى مسلم عنه يبقى من الجنة

ماشاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها
اي لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا لاضافته
اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يملي الجنة منهم م انس رضه روى عنه م يتبع الدجال
من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف وقيل المراد به اصفهان
بخرسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول
عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود
يكونون اتباع الدجال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله
وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على
تحسين الاعمال لتكون معينة في المال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتركون
المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خير الا يغشاها اي لا يجيئها
الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وآخر
من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش
حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان
المدينة ينعقان بفتح العين المهملة اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا
اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت
في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها
ستكون في آخر الزمان لان قوله عم حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما
يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما
قيام الساعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة
بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني
البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكته وقت
عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما
مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون انهم حفظة الكتاب
وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم
بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون

سوال

سوال عن الملائكة اما لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين
واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به
قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه يرى
الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم
واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل
قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول
احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الحزن ومعنى ما قالوا ان الناس
يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك
وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب
البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل
فسره عم بالقتل وكرره للتأكيد اعلم ان المذكور في نسخ الشارح ايما هو لكن المذكور
في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح م قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بما يطلب
شرح الاسم لا بأي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك
اي يغتمون لاجتماعهم كذا قال الشراح وقال النووي اي يعتنون بسوال الشفاعة
لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سوال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا
يقال استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا
الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون
آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كان جبرائيل
نسبة النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من
مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة
اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب
يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة
التي نهي عنها فيستحي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف
قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار

قوله لست هناكم تواضع منه عم او اشارة الى ان ذلك المقام لغيره وهو لغيره منه اكرم

التاريخ

وادم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل
ان ادريس ارسل قبل نوح فغير ثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل
فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سواله ربه
بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحيي ربه منها ولكن
ائتوا ابرهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابرهيم فيقول لست هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات
في الحقيقة بل كانت صحيحة في المعنى لكن الكامل قد يواخذ بما هو عبادة في حق غيره
كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله
واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب
وهي قتل القبطي فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى
فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء
النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر الله ما تقدم من ذنبه
وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنع عن الاقدام اجيب بانه
على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك
وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستاذن على ربي فيوذن لي فاذا انا رايته اي
رايتي هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله
ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول
اي يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل
شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا ليظهر على جميع الخلق فيعلموا
ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا
اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل
بالصلوة وكذا يقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة
او ارتكب سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط
واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم
ثم

من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة عن
الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق
بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص عنها او بان يكون المؤمنون
فرقتين فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع
لهم اولا للازاحة من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما
اولها للازاحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على
الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الاخرين البين
قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه للشك لعدم استقامته
معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب
ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود فسره ابو قتادة وهو احد رواته
ارادهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة والضمير المنصوب لله تعالى او يعود
الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني
ذكر موسى والاستشفاع عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم وفي بعض روايات البخاري
غير مذكور م ابو موسى رضه روى عنه عم يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال
الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا
والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على احد لمخالفته لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين
صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها توضع على اليهود والنصارى
من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها حاء احد رواة هذا
الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي عم او من الراوي
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه عنه
يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث
اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الرقة
قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة العظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة

فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يحبسها كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة
عند فناء اهل الحق فسلط الله على تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة مبجلة
خ جابر رضه روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على
المعتزلة في نفيهم الشفاعة من اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخول
النار للكبيرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا
ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة
القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة
عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان
ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لانه قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح
مسلم بل مذكور بدل لفظ اخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال
الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود
بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية
كانت او عرضية سبق في الباب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات
الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه
ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي
خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده
لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل التفضيل من هدى بمعنى اعرف في الجنة منه
اي من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه
في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفانه منزله في الدنيا
م ابو هريرة رضه روى عنه عم يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل
افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد في الخبر ان اهل اليمن ارق افئدة
وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم

كما يرزق

كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم
اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالسبعين الفا الخواص ويحتمل الذين يدخلونها اولا والمراد
بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عم قال وعدني ربي
ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف
سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد
به الكثرة م ابو هريرة رضه روى عنه عم يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به
الف زمرة بقرينة قوله عم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي تليهم في الدخول
يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة
لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء
يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رضه روى عنه عم يدخل
من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق
نبيك خير البشر خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت
زمزم او قال اي النبي عم لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم
وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا
اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون وقصته ما روى ان ابرهيم عم جاء بهاجر
ام اسمعيل وهي مرضعة فوضعها عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء
فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي
وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم
قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث
لا يرونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع
الاية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها
يتلوى من جوع فانطلقت كراهة ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل
فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها

ثم سعت حتى جاوز الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت
ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع
زمزم يبحث بجناحيه حتى ظهر الماء فجعلت تجعل حوضا لئلا يجري الماء وجعلت
تغرف الماء في سقاها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان
ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض
وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا يتردد حول الماء
فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها اتاذنين لنا ان ننزل عندك
قالت نعم فلما بني فيه بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم ع م وقال يا اسمعيل ان
الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد
من البيت ق وابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي
باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال
يوم حنين حين قسم النبي ع م الغنيمة فاعطي بعض الناس وترك بعضهم والله
ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي ع م حتى احمر فقال ع م
فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي ع م وتحريض
لغيره على الصبر ق وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض
النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني
تلاوتها ويروي اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا
قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب
الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرا من الليل وفيه استحباب الدعاء
لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما من علمها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رضه عنه
اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبدا بالسلام اظهارا
للتوضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وبذلك مزية على الماشي فيبدا الماشي
بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي
الافضل ان يبتدي جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضه روى عنه م
يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى

والمراد

والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسم احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره
الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال الاسم
ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة
الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر
بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة من معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انه خلق كل انسان ويجزي من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه
يعني يكفي مما وجب على السلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة
عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كله الضحى
في ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدا محذوف
اي ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى لكونهم ضمناء بصلوة المامومين
فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان
اخطاوا فلكم وعليهم قال الشارح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام
جنبا واقول سنا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي
من ان صلوة للماموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل
عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم
كما هو مذهب ابي حنيفة ق وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة
ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول
المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي
الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة
على ان الشريف يباشر بما له شرف وهو اليمين لا ان التفاوت يتطرق الى الله ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس
يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم
الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدنو الى اهل المحشر يوم القيمة
فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم
يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم

كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف
يصل الى كعبي الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال
يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم
وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضه انعما على الرواة عنه قال جاء
رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فنزع صاحبه يده فسقطت
ثنيته فقال عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه اخذ
ابو حنيفة والشافعي رح اذ لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال
مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص
الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روى عنه عم لكن في عبد الله بن عباس
يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة خشب يحترق قبل ان يخبو ناره فيجعلها
في يده قال حين راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام
وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اي رسول الله عم ذلك الخاتم قال الشيخ قبل
روى المص هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل
عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قال شارح يجوز
ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله في آخر الحديث لكونه
آمراله فلا يخلو عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل
بعد ما ذهب رسول الله عم خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا
والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله عم انما قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه
لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء
ق عايشة رضه عنها انعما على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد
اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار
كما يغزوهم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر
يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء
وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون
على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم

من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض الله الارض
يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقديره
عن قريب م ابو هريرة رضه روى عنه عم يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويقي من ذلك
اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء
بمعنى اخرة الرحل تقدم بيان معنى اخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع
الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء
المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم عنها
بحديثين يقول ابن آدم مالي مالي يفتخر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك
من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت
اي انفذت عطاءك واتممته م ابو هريرة رضه روى عنه عم يقول العبد مالي مالي
وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى
من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير
فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رضه روى عنه عم
يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف
المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشرة اقل ما وعد الله
بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف الى اضعاف كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته
ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر ضميره عائد الى السيئة على
تأويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا
تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد
العبد قربة زاد الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر
مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع
في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسرعة وصل اليه رحمتي بسرعة
ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف
مصدر قارب اراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها
مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز

للرأ ان يفتربها ويكثر المعاصي لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له
ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث يخالف للاية لان مقتضاها
ان يتقرب الله عشر شبر ممن تقرب الحالة شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان
مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا
بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الوقف
يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز
اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب
عنها بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عم
فنزلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب
والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل ولا صغير بل هما كنايتان عن
شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن
احمالهن وشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى
الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد
قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله
اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة
فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد
ذي القرنين وقيل من ولد ادم من غير حواء وذلك ان آدم احتلم فامتزج
نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا قيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون
المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا بانهم
في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين
ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي
فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة
فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة
تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة
ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة

في ذراع

في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه تقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي
في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر
بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم
كلمة لم اسمعها فقال ابي اي في بعض النسخ بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها
بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عم قال كلهم من قريش
ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد
فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم
من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال
بحديث اخر وهو قوله عليه السلام الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة
النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات
خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر رضه سنتين وخلافة عمر رضه
عشرا وعثمان رضه اثني عشر وعلي رضه ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون
اثني عشر م ابن عمر رضه روى عم يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال
لا يؤدي منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه من غاية سمه
م جابر رضه روى عم يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا
بفتح الياء وبضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء
من باب الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله
انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين
جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة
يرفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك
العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض او لعلمه الكيميا فلا يحتاج الى العد
لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو
اخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رضه
روى عم ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة

وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا
فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا
بفتح الفاء والعين يعني تدوم لكم النعم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا وأما
فلا تبأسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكموا
الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى
اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة
فيقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله
بها عباده والعهد الذي اخذه الله تعالى عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير
اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها
وكتة وهي الاثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب
فقد وكّت ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل
بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر
اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتداء محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون
وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فتراه
منتبرا اي مرتفعا وليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان
الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة
كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم
لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر
تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه
ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح
بل الامر بالعكس لانه شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين
ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما اجعله جليدا او صلبا
ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل
من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة

ووضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال النبي عم لا دين لمن لا امانة له
واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصور رعايتها لا زوال الاعتقاد وجوبها والا يكون الايمان
في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع
صفة ثلث فيقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني
فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه يوشك الفرات
ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز عن هنا بمعنى على
من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم عن القتال لما جاء في حديث آخر انه يقتتل عليه
فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه
مال مغضوب عليه كمال قارون م ابو هريرة رضه روى مسلم يوشك ان طالت بك مدة
ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله ويروحون
في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك
ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غنما يتبع بها
بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي راس الجبال ومواقع القطر
يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استئناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن
هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة
يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال
والحرص على العمر انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات
كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي او القبيلة وهي فاعل يهلك
من قريش المراد بهم بعض الظلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة
من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن نزل منزلتهم
من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين
وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عم المراد بالناس من كان في زمن ولاتهم

قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرًا لهم
ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان
بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان
لفعلت كذا ولكن لا افعل ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع
الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل
الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة في الجانب
الشامي يحاذي ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور
كانه بيضة يطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني
وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها **فصل** فاعلم
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان
احدهما اكبر من الآخر فناولته اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر
فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه الى الاكبر منهما هو منعه من اصحابه
مما فهم من الكلام وحشهد عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة
ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منها للتفضيل وجعل الالف واللام
زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهم لان من هنا للتبيين
كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصًا ولو كان من للتفضيل لكان الدفع الى
غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال
النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اورده في فصل
المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون
الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم
الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء
من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره
فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب
ترجيله وان يكون مجازًا عن نضارته وحسنه متكئًا على رجلين او على عواتق
رجلين العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت

فقالت

فقالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحًا لانه لم يمسح ذا مرض
الا برئ او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه
ممسوحًا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل
اي ملابس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد
الجعودة وهو ان يكون الشعر ملفوفًا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة
بالهمزة اي ذاهب ضوءها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في
الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست حجراء ولا ناتئة يعارض هذه
الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى
واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع
في حديث الدجال اعور العين اليسرى فقالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال
سمي مسيحًا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رض
روى مسلم تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال
لا ادري اي الميلين عنى النبي عم امسافة الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس
على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون
الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجامًا تقدم الكلام عليه قريبًا في حديث
يعرق الناس م حذيفة رض روى مسلم تعرض من عرض الشيء على السلطان او من عرض
العود على الاناء اذا وضع الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير
عودًا عودًا بضم العين ونصب الدال اي ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالًا اي يعني
كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهي انه مجتمع من عودات واحد بعد واحد وكذلك
الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى فتجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدا محذوف
اي هو عود عود وقال في النهاية عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة
بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني خلت
فيها دخولا تامًا وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء
يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها
نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل على قلبين

اي جنس القلوب

قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين
احدهما صافيا فلم يقبل الفتن ولم تلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض
فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اى النوع الاخر من النوعين اسود
مربادا بتشديد الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد والغبرة وفى هذا التوصيف
اشارة الى ان فى ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفى بعض النسخ
مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة
اى مائلا وقيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف
يعنى فى هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذى لا يثبت فيه الماء لا يعرف
معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته
النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا
ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم
يعني الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظه المنطوقة على هذا الترتيب
كان لمسلم ولهذا نسبه اليه م ابو هريرة رضه روى عم يفتح ابواب الجنة يوم
الاثنين ويوم الخميس قال التاج فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل
وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها
يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيا يعني ذنوبه الصغائر بغير
وسيلة طاعة تكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء
بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال
انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله تعالى للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا
هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها انصباء الرجلين اللذين بينهما
عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن ابى زهير الازدى رضه
اتفقا على الرواية عنه يفتح اليمن اى بلادها فياتى قوم يبسون بضم الباء
وتشديد السين اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التى فيها خصب
والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة فى المدينة خير من الاقامة فى البلاد التى

ينتقلون

ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحى لو كانوا يعلمون ان فى الاقامة
فى المدينة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام
فياتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون ويفتح العراق فياتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه
وفى اباءه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون
المراة لهذه الاربع فى العادة فاختر انت ايها المؤمن المراة الصالحة فلا تطمع فى شىء
اخر تربت يداك وهو فى الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمل لمعان اخر
كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشىء وهو المراد ههنا
كذا قاله الطيبى وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رضه
اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب
بطنه اى تخرج امعاءه فيدور بها اى الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع
اليه اهل النار فيقولون ما لك يا فلان الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر
فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر واتيه اى افعله م انس رضه
روى عم يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة
اى باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية فى محل النصب على الحال يوم القيمة
فيصبغ فى النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد بالصبغ الغمس اطلاقا
للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة نفحة
من النار ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعني فى زمان هل مر بك نعيم قط
فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى
باشد الناس بؤسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة
فيقال له يا ابن ادم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله
ما مر بى بؤس قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رضه روى عم يؤتى بجهنم يومئذ
اى يوم القيمة الباء فى بجهنم للتعدية يعني يؤتى من المكان الذى خلقها الله فيه

فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث
الصحيحة انها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما تشد به وتربط سبعون الف
ملك يجرونها وهذه الازمة التي تجر بها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر
الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله م جابر رض
روى عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات
كافرا فكافرا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت
لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك كنت
سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك
الاشراك بالله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث
فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله
النووى راغبين اي في الجنة وهو بدل من ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها
وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة المبتداء محذوف اي اثنان
منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير الواو فيه
وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل
شركة واشد سرعة واكثر سباقا فان قلت كون الاثنين واخواته على بعير بطريق الاجتماع
ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع
لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثالثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة
اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المتحمل العشرة من بدايع فطرة الله تعالى
كناقة صالح حيث قوى ما لا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرها
الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان
المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر
بقيتهم النار اي تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من
القيلولة وهو النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم
حيث اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة

في

في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيمة احياء
الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا
ولان الناس يبعثون من قبورهم حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب
وهذا اخر اشراط الساعة كما جاء في حديث اخر واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن
تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر
مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روى عن ابي هريرة رض
يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا
على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله
راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا الملتهم
اصحاب الميمنة وهو الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان
وهم الذين اجتنبوا الشبها المتهمات السابقون ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه
يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية من الغرس عفراء وهي البيضاء التي
ليست بشديدة البياض كقرصة النقى اي قرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة
ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختص بها احد
وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم م انس رض روى عنه
يخرج من النار اربعة وهم الاخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم
فيقول اي رب اذا اخرجتني منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب
فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير
ما فينا فيه فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله تعالى من نوح شاهدا
على تبليغه امته وهو اعلم باقامة الحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه
قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى اليهم وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة
محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا
اممهم ما ارسلوا به وقد جاء في رواية شريح في محمد عم فيسأل ع حال امته فيزكيهم

ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه
انقطاع الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستجابة دعوة
قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في استجابة الدعاء قيل لاجابة
الدعاء شروط شرط في الداعي فهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله وتجنب
عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبي عم ومختوما
بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة للطلب شرعا م عبد الله
بن عمرو رضه روى عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد
من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر
لما روى ابن ماجه عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب
كلها والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي
صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من استدان في واجب لفاقته ولم يترك وفاء
فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه
ان يؤدي دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روي
ابن ماجه عن عبد الله مرفوعا ان الداين يقتص يوم القيمة الا من تدين
في ثلث خلال رجل يضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به عدو الله
ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا الدين ورجل خاف على نفسه العزوبة
فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار
خلود ولا موت اي لكم خلود في النار وكان هذين القولين يكونان بعد
ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا
المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد
اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن
اسمعيل الذي نبينا عم من نسله كان في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم
خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا هو ضبط المقال
والله اعلم بحقيقة الحال **الباب التاسع** خ عمر رضه روى البخاري عنه اتاني الليلة آت

من

من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة
وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرتي في حجتي قال النووي اعتمر النبي عم اربع
عمر وحج حجة واحدة وكان حجه عم في العاشرة من الهجرة وقيل فرض الحج في التاسعة
منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عم كان
مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان معتمرا لان
امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة
امر عم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان تلك
المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث الناس
فامرهم ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات في انه عم
كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة و
ادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله عم في حجة الوداع بالعمرة
الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عم في كونه
قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم لهما من الاول الامر ق ابو ذر رضه انقطاع الرواية عنه
اتاني جبرئيل فبشرني انه الضمير للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السوال من ابي ذر كان لشدة نفرته
من المعصية واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة
لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه
احتج ادم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما
وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عم
اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سبب خيبتنا
عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال
له ادم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك الله كليمه وخط لك التورية بيده هذا
متشابه تقدم فيه قول السلف وتأويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي
اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد
فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف ادم دم

بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال
اللوم منه ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف كان
للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره للتاكيد يعني غلب
بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذي هو
الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم احسنتم
واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنيع قاله لبني عبد المطلب
حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث
عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبي عم اي نفسه وهو ابن ثمانين
سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل
هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضه روى البخاري عنه اخذ الراية
وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي ناله المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر
فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير
امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم
توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تعطي يا خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن
ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال
تبارك وتعالى اذنب عبدك ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل
السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا الحديث
يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب
لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال اي النبي عم
في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور
في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب
فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه

روى مسلم

روى مسلم ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا قاله حين
سأله بأي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع
ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اي على وجدان ثواب
ما قدمته من خير قاله له حين سأل عن خيرات في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا
المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم وحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية
من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد الاسلام بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة
لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى
اسلمت ببركة ذلك الخيرات السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله
فاذا اصبح يسرق قال عم سينهاه ما تقول اخبر النبي عم ان صلوته بالليل بشرى من الله
على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه
اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية
اراد منه التلطف لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي
في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة الام ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عم قال اشتد غضب الله
على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية السن
التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل
وان يراد به نفس نبينا عم وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عم هو ابي
بن خلف في سبيل الله احترز به عن قتل في حد او قصاص اعلم ان الانبياء عليهم السلام
نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض عليهم بالاضرار اشتد عليهم
عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد
الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار
خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال
اي البائع للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي
تحاكما اليه ألكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية
وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل

على ما سلف من الخير

في عقد البيع لانه عم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها
لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قول الرجل انه
لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك الحاكم لانه لم يجد مدعيا فاصطلحا ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل الى رسول الله فقال يا رسول الله انى ارى في المنام
ظلة ينطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر
والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم
اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به
ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابى انت وامى والله لتدعنى فلاعبرنها
قال عم عبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذى ينطف من السمن
والعسل فالقران حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر
من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذى انت فيه
تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر
فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرنى يا رسول الله اصبت ام اخطات فقال عم
اصبت بعضا واخطات بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة
بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر يتكففون
اى ياخذون باكفهم السبب الحبل الفاء فى فلاعبرنها زائدة قاله لابى بكر اختلفوا فى
معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت فى بيان تعبيرها واخطات فى سوالك
تعبيرها عند حضورى وقال الطحاوى معناه اخطات فى تعبير بعض العبارات
لان ما فسره ابو بكر بالقران انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان
حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رض روى عنه م اضل الله عن يوم الجمعة
من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تعالى
عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم
فاختلف اجتهادهم فى تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ
فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدا فيه الخلق
فجاء الله بنا يعنى خلقنا بعدهم فهدانا الله يوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعانى فيه

شواهد

شواهد بارزة على مزيد فضل لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفى سائر الايام خلق
ما يعود نفعه الى الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال
بانه تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على
ما روي ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل
فقال الله تعالى دعهم يا موسى وما اختاروه اعترض القاضى على هذا الوجه بان يوم الجمعة
لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم
ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فى جعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم
تبع لنا يوم القيمة يعنى ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك
هم تابعون لنا نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا الثنيا فى جواب
لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعنى نحن الاخرون ظهورا فى الدنيا
والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمانى المقضى لهم يعنى نحن
الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس لندخل الجنة قبلهم ويروى بينهم
قبل الخلائق يعنى يروى المقضى بينهم مكان المقضى لهم ق جابر رض م وانس رضى الله عنهما
يعنى اتفقا على الرواية بينهما عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس اهتز عرش الرحمن
لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل
احد وعليه النبى عم وابو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم وان يراد به بشارة اهله واقباله اليه
وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشىء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال
اظلمت الارض لموت فلان ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة
عند النبى عم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة
عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله
الآن اهدا مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن
ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاخر وديعة
عندك فاسترددها فهل تتاسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ابنك وديعة
فاستردت فلا تتاسف عليه فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى
بابنى فلما اخبر النبى عم بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما فى ليلتكما دعا به لابى طلحة

وام سليم قوله دعا به الى اخره كلام المصنف رضي الله عنه ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت
غلاما فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تحاجت وروي
احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تميزا في وقت فتحاجتا وقيل
هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت
هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله تعالى لهذه
انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها
مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصل عما قبله
وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملأها م ابن مسعود رضه
روي عنه عم تربت يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد روي ان ابن صياد
قال لرسول الله في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث
ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه تعس بفتح العين
اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدنيا وعبد الدرهم انما لم يقل مالكهما
اشارة الى ان المذموم من يكون اسير الجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها
وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط
سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس ليترقى
في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوكة
في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني
اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوكة بالذكر لان الانتقاش
اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفي ذلك الاهون يكون
ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله
هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدراهم اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث
وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث وهو مغبر
الرأس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم
العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط
والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة

ولا يغفل

ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما
اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم عنها
الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه
قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن الجوار بامر الامام بحيث لا ينفك
عن مقام امره به ان استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع
لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه
تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال
الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله في حق المجاهدين من المثوبات
وقيل المراد منها كلمة الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او
يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم
من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصل الخير
في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة
ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قال محي السنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
جاء ملك الموت الى موسى في صورة البشر فقال اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض
روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد دفعا عن نفسه ففقأها
اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض
علمه الى الله وبان موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها
فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض وانكره
الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى
يدفعه عنه بل دعاه للموت ومجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل
فما ظنك لموسى مع علو شانه واقول ان موسى عم كان في طبعه حدة حتى روي
انه عم اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف انه لا يكون
الا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم او لان موسى عم
زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطم
وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عليه السلام

حين اخذ راس هرون ولحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا
عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده ومما
اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا في هذه
اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى ربه قال
انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقا عيني فرد الله عينه وقال ارجع الى عبدي
فقل الحيوة تريد بحذف همزة الاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك
على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك اي سترت من شعره فانك تعيش بها
اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه الهاء فيه للسكت والاستفهام
يعني ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم الموت قال فالان من قريب يعني
اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى عم ما فعله ذنبا انا علم
انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت
نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك
العين للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء نقله الله عند
لطم موسى على صورة انسان فقئت عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سال
موسى عم قربه منها لشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره
مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عم والله لو اني
عنده اي عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر
وهو تل الرمل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء
فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك
الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني
اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اي قوة اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي
فقال عم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير
وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغ عن الكتابة

وتمامه

وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة امر
من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت
ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء
او ذر يعني او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به تركك
وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم
على استيذانه قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ
فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر على تسليم الامور للتقدير او دع الاختصار
بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد م
ابو قتادة رضه روى عنه مسلم قال بينا رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه
فنعس رسول الله عم فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي صرت له كالدعامة من غير
ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل فمال عن راحلته فدعمته
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلة
هي اشد من الميلين الاولين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قلت ابو قتادة
قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال عم حفظك
الله بما حفظت به اي بسبب حفظت به نبيه قال له ذلك ليلة التعريس حين دعم
وفيه استجابة الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خلق الله
آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك
فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله
فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني
قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال
فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا
والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي فيه الحديث
قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم
خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين
وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة

الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار
فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي
بالله ربا نصب على التميز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشيء
هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك
سوى شريعة محمد عم ذاق من الايمان طعما قصرح و[صيغ] الكلام شبه الامر الحاصل
الوجداني من الرضاء بالامور المذكورة بطعوم ملتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به
واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين
فلم ذكرهما قلنا للتصريح لان الرضاء بكل منها مقصود خ انس رضه روى البخاري عنه
قال كنا مع النبي عم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار
فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال عليه السلام
ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين
وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم
ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال هو الشجاع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف الردع اي ليس
الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا هو فقال عيسى آمنت
بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته
لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رغم انف
ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف من كل
واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي
ان تفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما وكلاهما
بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول
واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف يعني مدركه احدهما
او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح
والمشارق احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه فلم يدخل الجنة
يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه

بالرغام

٣١٦

بالرغام وهو تراب يختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني
اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون ما قاله بعد عدم
دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون
دعاء عليه خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله عليه السلام
راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عم صلوته سال من فعل
ذلك فقلت انا فقال عم زادك الله حرصا ولا تعد قال له روى لا تعد بسكون العين
وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكون فان من قصد الصلوة
فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل لا تبطئ
حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها
في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى
يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح
بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا
لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية
لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر
فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ
اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين
في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي رضه اتفقا
على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدلا او عطف بيان
وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله
تحريضا للخلق على محافظتها كليلة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة انه عم
قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى
غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم باسمها
ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين
من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار
في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو هريرة رضه

روى البخاري عنه قال وعظ النبي عم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع الى المنزل
جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم
بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه
وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عم صدق ابن مسعود زوجك
وولدك احق من تصدقت به عليهم اي بحليك والضمير المجرور عائد الى من وتلك
الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عليه السلام
اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء فقال يا رسول الله لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا
فسقاه ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا فسقاه وقال لم ينقطع فقال عم
اسقه عسلا فسقاه ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عم في المرة الرابعة صدق الله
يعني كون شفاء ذلك البطن في شربه من العسل قد اوحى الي والله صادق فيه
وهذا التوجيه اولى مما قال بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس
لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما تقول العرب
كذب سمعي اذا اخطأ اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته
في شربه لم تكن خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد لتتمة الحديث فسقاه فبرأ
فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم به في دفع الاسهال قلنا لعله عم
علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة
بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بعلاج فامر بشرب العسل
مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين
تفسير من المصنف لضمير صدقتا من عجز يهود المدينة وهي بضمتين جمع عجوز
وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عائشة رض
الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة
فلما خرجتا ودخل رسول الله عم فحكت له ما قالتا فقال عم الحديث خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون

بالجنة

بالجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله للاسلام
جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل
جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز
ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه للخلق وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم
المقيم التي يسارع اليها ذوو العقول بتحمل المكاره لينالها فهؤلاء يمتنعون عنها
حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها
انواع النعيم ودعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف
فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب رضاه ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اي
صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة
ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل
كان كافرا اتى النبي عم متقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عليه السلام
اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل
وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم عند بعض نسائه فارسلت
احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربت التي النبي في بيتها يد الخادم
فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام
الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي عم بصحفة من عند التي
هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة
بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم صحفة اخرى مكانها قلنا
فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله
وقيل كانت الصحاف متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة
فجاز ان يدفع احديهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
غزا نبي من الانبياء قيل هو النبي يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه
لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها
بالزفاف ولما يبن بها ولا اخر اي لا يتبعني رجل اخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر

ولا مركبة لم وما

قوا شنوي غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها
انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر
المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين تفرغ
بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا من القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر
او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك القرية
اللهم احبسها علينا يعني امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية
قيل هي اريحاء قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية
كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله
عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك النبي لجماعته فيكم غلول فليبايعني من كل
قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال اي ذلك النبي لجماعته فيكم الغلول
فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي
فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه
في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك
وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا
ولم يحرمها علينا م جابر رضه روى عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد هذا سببا فوقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم
كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذموما خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه قال لما قدم النبي م مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها
فاخرجوا صورة ابرهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان
الازلام فقال م قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط
اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي
كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوبة
على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي ولا شيء في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج
النهي تركه وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رضه انه عم على الرواية
قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد

اي والله لاتصدقن

زانية

زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب
او للانكار يعني وقعت صدقة على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على
تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق
بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من
الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة
ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون
تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها
في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني
وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء
المجهول يجوز ان ياتيه نبي فاخبره او ياتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك
فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما اجمل فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل
الغني يعتبر يعني ينظر الى التصدق ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق
يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا
هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني ق ابو هريرة رضه انه عم على الرواية
قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات
عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه
بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك
الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه
احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر
فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له
اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان انكاره
في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال تعالى
فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما
قرا القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله
ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب انه قدر من القدرة

ان لن نقدر م

تحقيق كونه بيان

وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلني اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يواخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يواخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرح اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرفان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه فعني اضل زني يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لا يخرج عن الايمان فغفر الله من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه اي الوصية

قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عم لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعهن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهو احسن فطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كانوا له الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لا بيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده

قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزوة فلما افاء الله عليه اي اعطى قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوا فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه

ولم يتعرض

لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند عم اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا بهذا تغيير المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين راه وضعه على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عم وفعله

قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة اي عضت القرص الغمز باطراف الاصابع والمراد هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى وقيل داود روي انه عم قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجا الى ظل شجرة وعندها بيت النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك يحذف الجار لان قرصتك علة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي عم جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه وكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي

م عمران بن حصين رضه روي عنه عم كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب ما يليق لهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله

خشية تعذيره صلعم بحكم حاكم اذا اراد لحكام امره كتب عليه سجلات خلق السموات
والارض ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما
جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك
وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى بهذا القضاء
يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان
بن داود فاخبرتاه اي بما سبق من حالهما فقال ايتوني بالسكين اشقه
بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز الام لا القطع حقيقة فقالت
الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم
لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله
قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف
وجد رواية اخرى عنه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به
للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه اجيب عنه بان داود ع م لم يكن
جزم بالحكم وبان نسخ الحكم للمجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم
اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عليه السلام
فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها
لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم
ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضه روى عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة
وهي صفة امرأة وخبر كانت تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين
من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته
اي ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها
فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت
طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة
المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي رحمه الله لولا شعبة ما عرف
الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها باراءة انها طويلة تكون آثمة
لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا

يكثرون

يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتستترت عنهم بذلك لا تكون آثمة والله اعلم خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء
ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي
وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل
بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تأمرنا اي في اقتدائهم
قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة
اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول
اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم
العائد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير ما استرعاهم الله حفظه يعني
يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فان امير ظلمهم فليصبروا
فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض اي فرجه وكان موسى ع م
يغتسل وحده وهذا مشعر لوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى
ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة
في الخصية قال اي النبي ع م فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
قيل هو الحجر الذي تفجر منه الماء قال فجمح موسى ع م باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة
بعدها يعني اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره ع م للتاكيد
يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوأة موسى فقالوا والله ما بموسى
من بأس بنو اسرائيل لما آذوا موسى ع م بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا
بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف ومعناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول
اي الى موسى نظر تحقيق قال اي النبي ع م فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا
تمييز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل
الخلقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء
المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت
يا جريج فقال اي بقلبه اي رب امي وصلوتي يعني امي تدعوني وصلوتي تمنعني عن اجابتها

فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته
كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال
هذا الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع
ملزما في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا
في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلي
فقالت يا جريج اي ربي امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد
اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فقالت
اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي
الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات
لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امراة بغي
اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اي يجعل
الناس صورتها مثلا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال
اي النبي عم فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوي اي ينضم ويرجع
الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج
فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا
زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى
اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال
فلان الراعي قال اي النبي عم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته
وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا
وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة
بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي
واقبل اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال الراوي
فكاني انظر الى رسول الله عم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها
قال اي النبي عم ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي
تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع

بفتح

بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة
على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك
فقالت امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف
يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل
ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومر بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون
زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها
قال اي الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم
لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم
اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع رض روى عنه عم قال كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا
كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف
الفارس سلمة قال منصرفه بضم الميم وفتح الراء اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف
والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رض
انقطع الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه او خادمه
اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز هو المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله
يتجاوز عنا قال اي النبي عم فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها
م ابو هريرة رض روى عنه عم كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل واحد لا ينبغي له
يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري
عنها كان عذابا ضمير كان علمه الى الطاعون المسؤول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده
فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك
البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه
عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا
الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال
بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مبتدا ومن
فيه زائدة وما بعد الا خبره قاله لعايشة حين سالته عن الطاعون تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رض روى عنه عم

كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز
بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقا الدم بالقاف اي ما سكن
الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل
بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا فيقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا
معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تعالى في قوله تعالى
ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا تحقق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها
على المسلم قد مر غير مرة ق ابو سعيد رضي انتفاعا على الرواية عنه كان فيما كان قبلكم رجل
قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد
عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسال عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول
على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل
عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة
فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل
مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار
يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق
التائب عن موضع الذنب والعاصين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا
يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة
الارض اليه وهو اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب
فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه
لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك
الادمي حكما قال النووي هذا محمول على ان الله تعالى امرهم عند اختلافهم ان يحكموا
رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي ارض التي قصدها والارض التي
قتل فيها النفس فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات
اقرب الى الارض التي قصدها الراهب يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها
يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد وجاء في رواية

انه وجد اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اي الى ارض السوء
ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اي الى ارض قصدها
ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي جهة ارض العباد يعني قال
البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث
انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا يخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط
بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفة امر الله وما بقي
عليه من حق العبد فهو في مشية الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث
من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لاخذه عوضه من الله
م صهيب رضي روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء
اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما
يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها
الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام وكان ذلك
اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام
لمكثه فشكا ذلك الراهب فقال اي الراهب الغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني
اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى
على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد الهمزة
فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان
غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه
طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب
احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها
ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني بضم الباء تصغير ابن
انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما اي الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى
فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان
فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس
سائر الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي

فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره
لك واجمع تاكيد للمبتدا ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف وعند البصريين بقرينة الموصول
المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك
فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك
بصرك قال ربي فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه
حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما يبرئ
الاكمه والابرص وتفعل كذا وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا قال فقال
اي قال الراوي قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه
فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى
فدعا بالمئشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي
بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المئشار في مفرق راسه اي في وسط وهو
الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع
عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء
بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به
الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه
فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به
الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم بلى سبب شئت فرجف
بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم
القافين وبالراء المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع
عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفات بهم السفينة
اي مالت فغرقوا فجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله
فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس
في صعيد اراد به الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان
المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي يجعل فيها

فدعا

[illegible]

السهم

السهم ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني
فانك ان فعلت قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته
ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه
فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن في موضع السهم
فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار ثلث
مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعني اتى الملك آت فقال له ارايت
ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم
بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن الناس استيناف
جواب عما قال الخ يعني هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع
السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال
اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال
النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضي
اتفاق النسخ على هذا معناه ارموا فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها
النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه
فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي
تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات
كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب
او غيره م معاوية بن الحكم السلمي رضه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين
منسوب الى بني سليم روي عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن خط الرمل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
كان نبي من الانبياء وهو ادريس عم وقيل هو دانيال عم يخط فمن وافق
خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عم فذاك الذي تجدون اصابته
كذا قال القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر ان خط ذلك عم كان معجزة له
وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرجل قال النووي هذا هو
الصحيح قال انما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي عم حرام
وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رضه روي عنه كتب الله

الدال

[illegible]

مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي عليه السلام وعرشه على الماء والمراد من العدد ههنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رضه روى عنه عم كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محصرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد حاطب للجار والمجرور صفة لعبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عايشة رضه عن النبي عم قال عليه الصلوة والسلام في حق سعد بن عبادة ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله عم الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فراني رسول الله عم باكيا فاخذ بيدي فقلت فداء لك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله وقائل قاله قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي في معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيحان ووجهه ان للمثنى اعرابا مقدرا عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عربي عاش قيل يعني عامر بن الاكوع

الخاسئة

الخاسئة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضه روى عنه عم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وفي رواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امراة فرعون المراد بالكمال ههنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريبة من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد عم فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكنه اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رضه روى عنه عم منعت العراق درهمها الماضي ههنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك سنتهم المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد وتسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في اخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني اشهر وعدتم من حيث بداتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بداتم وعدتم من حيث بداتم كرره ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب منع ما يصل اليكم من الجزية وغيرها

المكوك بالفتح وتشديد الكاف الاول ... صاع ونصف وعند البعض ... هو ثلاثة كيلجات ...

كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد علي ذلك اي علي ما ذكر في الحديث وصدقه
لم ابي هريرة ورحمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضي روي عنه عم قال نام رسول الله ع م
ثم رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت علي انفا اي قريبا سورة فقرا
بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر
سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله ع م كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله ع م يقول
دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله ع م فنزلت
هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه
فبدا باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك
اجتمع المفسرون علي ان بهذه الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معني انحر
اذبح هواك في قلبك وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الي كلا منهما
انما يعتبر اذا كان لله تعالي وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا علي رسول الله وان لم يكن
غنيا لقوله ع م ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحي والاضحي والوتر فان قلت
لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان انسب قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب
فامر بنحرها تنبيها علي قطع جميع العلايق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر
وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت
منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة
وهي امتك كما قال الله تعالي وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله
اعلم فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة انيته قال عم
عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في اخره علي بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد
منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل علي كون
البسملة في اوائل السور من القران قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه قراها تبركا
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض انفقا علي الرواية عنه نزل جبرائيل فامني
فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرر النبي ع م
الفعل المتكلم صلوته مع جبرائيل خمس مرات اشارة الي خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض روي عنه عم
وجب اجرك اي ثبت لك اجرك وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قال لامرأة قالت

انّي

انّي تصدقت علي امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدق ق ابن مسعود رض
انفقا علي الرواية عنه قال كنا مع النبي ع م في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا
فنحن نأخذها من فيه رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها
فسبقتنا فقال النبي ع م وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة
الي الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم عنا فصل فيما لم يسم فاعله ق عايشة رض
انفقا علي الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاء في بك الملك اي بصورتك
في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امرأتك
فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا لمضارع علي وجه الحكاية عن الحال
الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل
الصورة التي رأيتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة
وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها
وان كانت بعد النبوة فان لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها عند الله
فمعناه ان كانت هذه الرؤيا علي ظاهرها وغير محتاجة الي تعبير تعالي وتحول
هذا اخبار عن التحقيق اتي بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع يسماه بعض
تجاهل العارف م ابو هريرة رض روي عنه عم اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي
فنسيتها بالتشديد علي بناء المجهول ويروي فنسيتها علي بناء المعلوم فالتمسوها في العشر
الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه ع م انه لو لم ينسها لاخبر الناس وبالغوا
في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رض انفقا علي الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن
احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما علي بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف
مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم
وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالي لامتي الصلوة حيث كانوا
تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقدان الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية
الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون
الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض

فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الان تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك ع رض

الا فيما يتيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم
هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم
كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس
والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فتاتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها
للعهد وهي الشفاعة العامة للاراحة من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت
الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت
كان نوح عم مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا
كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عم قال فضلت على الانبياء بست وزاد عم
واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا عم
بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال
على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادة في الاستقبال
عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على
سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي
وجوب وضع هذه الاعضاء في السجود وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول
ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران فرضية السجود
وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون
الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار
على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر
ق ابو بكر وعمر وجابر رض انفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله ثم قال لا اله الا الله والمقول الاخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه
اكتفي بذكره لشهرة وجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرض
بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل وتضمين ماله ان سرق
ونحوهما وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم
انا اقضي بالظاهر والله يتولى السراير قال الكرماني حين المراد بالناس عبدة الاوثان
لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا كلامهم

لكنتهم

لكنتهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال
فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تعالى يا ايها الناس
اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع
الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام
فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمها لان ضرب الجزية
على المشركين غير جايز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه
امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى
اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون مما فيها من الاموال
والسبايا يقولون اي المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين
فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا
تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي رض
انفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب
مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب هاتين يعني
اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى
من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب
المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عم بها وانه
لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير
قتادة في حديث آخر بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة
وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي
حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث
هنا تقلبه في اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي عم اولا من صلب
ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م جابر رض روى عنه مسلم قال كان النبي عم
في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد ان يذهب الراكب فقال عم بعثت هذه الريح
لموت منافق اي علامة لموته وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه

ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي خمس خصال
وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل على خمس واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل
لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا
اي قال ابن عمر لا ترد على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان
على الحج هكذا سمعته من رسول الله عم ويروى يعني يروى عن ابن عمر انه عم قال
بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل
الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع
من النبي عم على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم تكن رواية تقديم الحج على الصوم
في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر رواه كما تذكر اعلم ان الصوم
في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية
كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو
لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت
النار بالشهوات ورواية القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت
لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه
يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل
المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد به
ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره
الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة
على لساني يعني لم تكن محرمة كما كانت مكة محرمة تقدم الكلام في الباب الثاني في
حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق
وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا

وكان

وكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه
اي عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه خفف على داود القران اراد به الزبور
فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها فتسرج فيقراء القران قبل ان تسرج دوابه
ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي
المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عايشة رضه روى مسلم عنها خلقت
الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج من نار وهو
لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى
خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه روى البخاري عنه رفعت الى سدرة
المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران
فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح
فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة
تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
عذبت امراة في هرة ربطتها في هنا بمعنى على يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها
ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح
اشهر هوام الارض وحشراتها وروى بالحاء المهملة وهي نبات الارض لكنها
ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى
وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن
جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى
اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره اللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق
على بناء المجهول اي يبعد هذه الجملة صفته ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون
والغين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها تكون في المسجد
لا تدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
عرضت علي الامم فاخذ النبي عم يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة
الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر معه وحده يعني

رجل وحده فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرائيل هؤلاء امتي قال لا ولكن
انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا
قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي
ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري
احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء
لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي عم تداوى
كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا
ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة
ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر
كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لانه عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله
ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة
خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمايم الاوجه
ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من
ان لا مؤثر الا الله ولا تعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة
لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث فان قلت
لو كان كذلك لما تداوى النبي عم لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم امته
بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه
للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق وطريق آخر وهو عرضت على الامم فرايت النبي عم ومعه الرهط
والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث
م جابر رضه روى عنه عم عرض علي الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها
في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال
كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذا للمفاجاة واقرب مبتداء وخبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز
او مفعول رايت ورايت ابرهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم
ورايت جبرائيل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح

لغاية في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رضه روى عنه عم فضلت على الانبياء
بست اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال
علي رضه علمني رسول الله عم الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت — الرعب الخوف
لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون
تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى
ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل
لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة
على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفارة من لبن الابل دون الغنم
على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما
ق ابو هريرة رضه روى عنه عم قيل لبني اسرائيل اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى ادخلوا الباب
يعني باب بيت المقدس سجدا منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني
مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا
حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر
فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون
على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان سعة مغفرة
الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق
فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا
وهربوا فقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد
وهي قبيلة باليمن بالدبور وهو ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مامورة تجيء مرة
للنصرة وتارة للاهلاك م انس رضه روى عنه عم ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي
اراد به جده الاعلى ابرهيم بدلا او عطف بيان عن ابي

فصل في الحكاية عن نفس المتكلم

خ انس رضه روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح
حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل

قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رضه
روى عنه عم قال زار النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى من حوله استاذنت ربي
ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن
النبي عم وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عم اختصاصه بذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون
الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس رضه انعما على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر
اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رضه روى البخاري عنه
اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم
عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رضه انعما على الرواية عنه جاورت بحراء
يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر منصرف هذا
هو الصحيح وقد انث مريدا به البقعة لم يصرف وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال
من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت
بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن
شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي
فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك المجاء في رواية اخرى على كرسي بين
السماء والارض يعني جبرائيل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة
شديدة فاتيت وروى وجفة بالواو ومعناها الاضطراب كما قال الله تعالى
قلوب يومئذ واجفة وقال تعالى يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة رضه
فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء
وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم
فانذر ق المسور بن مخرمة رضه انعما على الرواية عنه قال ان اباه مخرمة قال يا بني ان النبي عم اتى
باقبية قال لي انطلق بي اليه عسى ان يعطينا منها شيا فقام ابي على الباب فتكلم
فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه قباء فقال عم خبات هذا لك خبات هذا لك
كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قال لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم
الاشارة من ديباج مزررا بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب

يعني

يعني كان ازراره من الذهب واعطاه لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عم والفته
باصحابه م انس رضه روى عنه عم دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت
المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين
المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك
خ سمرة رضه روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة
فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار
الشهداء خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشرة
شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين
المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي
لم يولد احد فيه فعاش الى ان يحتلم الا ان تحول منه فاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة
خ عايشة رضه روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها
بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء
وهو اول من سيب السوائب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب
وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشرة اناثا سيبت وارسلت
ولم يركب ظهرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فان نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها
ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السائبة
م انس رضه روى عنه عم رايت ذات ليلة ذات زائدة فيما يرى النائم كانا في دار
عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاوتينا على بناء المجهول برطب
من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا
والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير
الرؤيا قد يوخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة
حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين
قد يوخذ التعبير عن المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضه
انعما على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب
السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابرهيم

فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة
مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء
قبيلة من السودان ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر
من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر
بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة
ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب المؤمنين
بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين
في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان التاء وهي لغة
صحيحة معناهما واحد اي حركته اغما اول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره
وكان عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره على استشهد
يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وحمزة عليه السلام
وهو حثهم على الجهاد وفي قوله عم ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم
على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به
من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدا اسناده
واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع
او في آخره وهو المرسل ق جابر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء
بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر
فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب
عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها
امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد به هنا صوت
من وضع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه
بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله
فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله
م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى عنه عم سالت ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنين ومنعني
واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي بالقحط اراد به قحطا يعم امته لا جارية في بعض

الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به
ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء
العدو لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا بدل بالغرق بالعدو
فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضي
روى عنه عم عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير
للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة
واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله عم
يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه الرواية عنه عجبت من هؤلاء
اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب
تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان
ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها
يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة او المنصب
في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم
الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول
حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء بريئون من ذلك
فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء
ق عايشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عليه السلام
اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع لام زرع قاله لها كان هنا زائدة او للاستمرار
لقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه عم حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة
مع عايشة لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة رضي فقالت جلس
احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت
الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى قحر بالقاف والحاء المهملة
اي هرم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب
الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو
بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوا وقيل
لياكلونه

وقيل القحر الشيخ الكبير الهرم والبعير المسن صحاح

على راس خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع
بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضأن ومنها ان الشبه به هزيل لا سمين
ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث خبره بالباء
الموحدة وروي لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشو اخبره اني اخاف ان لا اذره
لا زائدة والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره
بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة الناتية في الاعصاب في الجسد
وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجرة الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما
عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افصح وهو بدل من اذره
قال القاضي اراد ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره
فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد بينت وان قالت لا ابث [illegible]
اذ للمصور ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة
ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو
سيء الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني
وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني ان سكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها
قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف
لياليه بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح
الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستعملان
شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة
اي لا ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي
شبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها لضربها او لجماعها بلا ملاعبة كوثوب الفهد
وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعرف في البيت
من ماله ومتاعه وقالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب
وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوب واعتزل
عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي
ولا يدنو مني ليعلم البث اي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري

ولا

ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة
زوجي عياياء بالعين المهملة وباليائين المثناتين تحت هو الذي يعييه مباضعة النساء
او غياياء بالعين المعجمة او فيه للشك وهو ماخوذ من الغي وهو الجهل في الشر طباقاء
وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور لجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه
يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على
صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف
في الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر
في سائر الجسد التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد من الشج والفل ارادت
ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي
المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف في لين المس والريح ريح زرنب بالزاء
المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة يعني مس لين لاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح
الزرنب ارادت به طيب ثنائه في الناس او طيب جسده وروى بعضهم في اخره واغلبه
والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام
ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها يرفع البيت
ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد
بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن
جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت
من النادي وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع القبائل ليكثر اضيافه
قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى التعظيم مالك خير من ذلك
اي مما اعتقد به من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثني عليه السابق في كلام امراة اخرى
وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر ابله كانت
باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها
للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه كانت قليلة
لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها
لكثرة السائلين في خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها

المبارك جمع مبركة ... البرك ... اخرج البر

اي ارسلت الى المرعى

اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن
انهن هوالك يعني انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزمر
ويعقب ذلك نحر الابل وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية
عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة
وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون
اللام وهو ما تتحلى به المرأة اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون
بالاضافة وملأ من شحم عضدي ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها
وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم الحاء
فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحها الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل
معناه عظمني فعظمت الي نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل
غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش قال النووي يعني
بشق جبل وهو ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول
فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس وهو
الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وهو
الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني
زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل
الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى
فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم العين هي
الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء
وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة
ثقيلة وتاويل الجامد بالمشتق سائغ فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به
العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين
المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة بفتح الميم والسين
المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر ويقال الشطبة
خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل

ارادت

ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع
الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح ايضا بنت
ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها
وملء كسائها يعني انها اذا لبست كساءها ملأته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها
تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى
غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين
التاء والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء
المثلثة اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة
على حفظ تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا
ولا تتركه ان تجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه
من دقائق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء
وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي تؤخذ زبدها
فلقي امرأة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المرأة
لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين
عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت
بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا ركب شريا بالشين
المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء
والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند ثم
تفرق منه الى بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم
الميم مرجعها ليلا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي
قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء
اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا
وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز
ذبحه وهو فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري
اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت

فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية جمع اناء والانية الاواني وانما لم يبلغ
جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان
حبه مستقرا في فوادها فالقليل منه كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر
بحطام الدنيا لقوله عم اسكتي يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن
صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية تماما في الجاهلية وجواز التحدث على الاخبار
ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي • افد طبعك المكدود بالجد راحة • تجم
وعلله بشيء من المزح • ولكن اذا اعطيته المزح فليكن • بمقدار ما تعطي الطعام
من الملح ق ابو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه قال اتيت رسول الله عم في رهط
من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي
ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا
بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا ما اعطانا
فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا
ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم
قال لنفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن
استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني
ما حملتكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله عم في يمينه قلنا لا لانه يمين فور
فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه
بكسر الراء المشددة يعني الضب تفسير من المصنف للضمير المجرور في اكله
قال حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة
من بني اسرائيل مسخت م انس رضي روى عنه مررت على موسى ليلة اسري بي
على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم
يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم راى موسى عليه السلام
في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع
قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م بريدة رضي روى عنه نهيتكم عن زيارة القبور

فزوروها

فزوروها الاذن مختص للرجال لما روي انه عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا
الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم
عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما تذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال
يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها
فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك
لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا ولو اعطي منها الاغنياء جاز لكن
الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء
اي الا في قربة انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد
ما هو في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضي روى عنه
وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الروية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن
الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا
اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم
الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا
فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال
ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالماء
المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين
بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء مقحم اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو
الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه
لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال
فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض
بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال اخرون ليس الوضوء مختصا بهم
بل الغرة والتحجيل مختصا بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء
من قبلي اجاب الاول عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين
بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل ق جرير رضي الله عنهما على الرواية عنه
قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عم الا تريحني

اسم لقبيلة

اي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك
الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا
التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين
فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي عم
فاخبرناه فدعا لنا م انس رضي روى عنه عم هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم
قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم
اي الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم
كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عم
يقول الله تعالى بلى قال اي النبي عم فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة
من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا بنفسه زاعما انه
لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام
الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني
اكتفي الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي عم فيختم على فيه
يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عم فتنطق
باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه كان تقول يده بي سرقت مال فلان
ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين
ان يتكلم لاركانه فيقول اي العبد بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد
مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي
بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا تعذبوا
في النار ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته
قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب
باع جميع املاك النبي عم ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر
من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها
الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن
ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رضه روى عنه عم
اي منزلها

هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم
من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع
القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء
مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من اطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر
باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت
عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عم هل تستطيع اذا
اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلوتك ولا تفتر يعني لا تضعف
عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون
صوما وصالا وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي للنبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد
اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رضه روى عنه عم هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال
فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء
مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأله اي الاعمى
من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه
فقال اي النبي عم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة
كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول
بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال
ان امره عم بالاجابة ليس تغيير الرخصة بل ارشادا الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا
قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية
الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة رضه وابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم
هل تضارون في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى
المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير
وهو الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء
ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله

قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب
بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس
يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس
ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت
وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة
فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين
في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا بهم في الاخرة ومشوا في نورهم
حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فياتيهم
الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلف يأولون
بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول
انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية
صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه دعا غير شبيه
بشيء من مخلوقاته فيعرفون به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة لكن كما
استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف
ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من هذا التاويل رفع ما يفهم
ان يكون جسما وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها
باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب
صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول
انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا
عرفناه فياتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او ملائكته
الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونها وهي الرافة
على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة
التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي
اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ

الا

الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمه مواطن يتكلم
فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو
بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الراس يختطف بها شيء مثل شوك
السعدان وهو نبت له شوكة عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك السعدان قالوا
نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله
يختطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي
بالثاء المثلثة اي الماخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة
ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد
يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد به فراغه حقيقة
لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر
الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه
من يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن ادم
الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة
خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها
الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا
بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه
يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بذور العشب النابتة
في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل
من طين وغثاء وانما خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت
في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى
رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي
عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني
ذكاها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها كذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله
ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير
ان فعلت ذلك اشارة الى الصرف وجهك عن النار ان تسال غيره ان مع صلتها

يقال خردلت اللحم اي قطعته صغارا مختار بالدال والذال لغة اخرى

اي الرجل

مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول
لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت
ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسئلك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود
ماشاء ومواثيق بما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراها سكت
ماشاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت
عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما اغدرك
ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسأل
غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شيء صيرك غادرا
في عهودك قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك
في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية كذا فيقول
اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره
فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ماشاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة
فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فراى ما فيها
من الخير والسرور قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا
هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور
وروى البخاري الخيرة بالتاء وهي النعمة فيسكت ماشاء الله ان يسكت ثم يقول
اي رب ادخلني الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل
غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك
فان قيل كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود
ولكني تاملت في كثر كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة
كرمك فسالت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا
القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه امر بخاطب
من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب مني ماتشاء من جنتي فيسال ربه
ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول
من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن مني من كل جنس ماتشتهيه

حتى

حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل
الرجل منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه
قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة رضه كان ابو سعيد الخدري
مع ابي هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله قال لك
ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله عم قوله لك ذلك وعشرة
امثاله فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فيما نقل المصنف م ابو هريرة رضه
روى عنه هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار
ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة
قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية
احدهما بين النبي عم وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسي وهو انه عم نفى مطلق المجادلة
في رؤية الرب والتشبيه منه بمجادلة شبهة المجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان
المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا
نفي شيء بدليل فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل اي يا فلان تقدم
الكلام على فل في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك
على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا وازوجك واسخر لك الخيل
والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير تراس اي
تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا
من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء ياخذونه في الجاهلية فيقول بلى
قال اي النبي عم فيقول افظننت انك ملاقي بتشديد الياء احدهما الياء المحذوفة
العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول
اني قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان محالا في حق الله تعالى
اريد منه لازمه وهو الترك يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الآخر
لقاء الله عبده مشابه لعل الخلف يا ولونه بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اي فل
الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك تراس وتربع
فيقول بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني

انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث يا رب
آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اى الثالث
على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث بطاعة لقاء الله وعد اعماله الصالحة
فيقول ههنا اذا يعني قف في هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك
خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اى الثالث في نفسه
من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه
بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار
يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى الذي بعث عليه الشاهد
المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة رضه انتقاعا على الرواية عنه هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال فهل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلان اربع مرات
ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه
استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه
في اول هذا الباب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابي وقاص رضه
روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر
على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم ق
سمرة بن جندب رضه انتقاعا على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا صلى الصبح
اقبل علينا بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة فان راى احد رؤيا قصها
فيقول عم ما شاء الله من تعبيرها فسالنا يوما قال هل راى احد منكم رؤيا
قلنا لا قال لكني رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض
مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من معناه قريبا
من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب
الاذن فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا
اى يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على راسه بفهر بكسر الفاء وهو حجر ملء

الكف

الكف او صخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال
المهملة اى يكسر به راسه فاذا ضربه تدهده الحجر اى تدحرج فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع
الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم راسه وعاد راسه كما هو
هذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
الى نقب اى ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت
اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذين في النقب حتى كادوا يخرجون فاذا
خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهيبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت
ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر
اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل
بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة
وفي اصلها شيخ وفيها صبيان فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها
فصعدا بي في الشجرة اى رفعاني على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن
وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب
ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن
وافضل اى من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل منها فيها شيوخ وشباب
فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الرجل
الذي رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول
اى تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيامة والذي
رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرأ القرآن
في الليل ولم يعمل بما فيه في النهار يفعل به الى يوم القيامة والذي رايته في النقب
هم الزناة والذي رايته في النهر اكل الربوا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة
ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار
والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا
جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب وروى

مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء
قال لا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قال لا انه بقي لك عمر شيكمله
فلو كملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السوال عن الرؤيا والمبادرة
الى تعبيرها وتأويلها اولها قبل ان يشتغل الذهن في معاش الدنيا ق
عايشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت لما ارادوا ان تدفين بنت النبي ع م قال هل فيكم
من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال قارف امرأته اي جامعها وقارف
الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل
غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تغيير المصنف بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن
من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد
رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب
والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي ع م
فان قلت عدم اقتران الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في
القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله ع م
قال ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد رضه
روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك
فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال
هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال ع م ان اعطيتها
اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما
من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال ع م هل معك شيء من القران وقع في بعض
نسخ المشارق ههنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القران
تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا قال ع م زوجتكها بما معك من القرآن قال لرجل
اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي ع م قيل الحديث يدل على ان الصداق
غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القران صداقا واليه ذهب
الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسواله ع م
اياه بقوله هل معك شيء من القران معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم

مهرا

مهرا لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل
واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك من القرآن لانه هو الداعي الى اجتماعهما م الشريد
بن سويد الثقفي رضه روى عنه ع م قال اردفني النبي ع م يوما فقال هل معك من شعر امية
بن ابي الصلت شيء قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته
بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء وياء ساكنة بينهما
كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي ع م شعر امية لما فيه الاقرار
بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا
قال ابو هريرة رضه روى عنه ع م هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا
يعني شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما قال الرجل اخبره اي
النبي ع م انه تزوج امرأة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز
النظر الى المخطوبة قال ع م على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اي النبي ع م
للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد
كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين
واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار
المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي ع م اصدق
خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة
الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا دخل به نفقة في مشقة وتعرض سوال ولذلك
قال ع م ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك
في بعث اي مبعوث الى الغزو تصيب منه يعني تصل بسببه غنيمة ومن للتبعيض
قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث
ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم
حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان بن فلان فصل في فعل الامر خ ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه ائتموا بي يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة
كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء

باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني
الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهذا قرن
بعد قرن ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه ايتوا روضة خاخ بخائين معجمتين
موضع يقرب المدينة فان بها ضعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج
التي فيها المرأة فالمراد بها ههنا المرأة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها
تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قال لعلي والزبير والمقداد
يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول الله ع م والزبير والمقداد ويروى انطلقوا
حتى تاتوا روضة خاخ قال لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روي عن علي انه قال
بعثني النبي ع م وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ
اقول لا منافات بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله ع م يوم الخميس فقال ع م ايتوني بكتاب
اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا قال ع م وما ينبغي عند نبي تنازع
وقالوا ما شانه اهجر استفهموه قال ع م دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه
اي في مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه ع م الكتابة وتركه
مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل
المراد بكتابته ع م امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه ع م يحتمل ان يكون
تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام
لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر رضه حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله ع م
الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك
الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال
عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على النبي ع م لغلبة وجع الوفاة عليه
و قال الخطابي كان لخوفه ان يقول ع م شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافق بذلك
سبيلا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ايذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة
ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها

قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له
حتى اسال رسول الله ع م فسالته فقال ايذني له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة ... اخاج
جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني اخ ابي القعيس بالقاف والعين والسين
المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ابداء بمن تعول اي ابداء في التصدق بمن يلزم عليك نفقته
فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة
م جابر رضه روى مسلم ابداء بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك
فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة ... شيء ع
الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له
يعقوب فقال ع م الك مال غيره فقال لا فقال ع م من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله فرفعها اليه وهذا حجة
لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا
بينه وبين قوله ع م المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت
يقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه اتفقا على الرواية عنها ابدأن بميامنها ومواضع
الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع
وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رضه
اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب
الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه
ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد به يوم ليلة نزلت فيه اية التوبة
في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام
سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس
في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رضه قيل ما رواه عن النبي ع م
اثنان وستون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله
ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار

قدوم ابو عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عم فلما صلى عم انصرف فتعرضوا له عم
فتبسم حين راهم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا
اجل فقال عم ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول
املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى
قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى
ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
عطف على قوله تبسط اصله تتنافسوا حذف احدى التائين يعني فترغبون
انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافسوا فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم
اي الدنيا تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي تشغلكم عن
امور دينكم كما الهتهم ق عايشة رضي الله عنها على الرواية عنها ابشري يا عايشة
اما الله فقد برأك قال لها حين انزل الله في براءتها قوله ان الذين جاؤا بالافك
عصبة منكم تقدم قصتها في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول
رجل لاعن في الاسلام فقال عم ابصروها فان جاءت به اي الولد ابيض سبطا بكسر
الباء واسكانها اي مسترسل الشعر قضئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على
وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية
وان جاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين
المهملة ضد السبط احمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وبشين معجمة
اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا
احمش الساقين فان قلت اي فائدة في كشف حالها بقوله فان جاءت به
مع ان الستر مندوب قلت هو التنبيه على انه لا تاثير لوضوح الامر بالشبه
ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت
كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش
وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذي الفراش نفي فلا يعتبر دعوة
الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفي الولد ان لا يثبت نسبه مع الفراش

فوقر

فوقر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ابغني
اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي استنجي ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء
شيئا عن نفسه ولا تأتني بعظم ولا روث نهي عن اتيان العظم لانه طعام الجن
فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة خ
ام خالد بنت سعيد بن العاص رض وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص روى
البخاري عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي كرره ثلث مرات للتاكيد
قال لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه
وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وغيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل
مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معاقبين به وهو يحتمل
ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين
المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي
الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه
مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اي تخلى الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق
الجواب السؤال م عايشة رض روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا
شيئا من الصدقة خ انس رض روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي
بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال
فيهما غالبا وما في الموضعين زائدة خ انس رض روى البخاري عنه اثبت احد بالضم
حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي
او صديق او شهيد وكان عليه النبي عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم اجمعين
وتحرك احد كان من المباهات وفيه معجزة النبي عم حيث اخبر عن كونهما شهيدين
وكانا كما قال عم فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق
او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة
الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رض
ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من اشترط في الشهادة عدم الارتثاث يحمله

على ان عمر رضه كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي والمراد الشهيد
في حكم الاخرة وعظيم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب
السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا
يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم
والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هنا اذا كان بازاء كل مسلم
كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحراير المتزوجات
الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فانه
كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد
الغافلات اي البريئات من الزنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب
وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه
لقوله عم لا وتران في ليلة ولو لم يعد لم يكن الوتر اخرا فتعين الاستحباب
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها
يعني دعوة وليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا
دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رضه روى عنه البخاري احبس ابا سفيان
عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقي منقطعا
وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجلسه عند مضيق الجبل حتى
ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن
كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان
ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما سار وامر النبي عم
العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله تعالى عليه كذا وقع مرسلا وهو حديث

عايشة

عايشة رضه عن النبي عم م المقداد رضه روى عنه مسلم احثوا في وجوه المداحين اي الذين
يمدحون بما ليس في الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقة مراده هنا وقيل المراد به ردهم
عن المدح مجازا لئلا يفتتن الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم
وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة
الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب
فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رضه روى عنه مسلم
احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني ساقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد
من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيانه كون هذه السورة ثلث القرآن
م ابو قتادة رضه روى عنه مسلم لما استيقظنا حر الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال عم خائفين
اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل عم ثم دعا بميضاة كانت معي فيها
شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال
احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي ظرف ركوة
يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه عم لما انتهى الى الناس
وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا فسقاهم من ميضاته
قال السحر ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة
ليلة التعريس مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا
مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول
وفيه معجزة النبي عم خ جابر رضه روى البخاري عنه قال لما توفي ابي وعليه ثلثون
وسقا تمرا ليهودي فاستنظرته فابى فكلمت رسول الله عم ليشفع لي فاستشفع
اليهودي في ان يأخذ تمر حائط لي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم
النخل فمشى فيها ثم قال جذ له اي اقطعه فجذذت بعد ما رجع رسول الله عم فاوفيت
ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله عم فاخبرته بالفضل فقال عم
اخبر ذلك اي ما رايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب ثمة فلما ذهبت
اليه فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قال جابر لما اخبره
بقضاء دينه انما امر عليه السلام باخباره عمر رضه لانه اكثر اعتناء وذوقا وايقانا وفيه دلالة

على معجزة وجواز شفاعة لحظ بعض الدين ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادعى لي
ابا بكر اباك واخاك بدلا او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني امر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى (يتمنى بها)
متمن ويقول قائل انا اولى ويابى الله تعالى والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذكروا
اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس
فلا باس بان يأكل مما يلي غيره ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عم
ان الاعراب ياتوننا باللحم فنبتاع منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا
اسم الله عليه اولا افناكل منه فقال عم اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم
الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم تعرفوا
ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها
يقال حثا يحثو وحثى يحثي لغتان في افواههن من التراب وامره عم بذلك للمبالغة
في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قال الرجل
قال لقد غلبتنا يا رسول الله بعدما امره عم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل
مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان لمجرد دمع فلما اكثرن كرهه النبي عم فيحمل انكاره ع
على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد
عليهن فيحمل انكاره عم على التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتمادين على محرم
بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عليه السلام
نهاهن عن البكاء فظنن انه يفعل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك
قال وقعت على امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل
تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين
مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي عم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى
افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك
النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير للضمير البارز

فاطعم

في اطعم عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا
قال الذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه عم كان للتعجب من تباين حال الاعرابي حيث كان
في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان للتعجب من سعة رحمة الله
حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سواله عم على الترتيب يدل
على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل تسقط
عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه ثم لم يقل في هذا الحديث ان
الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم
امره بتصدق عرق فيه تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره عليه السلام بذلك واما امره عم
باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن
هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة
فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره عم باعطاء عياله دون تصدقه لكفارة
لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القران تقدم قصته قريبا في حديث
هل معك شيء من القران وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك
ومن تكلف في تأويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتها
بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال
اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية
الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح
الباء وتشديد الياء وروى غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني
آنفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه
وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا
بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما استبدل بانبجانية لئلا
يتاذى برده ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا صبح ليلة
التعريس عجلني النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها

بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها
الى رسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا انها ايتام فقال عم استنزلوها
عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت
مزادتاها مملوتين من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق
وجعلوها في ثوب واحد فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة
ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني روى
لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله اسقانا وروى ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها
ما رأت منه عم فاسلمت واسلموا قال الضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين
الكبيرتين م المسور بن مخرمة رض روي عنه عم قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم انقطع
ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قال له
فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن
وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود
هكذا العل امره عم باعادته يكون لترك الموالاة قال الرجل توضأ وترك موضع ظفر
بفتح الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع
هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته
جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امراتك
قال الرجل قال اني كتبت ويروي اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا
وكذا وامراتي حاجة اي خارجة للحج فما تامرني قال النووي رجح عم الحج معها
لان اقامة غيره مقامه جائزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشعار الى
ان الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسال ذلك الرجل
ان لامراته محرما اولا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل
في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع فصل
فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فرجع فصلى
ثم جاء فسلم فاعاد عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي
في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف

فان قيل

فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل
لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي
ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه عم بحسن المقال ق عايشة رض انها
على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قال لسهلة بنت
سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة
وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه
وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة ان رضاع البالغ
محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها
وهذا حسن ويحتمل انه عفي عنه لمسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاع مع الكبر م ابو هريرة رض
روي عنه عم اركبها ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني م جابر رض روى عنه عم
اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا اضطررت
مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم منه القيد المذكوران من استغنى عنها لا يركبها
لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة
تفسير لضمير اركبها وهو الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي
ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها قال حين سئل عن ركوب الهدي
اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قال حين راى جارية في بيت
ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة
بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا
اذا كان الرقاء من القرآن او الاذكار المعروفة اما الرقاء التي لا يعرف معناها فمكروهة
م جابر رض روى عنه عم استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال
يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام متنعلا وفيه استحباب وصية
الامير اصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا
وصيتي كذا قال القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية

من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء
ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد
المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اسفل الاضلاع واقواه بدليل قوله عم وان اعوج
ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع
ادم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها
فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته
لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها
اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالتراضي على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية
فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر الضمير
فيه باعتبار الميت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا
وضعت الجنازة ق الزبير رضه اتفقا على الرواية عنه اسق امر من الاسقاء قيل السقي
للانسان والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته
في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه روى مسلم اسكن حرا بكسر
الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل منصرف فانهم لما تحرك وكان عم مع اصحابه المذكورة
عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور في الحديث
بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عم هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان
وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص ويروى اهدأ وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي
وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن وذكر عليا مكان
سعد م ابو هريرة رضه روى مسلم قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت
مع امراتي رجلا لا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك
بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع
بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة
وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد
كلا ليس برد بقول النبي عم بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في قتله

يعني

يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا تفسير من المصنف م وائل بن حجر رضه روى مسلم قال قال
سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسالونا حقهم ويمنعونا حقنا
فما تامرنا قال عم اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية
فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به
من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي ما حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن يزيد
الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان
استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع قوله مجدع معناه
بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد مجدع حبشي يقودكم مقطوع الانف
بكتاب الله فاسمعوا له ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء
لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع
تغير الضمير منه من وضوئه بفتح الواو وما زال به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف
فيه من لعابه قاله لابي موسى وبلال لعل لعابه عم جدير ان يكون شفاء من كل داء
وفي الاخرة امانا من سوء الجزاء خ ابو موسى رضه قال كان رسول الله عم اذا اتاه طالب
حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا قال صاحب التحفة اعلم الشيخ بعلامة
البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالجزم جواب الامر
لابد فيه من السببية لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون
الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كرفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل
اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر
حين سال اهل مكة رسول الله عم ان يريهم اية فاراهم القمر شقين حتى راوا
حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة
فمردود لانهم كانوا متهيئين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب
الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواهد خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه متاهبين نخ
روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال

ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم
اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري
هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون
مصلحة في ان ناتيهم من غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين
المهملة والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفالا والا تركناهم محروبين
يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم لحرب بفتح الراء الذهب والتراب بغير شي م
انس رضي الله عنه روى عنهم قال سئل النبي عم عن الاختلاط بالحائض فقال عم اصنعوا كل شي
يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه
حرام والنكاح في اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني بالحائض هذا تفسير
لمفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رضي الله تعالى على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم
الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسط
احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهى عنه لانه انما يكون من التهاون بامر الصلوة ق
ابو هريرة رضه الله تعالى على الرواية عنه اعتقها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق
على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية اي سبية من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل
ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك رضه
روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات قبل قيام
الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع
في الماشية اراد به الوباء ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء ياخذ الغنم
فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس
كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة
ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير
غضبان لاستقلال المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء
وسكون الدال اي صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان
اباهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون
فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية

اثنا عشر

اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسال الله ان ياخذنا ونحن
في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه الله تعالى على الرواية عنه
اعدلوا في اولادكم ورواية الاقليشي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني
لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم جمع رقية
وهي معروفة لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف
ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه الله تعالى على الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين
المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو
وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف
يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة
فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم في التوفيق قلنا يجوز
ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد
تملكها استحب له ان يتعرفها مرة اخرى تعريفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها
فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم يعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسه وهذا الامر
للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط
بعدما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بذهابها
فكيف يجتمعان اجيب بان هنا تجوزا المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها
فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها
يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو
بمعنى او ويعني لا تستنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها
ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها
قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو
المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الردّ الا ببينة لانها هي الحجة
الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا خلط بماله يؤيده قوله عم في حديث اخر
اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقضها بمالك اي اخلطها فان جاء صاحبها فادفعها اليه والحديث
انما في مالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة

التمييز اذا اختلط نخ

ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رضه اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يوذيهم من حجر وشجر وغيرهما ومعناه لا تفعل في طريقهم ما يوذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله لحين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فانه قلت لم خصه في الجواب بادني شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها اوليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رضه روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عليه السلام اعزل عنها ان شئت فانه سياتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم الا تفعلوا خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي عم مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة لها شوكة عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي عدة منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروى نعما على انه خبر كان وعدد بالرفع اسم ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من العدو قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه من ما افاض من ديمه م عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي احرقت او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي استحقه والاجزاء للمملوك بقدر جنايته جائز وورد عليه الحديث ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا اي ان لم يجد فاعلموا

انما الارض

انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود ج ابن عباس رضه روى البخاري عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس من معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل بكثرة ازدحام الناس لنزلت وسقيت معكم وفيه بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي عم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزعوا ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار خ انس رضه روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان الشروع ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المراة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا ليمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لا غزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين ولا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذا احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطه في سنن ابي داود لانه تفسير للخصال الثلث وقال الازرقي ليست ثم هنا زائدة

برد خلت

لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم
الى دار المهاجرين بهذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين
المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم
انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق
قيل كان في زمن النبي عم فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا
وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان
عسكر الاسلام المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب
عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار
الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري
عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرها ولا يكون
لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام
فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم
استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة
لا يؤخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل
الكتاب والاستثناء من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن
بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار
فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله
ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها
الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي
فانكم ان تخفروا بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون
من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك
ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل
كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله
فيهم اولا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة
بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رضي الله عنها على الرواية عنها قالت دخل علينا

البني

البني عم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا
ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب اولا
فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع مندوب ان رايتن ذلك
بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا في ما قبله ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه
ان احتجتن الى التزييد واجعلن في الاخيرة اي في الغسلة الاخيرة كافورا
او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون
بعد الذال المعجمة اي اعلمنني ق ابن عباس رضي الله عنه انه قال على الرواية عنه اغسلوه بماء
وسدر وكفنوه في ثوبين قاله في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه
ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلطه الطيب
للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا
يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة لحجه كما يجيء الشهيد يوم القيمة
ودمه يسيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس
المخيط ولا يخمر راسه ولا يمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين
اعم من ان يكونا مخيطين او لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز
التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي عم لم يسال عن دينه
خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر
للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها
ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين
المهملة حين اتت امراته النبي عم فقالت يا رسول الله اني لا اغضب على زوجي
ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا واني ارد حديقته وهي كانت صداقها م
ابن عمر رضي الله عنه روى عنه عم اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها
لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان
الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصير الذنب خصهما
بالذكر بعد الحيات لكون ضررها اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر
يعني يخطفان البصر ويطمسانه لمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرهما

وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه بالنسغ والاوراح ويستسقطان الحبالى
بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اقرأ علي القرآن قاله قال
اي الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل اي القرآن قال اي النبي عليه السلام
اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف
اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت رأسي او غمزني رجل الى جنبي
شك من الراوي فرفعت رأسي فرأيت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن
من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر وانما بكاؤه عم عند قراءة قوله تعالى فكيف اذا
جئنا فلدلالة هذه الاية على هول القيمة وشدة الامر م ابو امامة رضه روى عنه عم
اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة
الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان تكون للقرآن
بان يجعل الله في صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما في حديث آخر اقرؤا الزهراوين
الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على
قرائتهما من النور التام البقرة وسورة ال عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية
واسماء الله تعالى فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة
عليها بدون سورة جائز فانهما يأتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصور له
صورتين متناسبتين لها كانهما غمامتان وهي ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته
او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين اليائين المثناتين تحت
ما يكون ادون منها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر
ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور
ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس
كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما
عالما معناها ومعلما من يطلبها من المستعدين كالغمامة وان كان اوسط بان لا يكون
معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقتين من الطير
وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقتين اعلى والغياية اوسط والغمامة
ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي خصت بها نبيه سليمان عم

بخلاف

بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء ولان الغياية افضل
من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم
وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا
من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات الاية الغمامة
البيضاء واذا قرنت بحيث تظل تكون غياية والغمامة في حق من يقرؤها ولا يعرف
معناها فهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناها وفرقان من الطير في حق
من ضم اليها تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان
واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة بالنجايا فان تصوير العمل بصورة الحيوان الطائر
اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي تدفعان الحجج عن قارئهما ومعناه تشفعان له
اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر
على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر
عن السحرة بالبطلان لان افعالها باطلة ق جندب بن عبد الله رضه اتفقا على الرواية عنه
اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته متدبرة معانيه
وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه
يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او لملالتها من استدامة القراءة
فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم
في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضه روى عنه عم
اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه من حسن
الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضه روي عنه عم
اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم
لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة
الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف
الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة
اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة
وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله ويروى يستدرك بعد ذكره على مسلم

لان رواية مسلم واحدة وان حمل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسا ففير مستقيم
لان هذه رواية للبخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة المسلم ويروى ما بين ستمائة
الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات
اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال
خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل
لانه قد جاء برواية البخاري في آخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب
الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة
خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من لحقهم من المسلمين ق انس رضه
اجمعا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه الى
المدينة فاخذنا ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده
وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضه اجمعا على الرواية عنه الحقوا
الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك
فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق منه بل بمعنى اقرب
والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد
رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما
بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة وقيل للبيان ان العصبة
يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث
الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المراة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رضه
روى البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه
فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة رضه انه عم
قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رضه اجمعا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو
الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله له حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول
توبته من تخلفه عن غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع
من مالي صدقة انما لم يقبل عم تصدق جميع ماله لعلمه عم انه غير كامل التوكل وهو تورثه
مع النبي عم مشعر به وقبله من ابي بكر رضه لعلمه انه كامل التوكل خ انس رضه روى البخاري عنه

قال

قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي عم اليه قال لها اميطي عنا الاماطة الازالة
قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلوتي
م ابن عباس رضه روى عنه قال بعث النبي عم ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها
لنحرها ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال عم انحرها ثم اصبغ نعلها
بدمها اي قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة انها
هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة
سنامها هي الاعلام لكونها هديا ليتاكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت
ولا احد من اهل رفقتك انما نهى النبي عم السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا
الى نحرها اعتلالا بعلة العطب رغبة في اكل اللحم قيل رفقة السائق من يخالطه في الاكل
وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي
منع الاكل لاجله موجود في كلهم ويعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة
اكله كان لقمة للسباع وهو اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على ان سكان
البوادي وغيرهم متبعون منازل الحجاج لالتقاط ساقطها ونحوها وقد ياوي قافلة
في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هو تفسير للضمير المنصوب
في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رضه
روى عنه انزعوا بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم
لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رضه
روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما
افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال عم تحجزه او تمنعه شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة
ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره يعني منع الظالم من ظلمه عون له على مصلحة
دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رضه روى عنه قال هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض
الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل
معه فلما خرج النبي عم الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انما امر النبي عم
بانصرافهما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو
نقض عهدهما في اصحابه او يطعنوها به وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله في السير

تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم
بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله لابيه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اى الى من هو دونكم
في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اى في
النعمة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى تعيبوا نعمة
الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم
فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح
الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على
رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي
عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان كان لم يكن
له وجع فاعطاه الراية فقال علي رضه يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا
فقال عم انفذ على وزن انصر يعني امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين
هو التأني حتى تنزل بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم من حق الله فيه اى في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة
لعلي رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت
نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث
على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا
الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف
وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله عليه السلام
لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما روي في بعض روايات
مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن
بن عوف لما تزوج اولم امر من الولمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض
الى وجوبها لظاهر الحديث الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون
بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام

والمختار

والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف
لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كان بغير لحم
قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر
الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة
لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة
بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضها روى مسلم عنها اهجوا
قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء يعني رمي السهام لكن ينبغي ان
لا يبتدأ الكافرون بالسب والهجا مخافة من سبهم الاسلام قال الله تعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبرائيل معك قاله لحسان
بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان
وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت
بعد الفجر ما لم يصل صلوته الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا
بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه
المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع
بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من
حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصبح الرجل
مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل الخ في بيان لبعض
تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل
مؤمنا محرما ما حرم الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوي م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما
تأنيث ست فباعتبار انها مصايب ودواه يعني سابقوا باعمال الصالحة قبل
ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض
وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها يعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الصاد وسكون
الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض

بكي في ظهورهم

ولقيا وفي بعض روايات مسلم بهذه الست مذكورة بأو ولعلها يكون للتقسيم
م ابو ذر رض روى مسلم عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم
يخرج من جنوبهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم ق ويروى
بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه
الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد احراقها
فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض
بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي
على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة
ثدييه يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا
وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل اي يتحرك والمراد بقرينة
يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف
خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ
ايصال شيء الى آخر كما سمعه ورآه من غير تغيير ولو آية اي علامة فهو تتميم ومبالغة
اي ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد او غيرها ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث
كان مفهوما منه بدون العكس لان الايات مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ
واما الشرة اهتمامهم بنقل الايات لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بني
اسرائيل اي عن قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا
وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر
الاول وقال الامام التوربشتي هذا تأكيد لما قبله ورفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم
لورود المنع عنه لقوله عم أمتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه
لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس علم للعمل ولان التحدث جائزة
بالتغيير ولم يكن فيما في التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم تحروا ليلة القدر في السبع
الاواخر من رمضان م عايشة رض روى مسلم تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان
م ابن عمر رض روى مسلم تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اي اطلبوا في هذا الحين او قال

في السبع

في السبع الاواخر الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثاني في حديث
أرى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا
في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر
بركة وهو الزيادة في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب
على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدو الاسلام الصائم
اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه
ترغيب في قبول الرخصة التي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر وهو الحيوة الى
الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موة واليقظة حيوة وفي مدة
الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب
وفي التسحر يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة
اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رض عنه
اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي
أعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب بصدقة يعني يقول الذي اراد به المتصدق
ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها
لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم
ببركة الارض ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا
القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل
في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد البعير في وسط الذراع ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر رض بقلة المال
وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين
بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونهم م
ابو موسى رض روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم
البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فالافضل المراد بالتوضأ

الناس وقلة خير

غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رض
روى مسلم عنهما توضؤا واراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مما مسته النار
اي من اكلها م ابو هريرة رض روى مسلم جزّوا بالزاء المعجمة اي قصّوا واقطعوا الشوارب
واعفوا بفتح الهمزة اي وفّروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فما‌تت
قبل ان تحج افاحج عنها فقال النبي عم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اراد به
دين العباد اكنت قاضيته فيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان
دين العبد للميت لا بد ان يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم اقضوا الله
المضاف محذوف يعني دين الله فانه اي دين الله احق بالقضاء ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع
او الوقت وهو المبتدأ خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا
القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين
المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان
المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك رح
وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عائشة رض روى مسلم عنها حولي هذا اراد
بتحويل ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرايته ذكرت الدنيا يعني زخرفها
وما يحمل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة
فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني ستر ثوب بهذا كان فيه
تمثال طائر قاله لها ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه خذوا القران من اربعة من عبد الله
وهو عبد الله بن مسعود رض وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي
بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم
عند قراءة النبي عم واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر
ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال
له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ
بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن

اولتوضيحه م

اولتوضيحه م في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب
ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رض
روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتأكيد فقد جعل الله لهن سبيلا
فيه بيان للحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت
او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد به
غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد
وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره
وهو قوله عم والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب
عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب
ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب
وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه خذوا ما
عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا
ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه
ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الان الا هذا وليس لكم حبسه
ما دام معسرا يعني ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصلحة اي على رجل اصابه
خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه
بما جمع من الصدقة قاله للغرماء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما
تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم
من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل
عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين
ان تاخذها انت او صاحبها او خونك الذي يمر بها والذئب وليس كذلك ضالة الابل
فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان لا تؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبي عم في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عم يقضي حاجته فاتبعته
باداوة فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما
فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعها فقال التئما علي

فالتثما فلما قضى حاجته افترقنا فاتينا العسكر وطلب منى الماء للوضوء فاوجدت
في الركب من قطرة فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت
قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته عم فاخبرته فقال عم اذهب فاتني بها
فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله
ثم فصببتها عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه عم فاتى الناس فسقاهم
حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان في عزلاء وهي بالغين والزاء المعجمتين
وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها
خذي فرصة قاله لامراة سالت النبي عم عن كيفية غسلها عند الطهور الفرصة بكسر الفاء
واسكان الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى
بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي
الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او
قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وبهذه الرواية يتقوى قول النووي فتطهري بها
اي وان لم يجد مسكا تستعمل اي طيب وجدت ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها
خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان
شحيح لا يعطيني ما يكفيني وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث
ائتوني بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك
على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم فمات ودفن
فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة في الفقه واجيزوا
الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة
تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت
للنبي عم او قالها فانسيتها قال الهروي في شرح صحيح مسلم هو سعيد بن جبير وهو الذي
روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب
الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد

هذا

هذا من قول سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم هذا
من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
يعني لا تسألوا عني بالاستقصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل
عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا
صار اسببا للهلاك لانهما من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله
بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة
فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا به ما استطعتم قال النووي هذا
من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض
اعضاء ياتي بباقيها واشباه ذلك ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة
يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما تجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير
دعوها يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية او قول الانصاري هذا تفسير لدعوى
حين كسعه المهاجري بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد
يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي عم
لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال لا باس وهذا يخالف الحديث المذكور
قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية باس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه
ان فعله جائز لا باس به خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح
السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد عنده منع
التطهير بغير ماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملاى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي
وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع
باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا
معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عم في حديث اخر
ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث
مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور
في افراد البخاري ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه دعه فان الحياء من الايمان
رقم المصنف بعلامة ق لكن لفظ دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري

قال لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينزجره في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله
ع بل الوجه ما قال الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قال النووي من ان معناه
ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب
التابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله ص
يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ايذن لي اضرب عنقه فقال ع دعه
فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم
صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجوز تراقيهم
جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراتهم لا يصل
من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه
بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني
من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية
ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهي متاثرة ومؤثرة
كذا اذا نظرت الى قلوبهم المتاثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم
ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوى على مدخل النصل واحدتها
رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظرف يجري فيها الفسيح والضيق فكذا صدورهم
التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح بتحمل
مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء
ما يكون من السهم بين الريش والنصل فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة
لتكاليف الشرع اذا نظرت اليها لا ترى فيها فائدة ولا في سيماهم اثرا ثم ينظر الى قذذه
جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي
كالالة للسهم فكذا لا يحصل في آلاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادة سبق الفرث والدم
الجملة حال من فاعل يمرق الفرث السرجين ما دام في الكرش حاصله انه ع شبههم
في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها
غير متعلق له شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه منها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم
رجل اسود احدى عضويه مثل ثدي المراة او مثل البضعة تدردر من التراوي وهي بفتح البا

الموحدة

الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحين
المهملتين اصله يتدردر يعني يتحرك يخرجون على خير فرقة من الناس بكسر الفاء ارادهم
عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب
احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي
الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث
لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم
مشروط بانه خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين
قال النبي ع دعه وانما وجد بعد النبي ع بسبع عشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في
بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين
في المتفق عليه ق جابر رضي اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه
قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه
بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله ص
وفيه بيان صبره ع على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم
بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول
الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق مغيرة بن شعبة رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ع يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح راسه
اهويت ان انزع خفيه فقال ع دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تثنية ومسح عليهما
يعني الخفين قال له وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت سألت النبي ع امرأة بقولها هل تغتسل المرأة اذا احتلمت
وابصرت الماء فقال ع نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال ع دعيها وهل يكون
الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود
اخواله عبر عنه بالرجل لانه كامل واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رض
روى البخاري عنه قال مر النبي ع على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا
ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول
وللمصنف روى يا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا العلة وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي

[illegible]

وجابر رضي الله تعالى عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك
ابا القاسم ولا نقر به عينك فاتى النبي م فذكر له ذلك فقال م سم ابنك عبد الرحمن
قال له وعن ابي سلمة رضي الله تعالى عنه سم الله وكل مما يليك قاله للغلام كان
يديده في الصحفة وانس رضي الله تعالى عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم
فالتفت اليه رسول الله فقال الرجل لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال م
سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث
ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته وحكي ان يقال
ان مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك
هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعي بل باق بعده وانس رضي الله تعالى عنه
سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها يقال
لمحسن الشيء متممه م ابو هريرة رضي روى عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون
الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال لما مر عليه رسول الله م سبق المفردون
نقل القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا
قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا
انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبي م كان ان يبين لهم
ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه م بقوله الذاكرون الله
كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى
والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات ومعناه ان يجعل
الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل
حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة
من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه
اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب في اسلوب الحكيم يعني دعوا كلكم
هذا لان معنى الافراد ظاهر واسئلوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات
الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سوالا عن المعنى
ويمكن ان يقال انه ما يسال بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة ما سبق

ان المراد

ان المراد في الافراد افراد الطاعات فسألوا عن وصفهم وفي ذكره م هذا الكلام عقيب قوله
هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان مفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات مفردون
بانفس السعادات م علي رضي روى عنه شقيقة خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المرأة
على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون
المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية
الي رسول الله م اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع
قريب من تبوك قال له اي لعلي والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت
اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسره المصنف لثبوت الاختلاف
في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابع امرأة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن
ثلث م عمرو بن عبسة رضي روى عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها
حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين
تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان
يدني راسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب حتى منه ان يعبد والجهته فنهى النبي م عن الصلوة
في ذلك الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها
في هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء في الليل
واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات
فان قلت عنى النبي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال النبي م اذا بدا حاجب
الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها الارتفاع لا مجرد ظهور
قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة تشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة
تحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب
خص الرمح بالذكر لان العرب اهل البادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح
في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم
اي توقد لم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد
وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى
تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار

وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين رضه روى النبي عم
صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما سأله عن الصلوة وكان
به مرض البواسير بعض علماء الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه
فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة
المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره
دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا
اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال عم ضعوها
يعني ضعوا نمرة وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي
راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما
وبفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تغيير للضمائر المجرورة حين العشر باحد
وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين
لانه عليه السلام لم يسال عن دينه م سعد بن ابي وقاص رضه روى عنه عم صلعم من حيث اخذه
قال له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت
يسالونك عن الانفال الاية فقال عم يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه
قد صار لي فخذه روي انه عم شرط لمن كان في البدر ان ينفله فاختلف الشبان
والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال
الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا ينبغي
ان اعطى ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين
ام للانصار فنزلت يسئلونك عن الانفال الاية يعني قل لهم ان الامر في قسمتها مفوض
الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان يستاثروا ما شرط لهم بل يتقاسم بينهم على التسوية
ويحكم فيه النبي عم كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقبل من المغنم م عثمان بن ابي العاص رضه
روى عنه عم ضع يدك على الذي يالم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات
اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد من الوجع واحاذر اي اخاف قال له وهذه
الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها

طوفي

طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء
التباعد عن الرجال ولخوفه عم ان يتاذى واحد بدابتها قال لها لما قالت اني اشتكي
وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا
بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا
والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد راس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به
السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اي لا ينزل
سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا شيطان
الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق
المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم
واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية
خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء
الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه
اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفئوا وهي
تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء
وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رضه روى عنه عم غطوا
الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء
او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه
قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض الى الشارع
معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد رضه فالاعاجم عندنا
يتقون اي يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول
قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
في المتفق عليه من سند جابر م جابر رضه روى عنه عم غيروا هذا بشيء اشارة الى ابي بكر
لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد قاله حين اوتي بابي قحافة
يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني

[illegible]

في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره
البخاري منقطعا ولم يصل سنده الى ابي هريرة الى النبي عم بان حذف بعض الرواة
من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا
الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل
بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضه روى عم قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها
يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله
ان قالوا ذلك بالخلاص ولا يواخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضه
روى عم قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها
يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو
الصواب م جويرية رضه زوجة النبي عم روى عم قربيه فقد بلغت محلها قاله لها
لما دخل عليها قال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي من
الصدقة يعني عظما من شاة تصغير لضمير قربيه اعطيته على بناء المجهول
مولاتها من الصدقة انما قال عم قربيه ولم يستاذن من مولاتها لعلمه عم ان قلبها
يطيب باكله مر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق
بن اشيم رضه روى عم قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء
تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي م سعد بن
ابي وقاص رضه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان
الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال الاعرابي فهؤلاء لربي
اي هذه الكلمات في حق الله تعالى لانها اوصافه فما لي اي ما الذي اذكره لحظي قال قل اللهم
اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه
فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله م حذيفة رضه روى عم قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم
قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الا رجل ياتينا بخبر القوم م حذيفة رضه
روى عم قم يا نومان وهو كثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك

خ

خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابرهيم
فان قلت كيف نطلب لنبينا عم صلوة تشبه صلوة ابرهيم وصلوات الله تعالى عليه اقوى واوفر من
صلوته على ابرهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا في عدده فان قلت اصل الصلوة
حاصل لرسول الله نبينا عم فكيف يكون مسئولا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا
انضم اليه مثل صلوة ابرهيم يكون المجموع زائدا على اصل صلوة ابرهيم وبارك على محمد اي اثبت
عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابرهيم وال ابرهيم ق ابو حميد
الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذان
الحديثان قالهما عم حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابرهيم
وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز
الصلوة على غير النبي عم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة انما
بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا ان امثال هذا
توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي عم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال
قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله عم اللهم صل على ال
ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما
اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله عم اللهم صل على ال ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول
انه مما خص به النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال
ابو بكر عليه السلام م ام سلمة رضه روى عم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة اي
اعطني عقبية من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو
خير منه محمدا عم م انس رضه روى عم قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء
كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السموات والارض والمراد وصفها بالسعة
فشبهت باوسع ما علم الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول
قاله حين دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي عم
بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عم اليه يدعوه فجيء على حمار راكبا
فلما دنا قال عم قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم

هذا يقوي القول الاول لانه كان سيدا للانصار او لخيركم شك من الراوي قيل
هذا القيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان
التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي
هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم
بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير
لقال قوموا لسيدكم وما روي انه عم قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته
محمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر
كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام
لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشارة لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد
عند النبي عم فقال اي النبي عم لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك
تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ان هؤلاء نزلوا على حكمك يا سعد ق ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
الرواية عنه قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في
مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه كخ كخ بفتح
الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين
كلمة اعجمية عربت تستعمل لزجر الصبي يعني بئس ارم بها اما علمت هذا التعجب منه عم
كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى
لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي رضي الله عنه حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها
في فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار
ق جابر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة في الخبز والخطاب
يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي عم هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل
من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه
ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة
من بني اسرائيل ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام ولا
تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي
فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب

وفيه

وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خائفا وذليلا
او كانك عابر سبيل او هنا بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي منزل المؤمن
والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التنبيه
ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر
السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت
واغيب لان كل آت قريب خ ابو ايوب رضي الله عنه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه
وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج
الى الغير وفي هذا روي عن النبي عم النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت
اليس قال عم لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصي الطعام
وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م
ابو سعيد رضي الله عنه روى عنه عم لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا
عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه
لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه
عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب
وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه الشهادتين م ابو هريرة رضي الله عنه
روى عنه عم ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله
غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت
كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم تكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون
حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وانه لم يكن ثابتا وقت الفوت
وفيه التجنب والاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها ليصلي
احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فقعد ويروى
فليقعد قاله حين راى حبلا ممدودا بين سارتين فقال ما هذا الحبل قالوا
حبل لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس والله اعلم
م جابر رضي الله عنه روى عنه عم ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي في مطر في سفر
وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رضي الله عنه انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر

فقال في اخر ذلك الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف
النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون مأخوذ من الولي
وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة
كصياريف او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقي ويصبر منكم اولو
الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار
والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه
الثاني يكون جائزا لاختلاف لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى
ثم الذين يلونهم اي يقربهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف
في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء
لان نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين
المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز
العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق
وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
قال بعث النبي م بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال م لذلك البعث لينبعث
من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض
الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الاخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد
هذا تفسير لما حصل فيه الاجر قال له لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل
حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عايشة رضه اتفقا على الرواة عنها
مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان النبي م يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال عنه
فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال م مره فليتكلم وليستظل
وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حائض فذكر ذلك الى النبي م فقال م مره لحطاب عمر
وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض
واقع لانه م امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قال بعض

الطاهر

الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت
الامر بالرجعة كان لرفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى الطهر بعد الطهر الذي يلي
الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعته لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق
قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق
لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار
اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق ما مور فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام هنا
بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواة عنه
مري غلامك النجار خطاب لامراة من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث
درجات م عايشة رضه روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قال لها تقدم توضيحه في الباب
الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عايشة رضه روى البخاري عنها هريقوا علي
اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن
جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول
الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
الخاء ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عايشة قاله حين اشتد وجعه
في مرضه الذي مات فيه ق انس رضه اتفقا على الرواة عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا
قاله حين بال اعرابي في المسجد فهموا بضربه فيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط
من رحمة الله تعالى والله اعلم

الباب العاشر

م عمر رضه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى
من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا
ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواة عنه لاعطين الراية غدا رجلا
يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر
تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه
لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها
لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه
الصفة غيرها قاله لم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي

وقيل اي من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه روى البخاري عنه
لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل ثم يأتي بحبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله
بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستغني بثمنها
خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضه روى عنه لان يجلس احدكم
على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس
ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رضه
وسعد بن ابي وقاص رضه انهما على الرواية عنهما لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد
رئته مأخوذ من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلي شعرا استدل به بعض
على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وان لم يكن
كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلي
شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضه انهما على الرواية عنه لان يمنح
الرجل اخاه اي يعطيه عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة
وسكون الراء خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله
لعلي رضه لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم
بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدي الله بسبب
دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الآبال النفيسة م ابو هريرة رضه روى عنه لتؤدن
الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين
خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق
قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين
الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهو بالجيمين شاة لا قرن
لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى
واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق
ابو سعيد رضه انهما على الرواية عنه لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم العين
سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه
تقدم بيانه في الباب الثالث لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتي مأخذ القرون قلنا يا رسول الله
حديث ٤

اليهود

اليهود والنصارى يروى بالجر يعني هل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتداء محذوف
على تقدير حرف الاستفهام يعني من قبلنا اهم اليهود قال م فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم
غير اليهود فيكون الاستفهام للنفي او لتقرير ما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء
ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي م حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رضه انهما على الرواية عنه
قال كان النبي م يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره
من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن
الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض
في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله
بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه
مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب
ق ابن مسعود رضه انهما على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله رضاه
لا الكيفيات النفسانية المستحيلة في حقه تعالى من رجل اي من رضاء رجل نزل في ارض
دوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو
وهو الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة معه
راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها
حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام
حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه
فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجدان
راحلته خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال
أمن حلال او من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التميز بينهما م ابو هريرة رضه روى عنه
ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه
على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن
الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم
عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمن لا يزال بخير حتى يقيموا
الشرايع في زمان قريب من القيمة ق سهل بن سعد رضه انهما على الرواية عنه ليدخلن الجنة

من امتي سبعون الفا او سبع مائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث
متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وجوههم على صورة
القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات
متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض ليرفعن الي رجال منكم اي ليتقدمن
رجال منكم الي جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم
يعني مددت يدي لاعطيهم مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا
من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شيء يمنعونهم من ماء حوضي
فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة
تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة
مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم
يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون
مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه
م ابو هريرة رض روى عنه عم لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء
في الصلوة الي السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين
واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير تركه
الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن
الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافوا ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني
دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه
بعض ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية
اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال عم في حديث آخر اما يخشى الذي
يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رض روى عنه عم
لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا
لان من خالف امرا من اوامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر

الكافر

الكافر فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد عن الله ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين
يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام
اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد
وفي بعض الفتاوى تارك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رض
روى عنه عم ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء بفتح الراء
المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع
حاجا او معتمرا او ليثنينهما من التثنية من باب يرمي مع لحوق النون المشددة
اي ليجمعهما اي بين الحج والعمرة اراد به القران فصل في انواع شتى وهو على وزن
فعلى من الشت وهو التفرق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اية المنافق اي علامته
ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رض روى البخاري عنه قال جمع النبي عم
الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عم ابن اخت
القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف
الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب
الاستفهام كوقوع نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول
قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة
الحمى وحدتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك لاجرين يا رسول الله فقال
اجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه احد جبل يحبنا ونحبه محبته احد مجاز عن
موافقته اياه وكونه لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد
يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع
الله محبته في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي عم شوقا اليه
ومحبته له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحقان تحب من يحبك او لان من احب
النبي عم احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبته احد
اياه اشارة الى محبة الله تعالى اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشياء

من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين المحبين
كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة خ عن
ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عنه
ايضا والله اعلم ق عايشة رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ فقال كيف يأتيك الوحي قال احيانا يأتيني مثل صفة مصدر محذوف اي
اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اي صوته وهو اشده علي يعني الوحي الماتي بهذه الصورة
اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب مثلا
في الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك
صوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب
يشرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني وروي
على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف
القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني
فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين سأل الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذنك علي ان يرفع الحجاب وتستمع سوادي بكسر السين
وبالدال المهملتين اي سارّي حتى انهاك يعني من استماع المسارّة قاله لما نزل
قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي عم لابن مسعود رضه عنه
اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل
الا به وفيه فضيلة لابن مسعود رضه خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه ارب ماله على وزن
جمل مبتداء وله خبره وما زائدة للتقليل يعني دعوه فان له حاجة وروي ارب على وزن
علم فعل ماض دعاء عليه يعني تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا
تساقط اعضاؤه كذا قال الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد
كما يقال تربت يداك وروي ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن
حيث اخذ خطام ناقة النبي عم ليستمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام اعادة
كلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحد
اوله للبخاري وقوله تعبد الله ولا تشرك الى اخره اتفاقي وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة
وتصل الرحم دع الناقة قاله للاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي عم الخطام بكسر الخاء

هو الزمام الذي يجعل في الانف قيل فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة
ويباعدني من النار فقال القوم ماله ماله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة
سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يوذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة
وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء
لهم وان يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله عم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يرفع الاحتمال
ويعين المعنى الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه
خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء
وايماء بفتح الهمزة وبكسرها وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير ضرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد
المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام
وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين
وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر
عن ابي وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله عم في صلوة
اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها
واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل
هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد
عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على
الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رضه روى مسلم عنه
بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين المهملة الام يجلد احدكم امرأته الى حرف جر قلبت ياؤه الفا
ليكون ما كالجزء منه وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا عليه
قوله جلد البعير اي بضرب وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة
والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده
بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا انقطاع من آخر يومها من بمعنى في
او للابتداء يعني مضاجعة مبتدأة من آخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل

غالبا

زمعه صح

م عبد الله بن زمعة رضه روى عنه مسلم الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا
من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتاذى فاعلها رقم المصنف هذين
الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق من مسند الراوي المذكور م
ابو حميد الساعدي رضه روى عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته والا بالتشديد
حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني لو كان التخمير
بان يعرض قاله حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير
مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انتم الغر المحجلون يوم القيمة
من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجلون في الباب التاسع في حديث وددت انا قد راينا
قيل يستحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله عم
لما توضا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد
بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا
قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام خ عروة بن زبير رضه
روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء
السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة
وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو
ما اسنده التابعي الى النبي عم من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي عم
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا
واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عم
ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة لكني احب الله
ورسوله فقال النبي عم انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الاخرة
ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رضه تقدم بيانه
في حديث الخالة ام م انس رضه روى عنه مسلم انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء
فيه للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم
لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس

في حديث

في حديث بام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة
وتسكين الهاء كلمة يقولها المرء عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته
لا شبهة وان كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر
يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتر به
يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي عم بتمر برني
بفتح الباء وتشديد الياء بعد نونه وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر
ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي عم مصدر ميمي اي لان يطعم وفي رواية البخاري
اوه اوه مرتين وانما لم يامره عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرر
عليه بل يفسخ اولانه بايعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى
عن ابي سعيد رضه قال عم انه عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي رضه عنه
نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير
والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث
ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام
غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم
عند احمد ومالك ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد
يعني في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كان استيذان من ازواجه ان يكون في بيت
عايشة رضه لميله اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث
شاء وكان عم في بيت عايشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول
قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روى عنه مسلم قال كان رسول الله عم يمسح
راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين
المهملة وفتح الميم والياء المشددة هي اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت
لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى
مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد
بؤسك يا عمار في حال ان يقتلك الفئة الباغية وان روى بالرفع فبؤس
خبر مبتداء محذوف يعني مصيبتك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة
الباغية

وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث تقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رض
روى عنه م بحسب المرء الباء فيه زائدة من الكذب فيه بيان للضمير في يحسب ان يحدث بكل ما سمع
يعني تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا
فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رض اجمعا على الرواية عنه قال كان
ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح
الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي
الي بيرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال ع م بخ ذلك مال رابح
بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة
وكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر ورضا به
وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة
وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قال لابي طلحة
م جابر رض روى عنه م بلى فجدي نخلك في تصديق وجدي بالدال المهملة وبالمعجمة
ايضا امر يعني اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل لجواز خروجها
وعلم منه ان القائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل
وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا وهذه للتنويع
يعني اذا بلغ ما لك نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي معروفا من الصدقة قاله
لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجذ نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت
النبي ع م عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان
الجذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة رح لا يجوز خروجها
ليلا ونهارا مبتوتة كانت او رجعية ولنا في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية
مع ابي حنيفة م عائشة رض روى عنها م بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله بالرفع
فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م
جابر رض روى عنه م بين العبد المضاف محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك
الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول مقتضى

الظاهر

الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد
حقيقة من يخضع بمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع
موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر
لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والجماعة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون
مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة
لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض جزء
من الايمان كهذا الحديث وقوله ع م لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة
بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله ع م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان
قد بينه ع م حين سال جبرائيل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس
الى ان يتوب لقوله ع م لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها
ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلامين
للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون
اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور
الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها
فان قلت كيف يعم هذا الحديث والصلوة بعد اذان المغرب وقبل اقامتها مكروهة قلنا
الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رض
اتفقا على الرواية تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة
العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله حين قص رؤياه عليه تقدم بيانه
في الباب السابع في حديث اما الطرق التي رايت عن يسارك م عائشة رض روى مسلم عنها
تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني ياخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه
يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيدون فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة
وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان

جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثونا بشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في البنا
النار في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه تلك الملائكة
كانت تستمع لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءته لاصبحت اي الملائكة يراها الناس
ما تستتر منهم اي من الناس ما هنه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير في
تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح
بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرأ
سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قال فظاهره ان هذا
القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى لاسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى
الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي عم وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل
عن ابي سعيد الخدري رضه والمروي عن البراء بن عازب في القضية المذكورة في المتن
انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقران هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده
فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل
الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد
لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقفت فوق فرسه كقطعة سحاب
فجعلت تدنو وتدنو اي يعني طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القران
وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء
المعجمة من نقز ينقز على وزن ضرب يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان ترى
الامة الملائكة وان قراءة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضه روى عنه عم
تلك محض الايمان يعني تلك علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم
تكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها
وهي ما يجد الانسان ما فيه مصدرية في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه
لعلمه فسادها وسوء الشيطان ويروى ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان
رواه ابو هريرة رضه تفرد به اي بالمروي عنه الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما تفرد
بما روي اولا عن ابن مسعود رضه م رافع بن خديج رضه روي عنه عم ثمن الكلب خبيث
استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث

سواء كان للحرث والماشية
او لم يكن اكثر

باة لفظ

باة لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا
وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز والا فلا
وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كأم الولد ومهر البغي وهو ما تأخذه الزانية
على زناها خبيث يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل الخبر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام
خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رضه روى البخاري عنه
حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك لا انه اوجب لان دخول الجنة انما صار
هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة
في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضه
روى عنه عم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره
كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وعدم النظر اليهن وما من رجل من القاعدين
يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني خلفه في رعاية مصالحه فيخونه فيهم اي يخون
القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء
اعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر جنايته لعل قوله ما شاء يكون
محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الجنايات
مكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله عم فقال فما ظنكم قال المظهر
هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا
عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول المجازات
اعلى من هذه المجازات واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين
وتوقيرهم يفهم منه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم
عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين
بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام
وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق
من الفروض الكفاية م ابو هريرة رضه روى عنه عم حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن
يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك
النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه

وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الآنة ذكرها هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده
وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رضه انه عم قال
حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله
على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما روي في رواية
يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م
جابر رضه روي عنه عم حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب
من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها
ومنيحتها عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله
قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة
على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير ولعل ما ورد في حديث آخر من انه عم الحق الوعيد
بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر رضه انه عم قال
حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه
كنجوم السماء من شرب منه فلا يظماء ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث
والذي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رضه روي عنه عم دعوة المرء
المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به
آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب
م ابو هريرة رضه روي عنه عم دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتداء وانفقته صفته ودينار
انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على
اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتداء ثان
والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم
لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه روي عنه عم
ذاك شيطان يقال خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة
مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان
فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اي الق التفل
وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله حين قال ان الشيطان

الفحل هو الابل الذكور

قد حال

قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها علي
بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها خ عايشة رضه روي البخاري عنها ذاك لو كان
قاله عم حين قالت وارأساه هذه كلمة تستعمل في الندبة ارادت بها التحزن من موتها
ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة حال فاستغفر لك وادعو لك
روي انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت
معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وارأساه اراد عم والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث
اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضه انه رفع الرواية عنه
راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد كفران النعمة
لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رضه من فتنة الصفين والنهروان
وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من القراء منهم
التابعين وغيرها من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين
كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال
والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل
الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رضه
روي عنه عم رب اشعث وهو الذي يلبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب
اي من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان من عباد الله لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رضه روي البخاري عنه
رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا لها من العدو
في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق
الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة
المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في النفوس فحقق النبي عليه السلام
في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تملك المحسوسات وموضع سوط احدكم
من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لانه
من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه
وهذا تحريض منه عم على ما في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح

وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو
السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رضه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة
في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل يعني
يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه هنا للمرابط لما جاء في صحيح مسلم
كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه
يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم من هذا ان يتساويا في نوع الرزق
وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن
يعني امن من كل ذي فتنة حال الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان
م عايشة رضه روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها
وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي م يسقي اصحابه
فقالوا يا رسول الله لو شربت لكان خيرا فقال ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان
غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل
لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر
والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه م تعليما للاصحاب ق ابن مسعود رضه
مرفوعا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق
حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران
النعمة م انس رضي عنه قال عاد النبي م رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له
رسول الله م هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الاخرة
فعجله لي في الدنيا فقال م سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه تعالى لان نشاة
الانسان في الدنيا للهلاك فتراد فالالام يفضي اليه ولا كذلك نشاة الاخرة
اولا تستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي م لذلك
الرجل الى دعاء احسن واجمع قال الرجل عاده فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل
بذلك الدعاء فشفاه الله م ام سلمة رضه روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل
الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقرير الما قبله ولذا فصله وقيل ماذا

وفيه فضيلة عظيمة

بمعنى اي شيء من الخزاين بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا انزل
الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها
من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه م يعني من يوقظ ازواجي
للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة
يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن
ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن وان كن كاسيات خلعة كونهن
ازواجي فهن عاريات في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر بالمصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان
بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاح جيحان
نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام
وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله
النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار
الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان و
جيحان منها خ شداد بن اوس رضه روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه
نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال
مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وبينته بارسال
رسلك ووعدك يعني انا متنجز وعدك من الاجر على امتثال امرك ما استطعت
اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب
وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية آدم م
حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي
اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي م
هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه
واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله
بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب
على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل هنا

للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه
شهرا عيد لا ينقصان اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه
لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول
رمضان وذو الحجة م عمر رضه روى عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته
يعني القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر حين سأل النبي ع م قال
نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى اذا ضربتم
في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين
كفروا اضربتم في الارض اي سافرتم فبين ع م باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق
بالخوف وفي ترك القبول في القصر حال الامن رد لها فينبغي ان لا يترك فان قلت
فما الفائدة في قوله تعالى ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار
النبي ع م واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رضه روى عنه صلوة الاوابين
بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اي احترقت
اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم
بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس
الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل
مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال
لرقة جلود اخفافها ينفصل عن امها عند ابتداء شدة الحر فتتركها م ابو هريرة رضه
روى عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا م ابن عمر
وابو سعيد رضه روى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة
المشددة اي المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين
درجة قيل المراد بالدرجة والجزء مقدارها ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين
فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمسا وعشرين جزءا صارت
سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة رضه ورواية ابن عمر رضه قال النووي
هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة
فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل

لاينفي

لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي ع م اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله تعالى
بزيادة فضل على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم
لاختلاف احوال المصلين في رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة
يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف
باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي رح لقوله ع م صلوة الرجل مع الرجل
افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته
في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين
الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى
المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اي لا يقيمه في موضعه الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه
من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على افضلية الجماعة
يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل
بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى
يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من جهة الثواب
ما كانت الصلوة تحبسه يعني مادام انتظاره الصلوة بجماعة يمنعه ذهابه
والملائكة يصلون على احدكم مادام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له
اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى
منه بنو ادم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه
ما لم يصرف فيه ذا حدث ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت
الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سئل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف
ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل
في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى
المثنى على الشفع م ابو هريرة رضه روى عنه صياح المولود حين يقع نزغة
بالغين المعجمة نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما من مولود يولد م ابو هريرة رضه روى عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر

في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اي ثلث ليال
ليكون المه اكثر م جابر رض روى عنه م طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان
عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رض روى عنه م عجبا لامر المؤمن ان امره
كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه
الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء
وهو ما يسره بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بقضاء الله المكروهة
ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله
خيرا له ولهذا فصلهما عما قبلهما م جابر بن سمرة رض روى عنه م كنا نصلي مع النبي م
فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم
فقال م علام تومئون بهمزة بعدها واو للجمع اي تشيرون بايديكم كانها
اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي من
الدواب ما لا تستقر لحدتها وانما يكفي احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل
يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة
مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رض بكسر الميم وبالحاء والصاد
المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف
من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي قوله علام تدغرن
بهاء السكت هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين
بينهما غين معجمة اي تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين
المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن
بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني
عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن باستعماله في عذرة اولادكن قيد العود
بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له عود بحري كذا وجهه بعض الشارحين
وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني على اي شيء تعالجن بهذا
العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق

وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الاشفية
شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب
والاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها
اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل
يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم
في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرن
بالاصبع وهذا ابتداء الكلام لبيان كيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويوضع في الماء
ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة
يقال لد الرجل اذا صب من الدواء في احد شقي الفم انما بين النبي م من تلك
السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت
والنبي م هو العالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي
الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم
ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه
بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبعة هي كلياتها
والباقي تتشعب منها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع
والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اي في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر
بمعصية فاذا امر بمعصية اي اذا امره اولو الامر بمعصية فلا سمع وطاعة اي لا يطيعهم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها
وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة
وحراستهم اياها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة
وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف
بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة
عمرو مبتداء وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب
وهو الذي اخبر عنه النبي م انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة
بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رض روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة

خير مما طلعت عليه الشمس او غربت تعد بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر رضه روى
مسلم غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين
ويجوز ان يراد بها هل هنا اهل المدينة فقط لقوله م ان الايمان ليأرز الى المدينة م النواس
بن سمعان رضه روى مسلم النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان
بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم
قال النووي اخوف افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى
بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية
غير معتادة وجهوا بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن
بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون
بها عليه وفي بعض نسخ والدي تغمده الله بغفرانه المصححة على مشايخه اخوفني بفتح
الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف السابق
لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه قدامكم ومخاصمه
باظهار الحجة على كذبه هذا كالتعليل لكون غير الدجال اخوف له م فان قلت كيف قال م
وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال يخرج بعد المهدي ويقتله عيسى م قلت يمكن ان يكون
هذا الحديث قبل علمه م بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه
وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال م بعثت انا والساعة
كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه
فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي فليحتج على نفسه بما عنده من الحجج الشرعية
والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي عليه السلام
امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين
المهملتين اي شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافية اي مرتفعة
عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة
وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن
ادركه منكم فليقراء عليه فواتح سورة الكهف اي اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدي
وجهه مفوض الى النبي م او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجئوا

الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ومن فتنته
على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق
في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع
بين الشام والعراق وروى بعضهم حلة بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي
في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث
اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العثى وهو الافساد وهو اظهر من حيث العطف على خارج
يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان افساده الى الجهتين غير مختص بما يمر
عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا ولا يامن من شره مؤمن الا من عصمه الله
يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله
وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد ان اليوم
الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني
تهون كيده وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت
يزيد قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة تهون عليهم
الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه
صلوة يوم وجوابه م لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى
قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصل مقدار سنة خارقا للعادة
كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك
اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني قدروا لاداء الصلوات
الخمس قدر يوم بيانه تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون
الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا
حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات
على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله
وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث
واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيامر
السماء فتمطر ويامر الارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم

اي سوائمهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى
بضم الذال وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلا سنام البعير وذروة
كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده
افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها
عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون
عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم
شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل
وهو جمع يعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء
الموحدة يعني يظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه
ثم يدعو رجلا ممتليا شبابا نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان
شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين
رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو
الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال
ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة للحال اي يستنير
وجهه من الفرح ويضحك حال بعد ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الها فبينما هو كذلك
اي بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند
المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر
بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان
بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طاطا رأسه بالطائين المهملتين
اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع رأسه نزل جمان
بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم
الحاء قال النووي معناه لا يقع وقال الطيبي بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه
بفتح الفاء وهو معروف اي نفس عيسى عم ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل
الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت
ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال

المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت
ما قبل هذا يقتضي ان يموت الدجال حين راه عيسى عم لانه كافر فكيف يقتله قلت
تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم
بالاعماق ثم ياتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال ويجد ثهم
فيمسح عن وجوههم يعني يزول عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو ومبالغة في اكرامهم
او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم
في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عم اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان
لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليدين لان المباشرة والدفاع
يكونان بهما وانما ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم
الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون
اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة
تصغير بحرة وهي ماء مجتمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون
ما فيها ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا
من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين
المعجمة جمع النشابة وهي السهم الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم
مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى عم واصحابه وهو على بناء المجهول اي حبس في جبل الطور حتى
يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب
نبي الله عيسى عم واصحابه اي الى الله تعالى يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك
ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي
دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء
المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم
في ادنى ساعة باهون شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى عم واصحابه اي من الطور
الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم
اذا صار رائحته مكروهة من غير نتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى عم واصحابه

الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالته عنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم
الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على
صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه
اي لا يستتر من المطر الجملة صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اي سترته بيت
مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيا
فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل
هي المراة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي
بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف
وبالحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها له به ويبارك
في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا
من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس
واللقحة من البقرة لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم
لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء المعجمة وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن
والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء المعجمة
واما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتداء
وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات
يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم فجاءة
ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم
ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه
يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رضي الله عنه عن الرواية
فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء
ويسال عن حقوقها وقد يحصل ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات
كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار بقوله يكفرها الصيام والصلوة
والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمر رضي الله عنه فراش للرجل وفراش
لامراة والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان

ليس معناه

ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما
يتخذ للمباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث
على ان الرجل لا ينام بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل
لان النبي عم فعله بل تعداده عم فراشا لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما
الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور المباحة
اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع
الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رض انهما عن الرواية عنهما
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة
عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التلذذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء
من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله عم
ما لم يتعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات
حتى تتهيا بان يتغذى بها كحال سائر النساء المحتاجات الى تاديبات لتحسن معاشرتهن
قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم
واسية وخديجة رض فان عائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بانه اراد بالنساء
في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها
نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم
ان تكون العائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة
وانها لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة
اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات
المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وانها لم تبلغهن في الكمال الا ان كمالهن كان من
جهة محبة الله وسرهن مع الله م جابر رض روى مسلم عنه قال قال عم من يصعد
الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم فئام من الناس وكان رجل
منها ينشد ضالة له فقال عم كلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قاله على ثنية المرار
هذا لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد
ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن سوء حال الرجل

قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء
الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء كل داء ق ابو هريرة رض
في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهو للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد
حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان
فيه حياة يعني في سقي كل ذي روح ثواب قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع
كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق
لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحياء الى الحيوان سمى الحيوان
ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم فيما سقت الانهار
والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهو اسم للبعير الذي يستقي به
الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب
العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف
بدليل آخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن
وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار
وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله تقدم
بيان معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج
بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات
اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير المجرور في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير
المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال
صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا
بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله
حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة
اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة
عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين

اوكسوتهم او كفارة او كبيرا او صغيرا او ذكرا او انثى

نصف

نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته
وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند
الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي
متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لي يا عم هل تعرف
ابا جهل سمعنا انه يسب رسول الله قلت نعم فاشرتها اليه فابتدراه فضرباه بسيفهما
حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته
فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل
قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة
وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فان كانا قاتلين
فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا
استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار
انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود رض جز راسه
فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن
ابن مسعود رض قطع الراس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد
بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر
لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة
في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبد له اي للنبي عم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء
ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا
له الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه
كم من عذق معلق كم للخبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة
بكمالها ومدلى التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجناؤه ومنه قوله تعالى
وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قاله عم هذا القول في حقه لقضية
جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عم اعط اياها
فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم

قطع راس ابي جهل

بحذ...

ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطيها اليتيم فاخبر ع م بعد موته
موافقا لما قال في حيوته م ابوذر رض روى ع م كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون
الصلوة المراد باماتة الصلوة تأخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل
ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك
من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك
نافلة قاله والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة
من هذا الحكم خ ابن عمر رضا وعبد الله بن عمرو رض في البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر
او عن ابن عمرو قال قال ع م كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت في حثالة بضم الحاء
المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء
المهملة اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا تكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود
ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخائن
من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال كيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف
اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ
يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتذرعهم وعوامهم مفعول معه
بالنصب يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفع الاخيار خ عمر رض روى البخاري عنه
كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المجهول من خيبر تعدو بك اي تسرع
والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة
قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر رض
اي اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة
من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة
قرية من قرى الشام خ عقبة بن حارثة رض روى البخاري قيل لما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف اي كيف تكون معها وقد زعمت اي المرأة
السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني
يعني وقد قالت امرأة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء الكلام

وامر

وامر لعقبة بترك ام يحيى وليس مقولا لقيل قاله حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب
بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امرأة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث
على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت
الشبهة بقولها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الرأس
وكسروا رباعيته وهو على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم
اي الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف
من مبدء اسناده واحدا واكثر واسنده مسلم م ابن عباس رض روى ع م لم اللصلوة
اصلي لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضأ وكذا همزة اللصلوة يعني اتوضأ
للصلوة وقيل لم اصلي باثبات الياء فاتوضأ وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها
يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضأ ويروى اريد ان اصلي فاتوضأ همزة
الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكلام ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة
وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضأ قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضأ
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه
اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم ع م وهذا اشارة الى قوله تعالى
حكاية عن ابرهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها قالت سهر النبي ع م ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني
الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال ع م ما جاء بك
قال وقع في نفسي خوف على رسول الله ع م فجئت احرسه فدعا له رسول الله ع م ثم نام قيل هذا
الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روي انه ع م كان يحرس احيانا
فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو
في موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس
ليس فيه ما ينافي احتراسه من الناس كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه
ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى عليه
في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك بخاصيته يفيد
الاستمرار فينا قضه م ابو قتادة رض روى ع م متى كان هذا مسيركم منى بالنصب على الظرفية

يعني متى كان هذا الدعم من يطّ مرة مسيرى قال لابي قتادة سُحر ليلة التعريس
حين دعمه ثالثة يعني اقامه من ميله عن بالنوم تقدم بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث
حفظك الله ق ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل يضمر
اي لقيتم رحبا وسعة اغا قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير
خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى
جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قال لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة بيعة حين
قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق
ابو قتادة الحارث بن ربعي رض انفقا على الرواية عنه مستريح ومستراح منه قاله لما
رأى جنازة فكانه قال امر الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح
والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن
المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا
اذا منعوا اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاهن به من جهة
ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون
ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخير ما يجب عليه من دين العباد
ظلم للداين قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل
المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او غير ذلك جاز
له التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي
جعل تابعا للغير لطلب الحق على مليء بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء
الموحدة وبكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر
فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني
اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني آخر لانه ان كان مسلما فالظاهر
من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يرفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني
قهرا فلا يضيع حقه م جابر رض معاذ الله اي اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس
اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد
اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون

من الدين

من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه من ضئضئ هذا
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند
جابر م سلمان بن عامر الضبي رض روى عنه مع الغلام اي مع ولادته عقيقة وهي
الشاة المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن
ففي اربعة عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن عائشة رض وقال الطيبي
العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد وسميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة
مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الكلامان مترتبان على المروي
مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة
واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه
وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية
في العقيقة لهذا الحديث ولما روي انه عم عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يسوي
لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من
لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومباحة
عند ابي حنيفة لقوله عم من وُلد له ولد فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن عجرة رض
روى عنه معقبات اي كلمات تقال عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله
وهي مبتداء لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات
ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتداء وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة رض
روى البخاري عنه معي من ترون اي ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن واحب الحديث
الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم
اي جعلتهم منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م ابن عمر رض روى مسلم عنه
مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة
بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في الخزائن
وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون غدا الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه
فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى

الا الله وما يعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى
يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعدادها
لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل
المطر وما تلد حليلتي او زوجتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين تكون وفاتي وكان
اهل الجاهلية يسالون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رضه روى مسلم
من اشد امتي لي حبا نصب على التميز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم
لو راني باهله وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله
وماله لرؤية النبي عم حذف مفعول يود لدلالة لو راني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى
ان المصدرية ق عبد الله بن عمر رضه انعما على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا
يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم
المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان
شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رضه
روى مسلم من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين
المهملة وهو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة
اي صوتا تكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى
الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض
النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو او الموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع
مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل
وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع
الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات
القتل والموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة
من الغنم في راس شعفة بفتح شين معجمة وعين مهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف
او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يعتزل من
الناس وفتنتهم ويسكن راس الجبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين

اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول ياتيه يعني
يموت سالما من الناس ق ابن عباس رضه انعما على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء
وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر
لقبه قيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون
عظيم الروم انما قال كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم
لان الملك بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من
اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية
ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعوا
اليها الناس اسلم تسلم بفتح اللام من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب
في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك
بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا
ومرة في الاخرة وان توليت اي ان اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين
جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية
اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله تعالى فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من
دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله الا نعبد الى قوله من دون الله
بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب
بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سال عن حال النبي عم وعرفها
ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفة صدق النبي عم بعلاماته
المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله
هدايته لوفقه الاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة رضه روى مسلم
منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني يصل كل مكان روي انه عم سئل عن الثلث فقال
الترك والدجال وياجوج وماجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها
كبار يعني الفتن تغير لضمائر منهن ق ابو هريرة رضه انعما على الرواية عنه ناركم جزء

من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكثرتها يعني لو جمع احطب
الدنيا فاوقد جميعه صار نارا لكان جزء من سبعين جزء من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله
ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في
الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا
بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة
نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها
في الكيف زاد البخاري ناركم هذه التي يوقد ابن ادم ق ام حرام بنت ملحان رضي الله تعالى
عنها قالت اتانا النبي عم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك
يا رسول الله فقال عم ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون
ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا
على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون
مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها
بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة فتحكم
كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي فحكي ان دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها
الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك
نبينا عم فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي
الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عم به ان ما صدر من ابراهيم
لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال الله تعالى
وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه
لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابرهيم وقد علمتم اني لم اشك
فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابرهيم على نفسه تواضعا ولصدوره قبل ان يعلم انه
خير ولد آدم واما سوال ابرهيم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين
او لانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا

ويرحم

ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه
وقال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ
الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا عم الى تقصير لوط في هذا القول
بقوله عم لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل
ذكره عم هذا القول عقيب قول ابرهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير
وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي
داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قال ما بال النسوة اللاتي قطعن
ايديهن اعلم ان هذا الحديث اخبار عن نبينا بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح
صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به الفاحشة
ولا ينظر اليه بعين مشكوكة وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه
لم يترك الوسائط ولم يتوكل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى
الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن
له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب على حق الله
وهو دعوة الملك فقال نبينا عم لو كنت مكانه لو وصلت الى دعوة الملك لوجب تقدم حق الله
م ابو ذر رض روى عنه عم نور اني اراه قال له حين سأله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج
اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين
لانه روي انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل
الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال
ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واولوا
الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر
لغيره وهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد رض
روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم
يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله حين اخذ قريش عمارا وابويه لما
اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا
يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو

ولم يتوكل

في قوله تعالى الله نور السموات والارض وبه جاء اسما النور فلا مانع من الاطلاق لفظا ولا معنى والله تعالى اعلم وهو من المتشابهات تفويض امره الى الله تعالى احمد

اي ارحم عمارا ترحما

سبب

سبب الجنة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال
نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها
وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها
يوم ورودها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد للماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم
قال فاعمل من وراء البحار جمع البحيرة وهو القرية يعني اذا كان هذا صنيعك فالزم
ارضك وان كانت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء
المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يترك بدل الاشتمال
قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم
المدينة فخاف عليه ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه اي يرجع فقال فاعمل من وراء البحار
ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت
عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان القيته في العجب قاله مرارا لرجل بالغ في مدح
صاحبه عنده عم ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما ويل
امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الحطب الذي يسعر به
النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير لضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب
وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الى حتفه لا ارده اليهم وهذا
انسب بسياق الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث لقد لقد راى ذعرا
م جابر رضه روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين
كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي
بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل
لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله
بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهي مؤخرة القدم
من النار قاله حين راى قوما توضؤا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح
لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب
تختص بالعذاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار
جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو

ما تقدم ق زينب بنت جحش رضها اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي عم يوما
فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج
جيش تقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان رض
واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج وهما طائفتان
كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم
كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلها
حلقة وهذا اخبار عن اشارته عم يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم
وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت
خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يخرج الدجال فيتوجه
جهة رجل من المؤمنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره
رسول الله عم فيامر به الدجال فيضرب ويشبح فيقول اتؤمن بي فيقول
انت المسيح الكذاب فيامر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال
بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول
ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه
الى النار وانما القي في الجنة فقال عم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين
يعني الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه هذا الانسان
وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني

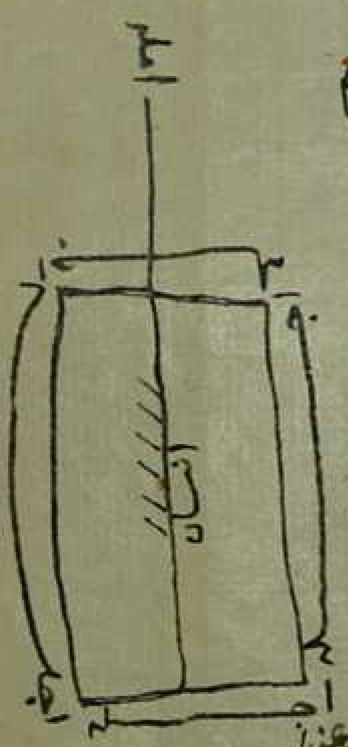

هذا الخط الذي هو خارج عن الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله
قبل الاجل فظنه خطاء بل الاجل الاقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه
وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه
فان اخطاه هذا نهشه هذا النهش بالشين المهملة والمعجمة الاخذ بمقدم الاسنان
وان اخطاه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل
اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه
وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها

ماسم

هذا الجمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون
مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا التمر تحمله الاعراب على ان يكون عند كل من
حمل وعدل ما لك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين عم بقوله
هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر
في النفع بل هو ابر وانفع في الاخرة كان يتمثل به اي يرتجز به مثلا لهم عند نقله اللبن
في بنيان مسجده عم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين
بركت ناقته اي ناخت عند موضع مسجده عم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه هذا جبرائيل عم
اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب اي الزها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه
هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون
اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع
خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عم في زمن الحديبية
بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود رض ليرى حال النبي عم واصحابه فلما
راى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه
اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل
من كنانة دعوني آته فلما اشرف على النبي عم واصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء
ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قلدت واشعرت فما ارى
ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص دعوني آته فقالوا آته
فلما اشرف عليهم قال النبي عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عم
فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فقال هات اكتب بيننا
وبينكم كتابا فدعى النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير المصنف
لفلان قاله يوم الحديبية تكفا قريش الجملة صفة رجلا دعوني آته بعد الهمزة نفس تكلم من
الاتيان يعني النبي عم هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي عليه السلام

قال

قال النبي عم الحديث وهو قوله هذا فلان الى اخره فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا
مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة
دعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله
عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انفسخ
فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم
ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات
المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر ومر يصل نسبه الى مضر وهو
من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه هذه وهذه سواء
يعني في ديته يعني الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض
النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه
في الباب الناس في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة
ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتي على
الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت
يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا
من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين
هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره
ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتداء وقيل خبره ما من صاحب
ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه
بقرونها وتطاؤه باظلافها كلما نفدت اخريها اي مرت عليه بتمامها عادت عليه اولها
حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه
قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تاتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث
قال عم هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة

والباء الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسالوني الزاد فدعوت الله

لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان

الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها

ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان انفسهما مطعومان واخره يدل على ان

المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام الجن لكونهما

سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روي ان الجن طلبوا من النبي عم الزاد فجعل لهم العظم

زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كان لم يؤكل منه لحم وكذا

دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قال له احين قال له لا تاتني بعظم

ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن جراح رض قال صاحب التحفة لم يخرج له

في الصحيحين سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول

وغيرهما جابرا دون عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عم ونحن ثلث مائة لنرصد

عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة

يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثديا ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى

الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا

عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة

اتينا رسول الله عم فذكرنا ذلك فقال عم هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه

شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمه ليأكل مبالغة في تطييب نفوسهم في حله او انه عم

قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله عم

فاكل قال في حوت ميت رماه البحر وما في البر وذلك جائز اكله قال الصغاني مؤلف

هذا الكتاب حقق الله بسلطانه آماله وصدق ببرهانه اقواله اخذت مضجعي ليلة

الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته

الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر ليمتاز اعن

الربيعين في الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذي ياتي فيه الكماة والنور والربيع

الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني

الليلة نبيك محمدا عم في المنام فانك تعلم اني في اليه فرايت بعد هجعة بفتح الهاء

هي

هي النوم الخفيف من الليل كاني والنبي عم في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابي

اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت

يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يبتسم الى والواو فيه

للحال نعم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني

فقال لقد شتمني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما لي يحضرني لفظه وانما

معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة

تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد ليلتي هذه الا

على الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف

واختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي عم

وما فيه مصلحة ويسلمون تسليما اي ينقادون حكمه انقياد الاشبهة فيه وصلى الله

على رسله وانبيائه وسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رض انفرد على الرواية قال

قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح

من النار وهو بضادين معجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره

النبي عم للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عم نعم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته

الى الضحضاح ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب

وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب

ق انس رض انفرد على الرواية عنه قال دخل النبي عم على عايشة رض فقربت اليه خبزا وتمرا

فقال عم الم ار برمة يفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل

الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة

بن عمر الاسلمي رض روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار لتانيث

الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال له حين قال

يا رسول الله اجد في قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ظن الراوي ان الافطار

في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسال انه هل ياثم اذا صام فبين عم انه رخصة

ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رض روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به

جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تنقضي الصلوة

اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس الامام وبين ان تقضى الصلوة لانه بين يقتضي
طرفي الزمان الآن انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتداء من الجلوس الى اداء
الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها
الدعاء لما روي ان النبي م قال ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها
خيرا الا اعطاه اياه واختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل
هي طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكره
في الحديث خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى
تانيث ملآن كني به عن كثرة عطاء الله تعا وجزالته خص اليمين بالذكر وان لم يكن
ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة
اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق المخلوق فانه لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كني عن
كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد
خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع على القطر وبلغ حد
السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من علو والى انه لا مانع
لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان
على الظرفية تنازع فيهما لا تغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اي اتعلمون
انفاقه منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه
ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه
لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده عام لا نهاية له ولا حصر فيه
وبيده الاخرى القبض وفي صحاح الجوهري القبض الاسراع او الفيض بالفاء
شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني
في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك
وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم البيان في الباب السابع في حديث اليمين على
نية المستحلف والله اعلم **الباب الحادي عشر** في الكلمات القدسية التي اخبر بها
رسول الله م عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالهام او بالمنام
فاخبر م عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال

الله

الله تعا فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأ جبرائيل عليك
فاحفظه وعلمه الناس خ انس رض روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذها
بصر عينيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا احب العبد
لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني
عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله تعا
من المتشابهات يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا
مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران
وقد تقرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان
مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعا بتضعيف الثواب على طريق التمثيل
واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي من تلقيه بان يكون
بحيثه تعا مقدار باعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي
قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها
فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله واذا هم بحسنة
فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له
ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث
ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه
قوله تعا فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري
وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون
في المضاف كما في قوله تعا اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب
النار ويجوز ان يكون الزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء فذلك
لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى
مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف

اي مع شرك الضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعته آخذ لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام
اعظمها اعتقاد شريك لله تعالى ويليه اعتقاد شريك الله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد
خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد
في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي نظنه والعلم
عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا
تساوى القصدان او ان يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح
في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعل العبد
من اوله ليرائي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى
خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي
لم يجز اختلاطها واجتماعها ق ابو هريرة رض اتفقا على روايته عنه انا عند ظن عبدي بي قال شارح
الظن بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسر المفسرون
بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني اجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور
غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث من ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا
الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا
اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني
النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون
كريما وقال القاضي في لفظ ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان مع المعاصي يكون حمقا لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله تعالى
وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع
عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا
عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته
الى نفسه انه لم يتعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره
وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء
انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم
لم يذكر ماذا يجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العباد منه تعالى اشارة الى عظم

ذلك

ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء قال ابو طالب المكي اذ كان
العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا بلسان اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد
في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الحمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم
من ان ياخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج
الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رض روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون
يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتأكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى
يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان
واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام
الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا
فمن خلق الله بالنصب مفعول لخلق جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم
ان سائله شيطان فليتعوذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسوله م ابو هريرة رض عنه
روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله
الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب بشهوة قوله عم
اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات
العالية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن
يكون صائما عن جميع اللذات المحرمة ايام عمره فدهره في ذلك يوم فاذا غربت شمس
حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر رض
روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بقوله حرمت الظلم هو
التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه تعالى
وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم
وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله منعهم عنه الا فلا تظالموا الاخرى في تنبيه
تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رض اتفقا على روايته عنه المتحابون بجلالي
اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحابب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية
اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرف
لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي

روى مسلم عنه ايضا م

ازيحهم من حرارات الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح م اظلهم في ظل عرشه
يعني ادخلهم في جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصمه وصف الذات به للمبالغة
رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده
او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل
باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعط اجره خص
هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رض
روى عنه م قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراءة
لانها جزؤها وقد يطلق كل واحد منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك
يعني بقراءتك وقال ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة
الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال حمدني
عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين
قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين
عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي
ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله
اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف
هنا بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة
حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة
من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل
انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية وفي قوله تعالى ولعبدي ما سال
بشارة عظيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب
ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني الشتم وصف
الغير بما فيه نقص وازدراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني
كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي اي باسهل
الجملة للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول

الى

الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة
المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر في اعادته اي من اعادة
المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة
بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة في شيء
ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد
هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج
ولان الحكمة في التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله
اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه
نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة
نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب وبذلك
نفى الله تعالى عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المنفرد بصفات الكمال من البقاء
والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج
الذي لم يلد هذا نفي للشبه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية
ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي
نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون
حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رض بالعين المهملة وبعدها
ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه
عن النبي صلعم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته
عبدا حلال يعني يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء
نفسه كما فعل الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت
عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو بمعنى قوله كل مولود
يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم
عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم
اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين
العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله

لم يكن لاحد فيه حجة قيل حجو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به
غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدي بمناره اي
لا اهتداء لا منار ابو هريرة رض روى م عنه لا ينبغي لعبد لي ويروى لعبدي
ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال
انا خير من يونس م ابو هريرة رض روى م عنه ما انعمت على عبادي من نعمة يعني من مطر
ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني
امطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب
الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احبه فكنت سمعه الذي يسمع
به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون
حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربعة بالذكر لان مساعي
الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد
يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لا يحفظ
شيئا الا لاحظ به فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين
واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه
في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني
لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن
عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا
ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس رض وابو هريرة روى البخاري
من اهان لي ويروى من عادى لي وليا يعني من اغضب واذى واحدا من اوليائي
وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل
متق داخل في هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة
لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان
تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما

ترددت

ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما ترددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح
ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافها محذوف اي مثل ترددي
اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء
في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب
ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عليه السلام
الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التحير بين الشيئين لعدم
العلم بان الاصلح ايهما محالا في حق الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت
فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم
والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال
اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى
حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاء كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف عن
قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله
فكيف يكره المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه
ولا بد له منه اي لا بد للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبدي المؤمن
بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرده رغبة
والمراد به تركه ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرائض
افضل من السنن والنوافل لانه اتيان بما امر الله تعالى به وتركه عصيان واداء السنن
ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى م عنه من ذا الذي يتالى على اي يحلف من مبتدا
استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل عنه باني لا اغفر لفلان اني قد غفرت له و
احبطت عملك اي ابطلته بهذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط
بالكبائر لان بهذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله
جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم
هكذا فحكى الله تعالى نبيه عم فعلهم وفعله تعالى وفي الحديث دلالة لاهل السنة والجماعة
في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي

اى بخلوقا كخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوى وهذا
الامر للتعجيز غسك به بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان
الممنوع انما هو صور ذى الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس رض ان كنت لا بد فاعلا
فاصنع الشجر والا نفس له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك
يعنى اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت
يعنى يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد
فلم تعدنى قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعنى انت منزه عن الامراض
والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك
قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفى المرض قال اما علمت ان عبدى
فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتنى يعنى لوجدت رضائى عنده يا ابن آدم
استطعمتك اى طلبت منك الطعام فلم تطعمنى قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين
قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما علمت
انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم
تسقنى قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك
عبدى فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى
اى ثوابه انما قال فى العيادة لوجدتنى وفى الاطعام والسقى لوجدت ذلك
عندى اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان العيادة
اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما
رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس
للعقل فى معرفته طاقة م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا عبادى كلكم ضال الا من
هديته فان قيل الحديث ينافى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان
المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبى عم لا انهم خلقوا
على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما فى
طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدونى اهدكم يا عبادى
كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعمونى اطعمكم يا عبادى كلكم عار الا من كسوته

فاستكسونى

فاستكسونى اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء فى قوله الا من اطعمته والا من كسوته
وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة
بسطهما يا عبادى انكم تخطئون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء اى تذنبون
بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم يا عبادى انكم
لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى يعنى لن تقدروا
على ايصال ضر او نفع فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الى وكذا ان اسأتم
يا عبادى لو ان اولكم اى من الاموات وآخركم من الاحياء وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب اى على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد
منكم ما زاد ذلك فى ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا
على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم
وآخركم وانسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فاعطيت كل انسان مسألته
ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر
اعلم ان التشبيه ليس فى النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر
لا يخلو من نقص بل فى عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل تقريبا الى الافهام
او يقال انه من باب الفرض يعنى لو فرض النقص فى ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادى
انما هى اعمالكم احصيها لكم هى ضمير القصة يعنى ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندى
لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعنى أؤديها اليكم وافية فمن
وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رض
انه عليه السلام روى عنه يا محمد انى اذا قضيت قضاء فانه لا يرد وانى اعطيتك لامتك
الا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة سنة يعنى بقحط يعم جميعهم
والباء فيها زائدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى
انفسهم يستبيح بيضتهم اى مجتمعهم يعنى يهلكهم بالكلية والمضارع حال
عن عدوا وصفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل باقطارها اى فى اطراف
الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوى حتى يكون بعضهم يهلك بعضا
وبعضهم يسبى بعضا يعنى يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون

عدم نقصان ما عند الله

من عدو وضارح عنهم بحيث يستاصلهم **الباب الثاني عشر في جوامع الادعية**
ق عائشة رض انفعا على الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس
واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح
السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه اي النبي عم ذلك المريض
بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى اخره قول عايشة قالت
فلما مرض ع م وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي
فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى
خ انس رض روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عم لما غلام يهودي
صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد
عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان
جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية
اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء ح ابو امامة رض روى البخاري عنه
الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد
اي دائم الثبوت غير مكفي بنصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره
مرة بعد مرة اخرى او معناه حمدا لا يدفع عنه الزيادة فان كل حامد لله تعالى مقصر
في حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني
لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة
الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع
مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال الله تعالى
وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان الخلائق
يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيها بالنصب كان يقول اي النبي عم هذا
الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه
طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء
العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة
لما روي ان النبي عم قال لا تزال الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة

بين

بين اضافه حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها
لان في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روي عنه قال كان النبي عم اذا استوى
على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون
اي راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها
اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون
علينا سفرنا هذا واطو امر من الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا عبارة عن
تيسير السير لزعم القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه
يقال صحبك الله اي حفظك الله والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم
اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين
المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكابة المنظر اي من نظر في
الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من
سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس رض
ايضا وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني
روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رض وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو
بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار
عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها
واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو
الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم
اي استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا
لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع قالهن يعني انفرد
مسلم في ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا
على انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن ايبون اي راجعون من السفر
بالسلامة تائبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله تعالى

ستاجزون لو بنا حامدون اى على هذه النعم صدق الله وعده يعنى فى وعده باظهار
الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى
مجتمعة لمحاربة النبى عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثنى عشر الفا سوى من انضم اليها
من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامى بالنبل والحجارة
فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفات نيرانهم وقلعت
الاوتاد وقذف فى قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود لم تروها وحده انما قال وحده
لانه لم يشاركه احد فى هذا العمل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اتنا اى اعطنا
فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا
اكثر دعائه اى اكثر دعاء النبى عم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخير كلها والتنوين
حسنة للتكثير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم آت نفسى تقواها يعنى اعطها
صيانتها من المحظورات وزكها اى طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها
هذا راجع الى قوله آت نفسى كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها
لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعنى طهرها بتاديبك اياها
كما يؤدب الموالى عبيده خ زيد بن ارقم رض روى البخارى عنه قال لما قالت الانصار
يا رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عم
اللهم اجعل اتباعهم منهم يعنى الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت تثنية ضعف
وهو مثل شىء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد
على الشىء مثله بمكة من البركة وهى الزيادة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية
من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبى عم انما يدعو
لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض روى البخارى عنه اللهم اجعل فى قلبى نورا
وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا اعلم ان القلب مقر للفكر فى آلاء الله والبصر محل
للنظر فى ايات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان ياتى الناس فى هذه

الاعضاء

الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا عم ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد
به استعمالها على سبيل الصواب وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا انما اورد عن فى هذين الجانبين
لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامى نورا
وخلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وفى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام
الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار
الالهية واجعلنى نورا هذا اجمال بعد تفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ
عايشة رض روى البخارى عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
تحت يعنى عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد
اى صلى فى الليل فى بيت عايشة فسمع صوته يصلى فى المسجد ق البراء بن عازب رض اتفقا على
الرواية عنه اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك النفس والوجه هنا بمعنى
الذات يعنى جعلت ذاتى طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت
عليك فى امرى كله والجات اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة
هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له
على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجات ظهرى من المكاره
اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا لكان من حقه
ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجا بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكرنا
بالهمزة لمناسبة ملجا منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك
الذى ارسلت م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله عم لما قال سعد فى مرضه عام حجة
الوداع انى خفت ان اموت بالارض التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اللهم اصلح لى دينى يعنى احفظ عن الخطاء الذى هو عصمة امرى يعنى
دينى هو المعتمد عليه فى شانى ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لى
لا فى الدنيا ولا فى الاخرة واصلح لى دنياى التى فيها معاشى يعنى احفظ ما احتاج
اليه من الدنيا كانبات الزرع واغناء المواشى وغيرهما من الفساد واصلح لى آخرتى
التى فيها معادى يعنى ارزقنى ما يقربنى فى الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لى

قال البراء بن عازب قال لى رسول الله
يا فلان اذا اويت الى فراشك
فقل اللهم اسلمت نفسى الى آخره
ثم قال عم فانك ان مت فى
ليلتك مت على الفطرة وان
اصبحت اصبت خيرا

في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعاتي واجعل الموت راحة لي من كل شر
يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا بحصول الراحة م المقداد رض روى
مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس
في حديث ما هذه الارحمة ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه اللهم
اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين
في زمان يوسف عم قال الراوي لما دعى النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم
اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان قال يا محمد
تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية
عادوا على ما كانوا عليه م علي وعائشة رض روى مسلم عنهما قال كان النبي عم يقول
في آخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي الدفع
من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه
لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ
بك منك اي برحمتك من عقوبتك وكلما ازداد عم قربا ازداد معرفة عظمة الله
فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه
اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت
على نفسك م ابن عباس رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك
لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد
معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون
انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ وكانهما الاصل ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد
يوم الجمعة والنبي عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا
امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة
بالغين المعجمة بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء
قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة

الاتية

الاتية فقال يا رسول الله هلك الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها عنا فقال
حوالينا ولا علينا فاقلعت م ام سلمة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين
اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع
درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة في رعاية امره
وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه
واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة رض
روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة و
بالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد
لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر
اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرا رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي
فلما اخبرت به رسول الله عم فدعا بماء فتوضاء فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة
التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي
قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم
للتخصيص او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة
مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله تعالى
مجازا ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار
ولابناء ابناء الانصار ~~هذا عطف تلقين~~ يعني انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين م ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين
يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين والتقصير ان يقص المحرم بعض
شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا
لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله
وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين
قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحليل
وعلى ان الحلق افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى
القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة

محرمين يوم الحديبية الحلق المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين
لان النبي عم كان قد ساق هديه ومن معه هدى لا يحلق حتى ينحر فلما امر عليه السلام
من لا هدى معه وهم اكثر بالحلق وللحل وجدوا في انفسهم شيا لان التحلل عندهم
في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت
صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين
ازالة عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رض
روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله
اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من
الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من
الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا
خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب
ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار
شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك
الميت ق ابو موسى رض الله تعالى عنه عليه السلام اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري
وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي
بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف
بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان عليه السلام
معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه
ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنب عنه لا عن امكان صدورها
فدعاؤه عم انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام
اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم اغفر لي [illegible] وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى
يقال الله رفيق بعباده وهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء
والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته

ق

ق ام سليم بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال عم اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام
وهو من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال الله تعالى
سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم
للعباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلام تباركت
يا ذا الجلال والاكرام م علي رض روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك
ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت
واهدني لاحسن الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها
لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك
اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا لرعاية
الادب لانه ثبت ان كلا من الخير والشر من الله تعالى كما قال الله تعالى قل كل من عند الله
انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك
واتوب اليك كان يقوله اي النبي عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح
الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك
سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه
من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته يظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك
خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملا السموات وملا الارض
وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملات الكل وملا ما شئت
من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي
للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون
من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت
المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها
اصله تتوفيها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها

وان امتنا فاخترلها اللهم اني اسالك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل
من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عم بقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام
وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة
بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قاله عم حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها
اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم
اجعلها اي وطاتك او الايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط
الواقع في زمانه م عمر رض انفرد به مسلم قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر
وهم الف واصحابه عم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال عم يدعو ربه حتى سقط
رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم ايت ما وعدتني
اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان
المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة
لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتتن
غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه
كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا التضرع
تعليم امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم انشدك
اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشا اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد بناء
المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشا لا تعبد في الارض
قاله يوم احد م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب على
اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعل له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه
في حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس رض روى مسلم عنه اللهم انهم من احب
الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام
فقالوا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله
لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا

ذكره

ذلك لرسول الله فقال اللهم اني ابرأ اليك اي التجيء مما صنع خالد اي كرره قاله
مرتين منصرفا اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال
المعجمة انما كره عم صنيع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر
خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبانا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام
ولهذا لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني احبه فاحبه واحبب من يحبه يعني الحسن بن علي خ اسامة بن زيد رض
روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما
يعني الحسن والحسين م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اسئلك خيرها
وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به
كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان يعاقبوا
كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله تعالى عند حدوث ما يخاف منه
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اللهم اني اسئلك الهدى اي الرشاد والتقى
اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى والاستغناء
عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك
من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل
العمر اي الهرم وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ
بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان
الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء
خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشيطان لخلوه عن ذكر الله حتى قيل
اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق ابو سعيد وانس رض علم المصنف بعلامة
ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قال الشيخ الشارح
اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو ما يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما
بمعنى انما عطف عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء
والكسل وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها ضد الشجاعة

وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى
قهرهم عليه م ابن عمر رض روى مسلم اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول
عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك وجميع سخطك م عايشة رض
روى مسلم اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه ان كان طاعة
وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به
في الزمان المستقبل او ان لا يتداخله العجب في ذلك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك
من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة في الحيوة والممات اى من فتنة وهي شدة
سكرات الموت اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به او هو الاثم
نفسه والمغرم اى من الخسران م انس رض روى مسلم اللهم انى اعوذ بك من علم
لا ينفع اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع
ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا يقنع بما اتاه الله م عايشة رض روى مسلم عنها
اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة
تجيء بمعنى التصفية كما قال تعالى ولقد فتنا سليمان اى صفيناه من الاوصاف
الذميمة وعذاب النار يعنى من ان يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون
واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار ولا معذبون بها عن ابى هريرة رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الموحدون النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم
منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذى وفتنة القبر
وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله عم
سبح رسول الله عم وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله
لم سبحت فقال عم لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه
وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح
سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة
الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به
قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر

وفي الغنى

وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرها وهو شر فتنة المسيح الدجال ومن اخبار
ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرا ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرا الكافر
ولا يعلم ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انى ظلمت نفسي ظلما كثيرا اى وضعت
الافعال الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك
يعنى تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله حين قال علمنى
دعاء ادعو به في صلوتي م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اللهم انى اول من احيا امرك
اذ اماتوه اى في وقت اماتة اليهود امره وغيروه قاله حين مر عليه يهودى محمم مجلود
اى مسود الوجه روى ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم
زنيا فقال لهم رسول الله عم ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم فلا نرجمهم
فقال عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده
على اية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر به اى النبي عم بالرجم فرجم م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها
يوما فاسمعتني في رسول الله عم ما اكره فاتيت رسول الله عم فانا ابكي قلت يا رسول الله
انى كنت ادعو امى الى الاسلام فتابى علي ودعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله
ان يهدى امى فقال عم اللهم اهد ام ابى هريرة رض وتمامه فخرجت مستبشرا بدعوته
فلما جئت الى الباب فسمعت امى خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت
خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت
يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله عم
وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله
ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامى الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عم
اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله
هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وات بهم
اى اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم على اسلام من اسلم
على يديه م على رض روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اى اجعلني مستقيما وفي رواية

اللهم اني اسئلك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد
سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد
واطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا يشبه
سداد السهم علمه اياه اي علم النبي عم هذا الدعاء عليا م سعد بن ابي وقاص رض
روى عنه مسلم اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي في ما يكال بمدهم من ارادها بسوء
اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رض روى عنه مسلم اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك
لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا
وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا
في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى
الزيادة يعني اكثر ما يكال بها حيث يكفي المد منها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم
ان ابراهيم عم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانما لم يذكر الخلة لنفسه
مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث
لم يساو نفسه بابيه ابراهيم عم وانه دعاك لمكة لقوله فاجعل افئدة من الناس
تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك
للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاؤه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة
بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى في اخر الامر ليأرز الدين اليها وهذا معنى قوله عم
ومثله معه كان يقول اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون
الوليد للنبي عم وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان
فيحمل المطلق على المقيد او يناول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر وخص الاصغر بالاعطاء
لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض
المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر رض روى عنه مسلم اللهم بارك لهم
فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام
دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى
وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى

سبح

سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات
البعث بعد الموت كان يقول اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما
اماتنا واليه النشور المراد من الاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف
النصب على انه صفة لمحذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه
الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس
اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز وعبر
عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا
دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه اي جريرا لا يثبت على الخيل ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وهذا للنوع اللهم وصححها
اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي
اسم موضع سكنوها اليهود ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا لا علينا قال
الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا تقل حواليه
بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث
اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى عنه مسلم اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش
العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي شق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى
التمر فيخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ
بناصيته يعني الكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت
الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء
اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الايات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء
اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة
ويجيء دون بمعنى قبل كقوله لا اقوم من مجلسي دون ان يجيء فلان ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى
ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار
الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق
العباد جميعا واغننا عن الفقر م عائشة رض روى مسلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام

من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه
لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف
ما اتصل به بل التقدير يا رب خصها بالذكر لعظم شانها فاطر السموات والارض
اي مخترعها عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون
اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اي ثبتني عليه باذنك انك تهدي
من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد
انت قيم السموات والارض اي حافظها وراعيها وهو في معنى العلة لقوله
لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض
اي منورها ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد
انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت
وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق
خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فايق عليهم فان قلت لم عرف الحق في
الاولين ونكره في البواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض
الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم يكن
موضع للضلالة لقاؤه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عم الى عجزه ومقام
عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك
انبت اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت
يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به مني
انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل
يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رض روى عنه مسلم اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات
والارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية
اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع
اي انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك
عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت

وهذه

وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اي بدلك ومنه قوله تعالى
ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه
بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك
كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي رض روى عنه مسلم اللهم
صب الخير عليها صبا ولا تجعل عيشها كدا اي نكدا وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب
وامراته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة
انما اخرجه البرقاني وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم
فاتاه ابو اوفى فقال اللهم صل على ال ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث
قولوا اللهم صل على محمد ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم على الاكام وهو بالكسر
جمع اكمة وهو الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف
وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له
هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم هلاك قريش قاله ثلث
مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على
صيغة المصغر وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث
محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سمى النبي عم صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط
ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني
مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله الخلاء فوضعت وضوءه
فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله
فقيها عالما زاد ابو سعيد وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى الاخر بدليل
ودعا بذلك لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش
الا عيش الاخرة اي لا عيش باقي الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م

والحديث المذكور وقع في الباب التاسع ولفظ وقع في الشارح سهوا

عبد الله بن عمر رض روى مسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر
ق عبد الله بن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم
الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب
م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيا فشق عليهم اي لم
يوفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيا فرفق بهم فارفق به م
جابر رض روى مسلم عنه قال الطفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع
لك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديه قال قيل لي
لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله ص فقال اللهم وليديه فاغفر الجار
والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية
عطف على مقدر من حيث المعنى كانه قال غفرت له الا يديه وقال ص اذا غفرت
فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطع يديه صار يداه كانهما جنيا في نفسه فاستغفر لهما
يعني رجلا من دوس تغير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة
فاجتووها اي استوخموها فاصابه الجوع وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص
وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقدة التي في ظهر الاصابع
فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب موزع
على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد
بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين
قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الاية خ عايشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله
لما استاذنت عليه اي على الدخول على النبي ص فعرف النبي ص استيذان هالة مثل استيذان
خديجة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد اي الحمد لله
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك
خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها
اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه الاستعاذة
من التعظيم على الناس واحتقارهم وبفتح الباء الاستعاذة من الهرم وارذل العمر

اي استقبلها
ارجلها وبيلا
ارتفقيلا بانه لم
يوافق هواها
مزاجها
اجتويت البلد
اذا كرهت المقام به
وان كنت في نعمة
صح

اللهم

اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال
مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة رض روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد
وال محمد قاله عند الذبح اي ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا
يعني معجونة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى فطرة
وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول يا رب انك
اخترعت ادم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه
نشاته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق
مدخلا في النضج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا
ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يسقى من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزايم اثارا
عجيبة تعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة
بتربة ذلك المكان الشريف وبريقه بنينا ص لما صح انه ص برق في عين علي رض
فبرا من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال بسبابته
اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريقه على اصبعه السبابة
ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا
الكلام حال المسح ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله
رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم
وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء
لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او نقول كان ص
في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب
وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع
ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده

ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قال على الصفا م عبد الله بن زبير بن عوام رض
بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار
وليس عنتي حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وروي بكسر الهمزة
وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال
ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في
حج وعمرة م انس رض روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا
منصوب بمقدر اي عمرة او بنزع الخافض
اي بعمرة بهذا يدل على انه كان قارنا
تقدم الكلام الصحيح عليه وهو
اصح الروايات الواردة فيه
في اول الباب الخامس

تم الكتاب بعون الملك الوهاب

الحمد لله على التمام ولرسوله افضل السلام وعلى اله واصحابه الكرام الى يوم الساعة والقيام
والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب والحمد لله الواجب الوجود والشكر
لمفيض الخير والجود والصلوة والسلام على محمد الموعود بالمقام المحمود
وعلى اله وصحبه اهل الصفا والجود اللهم احشرنا معهم في دار الخلود
يا الله يا رحيم يا ودود فقد وقع الفراغ من تحرير هذه
النسخة الشريفة بعون الله وحسن توفيقه
من يد العبد الضعيف المذنب المحتاج
الى رحمة ربه مصطفى بن محمد
غفر الله له ولوالديه ولجميع
المؤمنين والمؤمنات
واحسن اليهما
واليه واليهم
اجمعين
والحمد لله
رب
العا
لمين

تاريخه سنة خمس وعشرين وماية والف
في شهر جمادى الآخر ... ووقت العصر
في يوم ... في يوم الاربع
...
١١٢٥